لجنـــة إلغـــاء ديـــون العالـــم الثالـــث

لِنُجْر تَحْقيقا في المَديُونيّة

دَليـــلُ التّدْقيـــق

في دُيُون العَالم الثالث

لجنـــة إلغـــاء ديـــون العالـــم الثالـــث

لِنُجْر تَحْقيقا في المَديُونيّة

دَليـــلُ التّدْقيـــق

في دُيُون العَالم الثالث

النسخة الأصليّة بالفرنسية
'Menons l'enquête sur la dette !
Manuel pour les audits de la dette du Tiers Monde'
Cetim et Cadtm, 2006

قام بترجمة هذا الدليل من اللغة الفرنسية و/أو مراجعة الترجمة كل من عزة الشامخي وسلمى هلال وماجدة الشامخي وحسين اليحياوي ومحمد الشورابي ومختار بن حفصة ولعجيمي السوسي وسمير زغاد وسالم الغريسي وفتحي الشامخي.

جمعيّة "التجمع من أجل بديل عالمي للتنمية" **(رَادْ). Raid**
عضو شبكة لجنة إلغاء ديون العالم الثالث وأتاك العالميتين.
14 شارع قرطاج، تونس. الهاتف **71.247.188**
tunisie@attac.org
www.tunisie.attac.org

تونس، جوان 2012

توطئة الترجمة العربيّة

تستمدّ السّلطة السّياسية شرعيّتها من مدى قدرتها على توفير الشّروط المُناسبة لخلق المسار الاقتصادي والاجتماعي والسّياسي والثقافي الذي يُساهم في التحسّن المُتواصل لرَفاهة كافة أفراد المُجتمع وتحقيق كرامتهم، على أساس مُساهمتهم الحُرّة والنّشيطة والمُعتبرة في التنمية وفي الاقتسام العادل للفوائد النّاتجة عنها.

ولقد تبنّت أيديولوجية التنمية، منذ نشأتها في بداية خمسينات القرن العشرين، فكرة أن الاقتراض العُمومي الخارجي شرط ضرُوري بالنسبة للبلدان 'النّامية' لتحقيق تلك التنمية و'اللحاق بركب الأمم المتقدمة'.

لكن جُلّ التجارب التنموية التي اعتمدت على المديونيّة، إن لم نقل كُلها، أثبتت أنّها على خلاف ذلك تماما. فعلى عكس ما كان ولا يزال تزعمه الايديولوجيا المُهيمنة، تبيّن أنّ المديونيّة، في ظل التقسيم الدّولي السّائد للعمل والعلاقات الاجتماعية الناجمة عنه، هي أبرز الأليات الاقتصادية والسّياسية المُعرقلة لجهُود بلدان العالم الثالث ولطمُوحاتها الوطنيّة.

فبالإضافة إلى شبه انعدام استفادة السّكان من أموال القروض العموميّة الأجنبيّة، فإنّ ما يتولد عنها من كلفة ماليّة سنويّة (خدْمة الدّيون) قد صار عبءا ثقيلا يتمّ تسديده على حساب حقوق السكان ومصالحهم الاقتصاديّة والاجتماعيّة والسّياسيّة والثقافيّة والبيئيّة الحيويّة، ومصالح الأجيال القادمة. فيما يشترط استمرار المديونيّة دعم أنماط الحكم الأكثر استبدادا. ممّا جعل هذه الآلية تتحوّل بمرور الزّمن في يد القوى الامبرياليّة إلى آليّة نهب وأداة هيمنة.

لذلك فإننا لا نُبالغ بقولنا أنّ المديونيّة العُموميّة الخارجيّة هي الآلية الاقتصاديّة والسّياسيّة الأكثر تأثيرا في واقع شعوب

الجنوب وتحكما في مصيرها. ولكنّها في المقابل الأقل خُضوعا لرّقابة المؤسّسات الدّيمقراطيّة إن وجدت. أمّا في ظل الأنظمة الدكتاتوريّة فإن المديونيّة تُدار وفق ما تقتضيه المصالح الأجنبية ومصالح حلفائهم المحللين في انتهاك صارخ لحقوق غالبيّة السكان.

إنّ الغاية من ترجمة هذا الدّليل إلى اللغة العربيّة هي أن يُصبح وسيلة للتربية الشعبيّة من شأنها أن تحثّ الحركات الاجتماعيّة والبرلمانيّين والشبكات المُواطنية والنقابات لإعادة تملك هذه الآلية، وهو أمر يشترط بدوره أن يتم السّعي الجماعي في كل بلد لإجراء تدقيق في المديونيّة قصد:

- التعرّف على جُزئها الكريه وغير الشرعي والذي من حقّ حكومة ديمقراطيّة تتبنّى مطالب الطبقات الشعبيّة قولا وفعلا إلغاؤه،

- منع تطوّر جديد لمُسلسل الدّيون الكريهة وغير الشرعيّة من خلال إخضاع التداين العُمومي الخارجي لرَقابة المُؤسّسات المُنتخبة والحركات الاجتماعيّة والجمعيّات والاعلام لكي يتمّ في كنف احترام السّيادة الشعبيّة الوطنيّة ودعما لمُقوّمات العيش الكريم للطبقات الشعبيّة وللأجيال القادمة.

إنّ الثورة فرصة تاريخيّة سانحة للتدقيق في المديونيّة. لذلك لا يجب أن نترك هذه المُناسبة النادرة تمرّ دُون أن ننجز فحصا شاملا للدّيون، حيث أنّه من غير المُمكن أن نوفق في بناء مُجتمع جديد حُرّ وعَادل وديمقرَاطيّ مع الحفاظ على الشروط الاستعماريّة التي تفرضُها علينا هاته المديُونيّة.

تونس، 20 مارس 2012

فتحي الشّامخي

الفصـــــل الأوّل

مقـدّمــة:

مـا الدّيْن؟ إنه التزام مَدين نحو دائن. مبدئيا إن المدين هو من يقبل بكلّ حرّية بأن يقرض ويستفيد من دينه. بيد أنّه على المستوى العالمي لم يعد الديْن مسألة خاصّة إذ أنه يكتسي بعدا سياسيا يخصّ كلّ الشعوب والمجتمعات. إنّ تداين معظم دول الجنوب أضحى غير محتمل بما أنّ إرجاع الدين ودفع الفوائض الذي تشترطه الدول الدائنة ليسا في المتناول وأصبحا يعوقان كلّ شكل من أشكال التنمية.

ولذا فقد أمسى أكثر من الضروريّ وضع مسألة ديون العالم الثالث في سياق النموّ المتعثّر ونظام رأسماليّ متأزّم وتفاوت في توزيع الثروات ونظام سيطرة يعاد إنتاجه أيضا داخل كلّ دولة.[1]

يعود الديْن الخارجي لدولة من دول العالم الثالث عموما بنسبة الثلث تقريبا الى دول دائنة ومؤسسات مالية دولية وبنسبة الثلثين إلى مؤسسات خاصّة كالبنوك التجارية وشركات التأمين وصناديق التغطية الاجتماعية وغيرها من المستثمرين المعتمدين لدى الأسواق المالية. بيد أنّ هذا التوزيع يختلف بصورة كبيرة من دولة إلى أخرى. وبصورة عامّة فانّ للدول التي تملك موادّ أولية استراتيجية أو تلك التي وصلت إلى مستوى معيّن من التصنيع ديْنا خارجيا يعود في الغالبية منه لحساب متعاملين خواصّ.[2] بينما نجد للدول التي لا تملك ثروات معدنية استراتيجية أو ـ التي يفترض أنها لا تملك ـ، ديْنا خارجيا يعود في نسبة كبيرة منه إلى الدول

[1] يعيش نصف سكان العالم بأقلّ من دولارين في اليوم وهذا الرقم لا يعطي صورا حقيقيّة عن المدى الفعليّ للفاقة أو البؤس

[2] يتعلّق الأمر بدول كالبرازيل والأرجنتين والشيلي وماليزيا وتركيا وسلوفاكيا

الغنيّة أو المؤسسات متعددة الأطراف فيكون لها بالتالي سلطة تكاد تكون مطلقة على الحكومات الوطنية. تملك المؤسسات الماليّة الدوليّة أكثر من 80بالمائة من ديْن بوركينا فاسو ورواندا وتشاد وغامبيا والنيبال وهايتي. وأخيرا فان لدول مثل الكاميرون والكونغو والغابون والأردن ونيكاراجوا وسيريلانكا ديْنا ثنائيا في معظمه (أي تملكه دول أخرى) هذا أمر مرتبط في أغلب الأحيان باستمرار تواجد اقتصادي قويّ للدّولة المُستعمِرة القديمة أو لعقود تمّ عقدها بين الشركات الكبرى لدول الشمال ووكالات قروض التصدير (انظر الباب الثالث).[3]

تجدر الملاحظة أنّ القروض العامّة تدخل في معظمها في إطار المساعدة من أجل التنمية وهي قروض غالبا ما تكون بعيدة الأمد (15سنة أو أكثر) وبنسبة فائدة أقل من المعمول بها في الأسواق المالية (تسمّى كذلك نسبة مدعمّة أو تفاضلية). أما القروض الخاصّة فهي في الغالب على مدى متوسط أو حتى قصير(بضع سنوات بل أشهر أحيانا) وبنسب الفائدة المعمول بها في الأسواق المالية. وفيما يتعلق بالقروض البنكية فإنها في معظم الأوقات خاضعة للمراجعة حسب تطوّر نسبة الفائدة المعمول بها في نيويورك ولندن (أهمّ سوقين ماليين في العالم).

أضف إلى ذلك فإن جزءا من دول الجنوب تتموّل عبر إصدار سندات لها أنواع مختلفة من الضمان أو الاستهلاك أو الآجال وعادة ما تكون مقترنة بعمولات مغرية ومباشرة. وتختلف نسب الفائدة في الأسواق حسب ما يطلق عليه " مخاطر الدولة " أي المخاطر المقدّرة عند الاستثمار في هذه الدولة أو تلك. ويمكن تعريف هذه المخاطر بـ "خطر حدوث كارثة ناتجة عن ظرفية اقتصادية أو سياسيّة لدولة أجنبية تمارس فيها شركة

[3] نفس المصدر السابق ص ص120 -121.

جزءا من أنشطتها[4]. 'ويقع تحديد" مخاطر الدولة' من طرف استشاريين خواصّ حسب تحليلات جزئية. وبصفة عامّة فإن هذا يعني المطالبة بوجود قدرة متنامية على الدفع من طرف الدول دون الاهتمام ببقية الوظائف الأساسية التي يجب عليها القيام بها.

شكل يوضّح تركيبة ديْن دولة من دول الجنوب

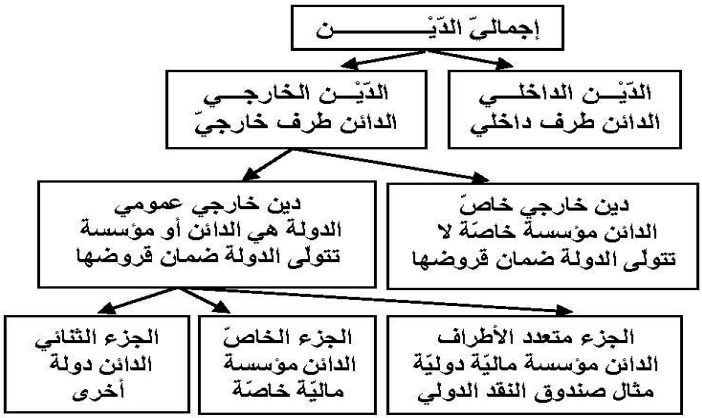

كما يوجد كذلك سوق لهذه السندات يمكن للدائنين أن يتبادلوها فيما بينهم. إن بعض المؤسسات المالية ذات الأصل المضاربيّ والتي عادة ما يكون أصحابها عديمي الذمّة والتي يطلق البعض عليها تسمية "الصناديق الكاسرة "نسبة إلى الكواسر، (المترجم) تحقّق في تلك الأسواق أرباحا كبيرة ضد مصالح الشعوب.

الـدّيْـــن ثعبان بحريّ

يتحدّث الناس منذ أكثر من20 سنة عن "أزمة الديون" الخارجية للعالم الثالث ويدّعي البعض الرغبة في إيجاد حلّ لها. ولقد تتالت

[4] B. Marois، Le risque pays، PUF، Que sais-je ?، Paris، 1990

المبادرات الرسمية بيد أنّ ديون الدول النامية ما برحت تتضخّم :من حوالي 70 مليار دولار سنة 1970 إلى 540 مليار دولار سنة 1980 لتصل إلى 2800 مليار دولار اليوم أي أنها تضاعفت 40 مرّة في 35 سنة. لقد أضحت أزمة المديونية من الآن فصاعدا من النوع الهيكليّ بينما كانت تقدّم في البداية على أنها أزمة سيولة نقدية أو إفلاس. وبطبيعة الحال فإن عوامل داخلية المنشأ مثل القرارات المتخذة من طرف المسؤولين المحليين والرشوة الخ...قد لعبت دورا هامّا في تطوّر هذه الأزمة. بيد أنّ عوامل خارجية المنشأ خاصّة، مثل ارتفاع أسعار البترول وتدهور شروط المبادلات (مع فشل النظام الاقتصادي العالمي الجديد والمركزة الهائلة للشركات المتعددة الجنسيات) وارتفاع نسب الفائدة هي المسؤولة، من بين أسباب أخرى، عن انطلاق تلك الأزمة.

من المؤكّد أنّ ديون العالم الثالث مقارنة بالديْن الخارجيّ للولايات المتحدة الأمريكية تبدو ضعيفة إذا أخذنا بعين الاعتبار عدد السكان[5]. وتجدر الإشارة إلى أنّ أمريكا تعتبر دولة محظوظة لأنها تستدين بعملتها الوطنية.

تطوّر الديْن الخارجيّ للدول النامية

السنة	بمليار دولار	نسبة الزيادة حسب السنوات					
		1970	1980	1990	1995	2000	2005
1970	70						
1980	540	7.70					
1990	1340	19.14	2.48				
1995	1970	28.14	3.64	1.47			
2000	2280	32.58	4.22	1.70	1.57		
2005	2800	40.00	5.18	2.08	1.42	1.23	

المصدر: CADTM + CETIM

[5] تبلغ ديون الولايات المتحدة الأمريكية اليوم 3400مليار دولار لعدد سكان يبلغ 290 مليون نسمة بينما تبلغ ديون العالم الثالث 2800 مليار دولار لعدد من السكان يفوق 5 مليارات نسمة. يبلغ الحاصل حسب عدد السكان نسبة 21 مقابل 1.

غير أنّه بالنظر إلى القدرات المالية للدول المعنية فإنّ الديْن يعتبر حملا ثقيلا جدّا. وهو يُستغلّ كذريعة لاستغلال شعوب تلك الدول بصورة فاحشة وذلك بالتقليص في الموازنة الاجتماعية واستغلال الثروات الطبيعية وفرض إجراءات على اقتصادياتها مناسبة للدائنين ممّا يقلص من السيادة ويجعلها شبه منعدمة.

الدّيْـن مثقال من رصاص:

قُدّمت القروض الدولية في الستينات والسبعينات لدول الجنوب على كونها طريق ملكيّ مفتوح نحو النموّ. كان يزعم أنّ الدول النامية تملك كلّ الإمكانات للخروج من التخلّف: يد عاملة وفيرة و ثروات طبيعية لا تنضب... لم يكن ينقصها سوى الرساميل والتكنولوجيات الحديثة ليقع استثمارها والزيادة في إنتاجها ومضاعفة صادراتها. بضع سنوات من بذل المجهود ويكون "اللحاق" بالدول المتقدّمة في الموعد وحينئذ ستعمّ الرفاهية العالم أجمع.

تمّ الحصول على قروض جديدة. لكنّ توظيفها لم يفد شعوب تلك الدول تقريبا حيث تمّ تحويل وجهة القروض بصورة كبيرة وإنجاز مشاريع مفرطة في الضخامة أو غير مناسبة وتبديد المال في الأبّهة وجنون العظمة وشراء الأسلحة وقمع كلّ أشكال المعارضة والشراء الإجباري للبضائع من الدول المانحة. وعندما انطلقت أزمة المديونية في بداية الثمانينات بادر صندوق النقد الدوليّ بالسيطرة على اقتصاديات تلك الدول المثقلة بالديون لكي يجد قبل كلّ شيء المصادر الضرورية لاسترجاع الديون. وهكذا فإنّ قروضا جديدة سلّمت لتسديد القروض القديمة أو لتوفير المال الكافي لخدمة الديْن وفوائده. وعوضا عن أن يشجع على النموّ فإنّ الدّيْن أضحى شيئا

فشيئا عقبة أمام التنمية وجعل حاضر مئات الملايين من سكان الأرض لا يطاق وهدّد مستقبل شعوب بأكملها.

وتحت ذريعة زيادة القدرة على تسديد الديون، تمّت " إعادة الهيكلة "تلبية لطلب صندوق النقد الدولي فذابت ميزانيات قطاعات الصحّة والتعليم والإسكان كالشمع وتدهورت الخدمات العامّة وخفضت قيمة العملات الوطنية أو تمّ ربطها بالدولار وألغيت الرقابة على حركة الرساميل وخصخصة المؤسسات العمومية وضُحِّي بالأسواق المحليّة. لقد أجبر الاقتصاد على التوجّه إلى التصدير لتسديد ديْن أضحى هائلا بينما تدهورت في ذات الوقت ظروف عيش السكان بصورة جليّة.

الدّيْـــن مصدر ثروة لا يستهان بها:

ما انفكّ قائم الدّيْن في ازدياد لكن لم يشكل ذلك خسارة للجميع. فإذا جمعنا ما بين تسديد أصل الديْن ودفع الفوائد فإنّ المبلغ يمثل مصدر ثروة لا يستهان بها. ما فتئ هذا المبلغ في التضخم: لقد سدّدت دول الجنوب بين سنتي 1980 و 2005، مبلغ 5800 مليار دولار[6] مقابل رساميل تمّ اقتراضها سابقا أي ما يساوي 60 مرّة مخطط مارشال الشهير الذي وضعته الولايات المتحدة الأمريكية إثر الحرب العالمية الثانية. وقد تجاوزت المبالغ المدفوعة بعنوان خدمة الدّيْن 450 مليار دولار في سنة 2004أي 5 مرّات ونصف المبلغ الرّسمي للإعانة العامّة للتنمية (79 مليار دولار).

لقد نتج عن مجموع العمليات المتعلّقة بالدّيْن (خلاص الفوائد، تسديد الدّيْن، القروض الجديدة...)، منذ منتصف التسعينات انعكاس واضح لحركة الرساميل من الجنوب نحو الشمال خلافا للرأي السائد. وبالرغم من

[6] 4900 مليار دولار يضاف إليها ما دفعته كوريا الجنوبية

ذلك كلّه فإنّ الدّيْن لم يشهد انخفاضا بل بالعكس ورغم بعض التقلّبات الظرفية ازداد بصورة مستمرّة.

الدّيْن وسيلة ابتزاز وهيمنة:

لقد جاء الدّيْن في الوقت المناسب بالنسبة للبنوك وكبرى الشركات المتعدّدة الجنسيات وكذلك الدول التي تدافع عن مصالحها الجيوستراتيجية بكلّ الوسائل بما في ذلك الحرب عند الضرورة لكي تستمرّ هيمنتها وتستعيد سيطرتها التي فقدتها نوعا ما. لقد كان الدّيْن أداة للاستعمار فأمسى وسيلة للاستعمار الجديد.

ولهذا الغرض فقد استخدمت الدول ذات النفوذ وسيلتين مفضلتين تسيطران عليهما دون أدنى ريب هما البنك العالمي وصندوق النقد الدولي. إنّ القصّة معروفة من طرف الجميع. فبعد أن شجّعتا بكثافة على التداين فإنّ هاتين المؤسستين الشهيرتين والمسمّيتين ب "بريتن وودز" قد استعملتا أزمة المديونية لكي تستأثرا بغير حقّ على دور جديد هو قابض أموال دول العالم الثالث ووصيّ على سياساتها الاقتصادية والاجتماعية.

اتبع تطبيق مخططات التعديل الهيكلي، في إطار ما يعرف بتوافق واشنطن، نفس التمشي في كل مكان تقريبا من العالم الثالث، وكانت النتائج المترتبة عن ذلك متمثلة عموما لا فقط في تفقير شامل للسكان وتخريب اقتصاداتهم ومواردهم وما تزخر به بيئتهم الطبيعية من تنوع أحيائي، وإنما أيضا فقدان هامّ للسيادة جراء انفتاح الأسواق الداخلية لجل أقطار العالم الثالث ونتيجة التخصيص وتوافد الاستثمارات الخارجية مطلقة العنان وحريّة ترحيل الأرباح.

التحويلات الماليّة الصافية بعنوان المديونيّة بالمليون دولار أمريكي
(الدين العمومي والدين المضمون من قبل الدولة)

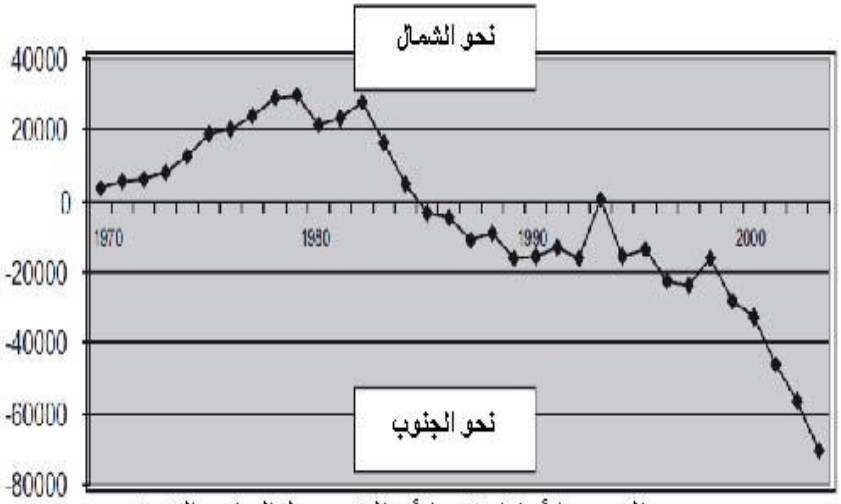

المصدر: الأونكتاد (ندوة الأمم المتحدة حول التجارة والتنمية)

التحويلات المالية الصافية هي القروض الجديدة إلا تسديد خدمة الدين
القروض الجديدة طويلة المدة هي السحوبات الجديدة بمقتضى القروض المبرمة خلال السنة.
تسديد **خدمة الدين** طويل المدة هو مبلغ تسديد أصل الدين والفوائد التي تتم خلال السنة.

بالإضافة إلى الأموال المهربة، فإنّ الشّعوب قد سلبت في نفس الوقت من سيادتها الشّعبيّة ومن سلطة القرار الدّيمقراطي ومن المشاركة الحقيقيّة في الحياة العامّة.

بكلّ تأكيد، فإنّ أغلبيّة حكّام الجنوب والطّبقات المهيمنة الّتي تمثّلها تلك الأغلبيّة لم تخدم مصالح شعوبها. إنّ ذلك أقلّ ما يمكن قوله في هذا المجال. بل يمكن أن نؤكّد أنّ هؤلاء الحكّام، وبمشاركة حكّام الشّمال يتحمّلون أثقل المسؤوليّات في الاستعمال الكارثي للأموال. وسيقدّم هذا الكتيّب أمثلة عديدة على ذلك.

الكلّ متساوون؟ الكلّ ذوو سيادة؟

إثر ذلك شهدت سنة 1995 بعث المنظّمة العالميّة للتّجارة، وذلك بإيعاز وضغط شديد من صندوق النّقد الدّولي والبنك العالمي: إنّها منظّمة تدافع، في جوهرها عن "العولمة" الّتي ترغب فيها أكبر الشّركات متعدّدة الجنسيّات. ولحسن الحظّ كانت التّحرّكات الشّعبيّة قد ساهمت في عديد المرّات في تعطيل مسيرة هذه المنظّمة. لقد مكّنت آلية الدّين أكثر من وسيلة أخرى من بسط سيطرتها وفرض قوانين اللّعبة الاقتصاديّة والتّجاريّة الّتي تمكّنها من جني أقصى الأرباح.

المديونية زجاجة حبر

تنشر الصّحف بصفة دوريّة أرقاما حول الدّيون. وهي تجمع دائما على أنّها أرقام مفزعة: وهي تعلمنا مثلا أنّ ديون بلد ما قد تجاوزت عدّة مرّات الثّروات الّتي يمكن أن ينتجها خلال سنة كاملة (النّاتج الدّاخلي الخام) وإنّه لا يمكن تسديدها إلا بعد عدّة سنوات من مداخيل الصّادرات، إلخ. غير أنّ تلك الأرقام المنشورة غالبا ما لا تعكس الحقيقة والواقع بدقّة. إنّ تلك المقالات تقدّم بعض التّفاصيل مثل التّفريق بين الدين الخارجي العمومي والدّين الخارجي الخاصّ، وما بين الدّيون الثنائيّة والدّيون متعدّدة الأطراف وهي تشير في بعض الأحيان إلى المؤسّسات الخصوصيّة الّتي يفترض أن تهتم بالدّيون مثل نادي لندن ونادي باريس وحتّى مجموعة الثّماني..

مرّة أخرى يفرض السّؤال نفسه بكلّ إلحاح: ماذا تخفي تلك الدّيون من مآس وأهوال وكيف وصلت الدّول إلى تلك الوضعيّة ؟ إنّه من الصّعوبة بمكان تبيّن الحقيقة، عبر غابة من الأرقام مثل شراء القروض وتحويلها، استرجاع الدّيون والكفالات، مبادلة القروض حلّ أجلها بقروض

جديدة، إعادة الجدولة والحطّ الجزئي والمشروط، التّهريب والسّرقات، الرّشوات والحسابات الوهميّة، الأموال الّتي تمّ الاستحواذ عليها بطريقة غير شرعيّة، إلخ..

لقد تمّ التعرّف على جزء من الحقيقة بفضل الكتابات المناضلة، وبفضل بعض الحملات الّتي تكلّفت باهضا وبفضل نتائج بعض لجان التّحقيق البرلمانيّة رغم الصّعوبات والعراقيل الّتي اعترضتها، وبفضل مجهودات بعض المحامين المناضلين وبعض المنظّمات الجماهيريّة.

إنّ هذه الشّذرات من الحقيقة تبيّن لنا مثلا، بفضل محاضرة أحد الباحثين المناضلين، أن ديون جمهوريّة الكونغو الدّيمقراطيّة (الزئير سابقا) لا تزال مثقلة بالمبالغ الّتي سرقها الدّكتاتور "موبوتو" وأن هذا البلد الّذي استقلّ سنة 1960 قد "ورث" ديونا تمّ اقتراضها قبل الاستقلال من طرف المستعمر البلجيكي باسم مستعمرته الكونغو..

وتلقي تجربة هذا المناضل أو تلك المناضلة الضّوء على تجربة معيّنة نتبيّن من خلالها النّضال الطّويل الّذي خاضته جماهير منطقة ما ضدّ بناء سدّ على أراضيهم، ويموّل بناء هذا السدّ البنك العالمي وتنجزه شركات صناعيّة من بلدان الشّمال، مع ما يستتبع ذلك من ظلم وتهجير للسكّان وانتزاع للأراضي. وهي نضالات لم تفضي إلى نتيجة تذكر ضدّ مشروع لم يدخل أبدا حيّز الانتاج ولم ينتج كيلو واطا وحيدا من الكهرباء. ويبيّن هذا الباحث أو تلك الباحثة كيف تمّ استعمال القروض لتمويل شراء السّلاح لتنفيذ المجزرة في رواندا، بدون أن تحرّك البنوك المقرضة والمؤسّسات الماليّة العالميّة ساكنا من أجل منع ذلك. كما تطالب حركة أخرى، بعد نجاحها في فهم ميكانيزمات تكوّن دين كريه آخر-دين افريقيا الجنوبيّة تحت نظام الفصل العنصري- بالتّعويض عن ذلك. ونعلم من جهة أخرى، كيف

تمكّن معهد بحوث أو نقابة من إعادة تركيب سلسلة القروض لبلد مثل البرازيل، وسلسلة تسديدها، وكيف تمّت إعادة قرض تحت مسميّات أخرى، بدون النّجاح الكامل في رفع السّتار عن كيفيّة تكوّنها الأصلي. كلّ ما يمكن تأكيده، بدون مُجانبة الحقيقة، أنّ الدّيون تمّ تسديدها أكثر من مرّة. وهذا لا يعني البتّة أنّها قد اندثرت أو أنّ البلدان المدينة غير مطالبة بتسديدها مرّات أخرى. غير أن ذلك يتطلّب تقديم الدّليل والشّواهد القاطعة وغير القابلة للطّعن، وهذا يكفي تكوين ملفّات دقيقة وشاملة. ذلك أنّه وعلى رأي المثل الّذي يبالغ رجال الدّين في استعماله" غالبا ما يختبئ الشيطان في التّفاصيل".

تدقيق الدّيون يمكّن من توضيح الرّؤية

وحتّى نبلغ ذلك الهدف، نطالب بكلّ قوّة بتدقيق شامل في ديون العالم الثّالث، كلّ بلد على حدة. ويمكّن هذا الكتيّب من تسهيل البلوغ إلى ذلك. إنّ الهدف الأوّل من التّدقيق هو توضيح الماضي. وتفكيك الدّيون والسيرورات الّتي أدّت إلى المأزق الحالي. أين ذهبت أموال تلك القرض؟ وما هي شروط عمليّة الاقتراض؟ ما هو حجم الفوائض المدفوعة، وما هي نسبتها، وما هو أصل القرض الّذي تمّ تسديده؟ كيف تضخّمت الدّيون دون الاستفادة من المبالغ المقترضة؟ ما هي القنوات الّتي مرّت بها المبالغ المقترضة؟ وكيف تمّ صرفها؟ ماهي المبالغ المُهرّبة وكيف تمّت العمليّة؟

لكن هناك أسئلة أخرى تطرح نفسها: من اقترض؟ وباسم من اقترض؟ من أقرض وماذا كان دوره؟ كيف وجدت الدّولة نفسها مرتهنة؟ ومن اتّخذ القرار وهل له صفة اتّخاذ القرار؟ كيف تحوّلت الدّيون الخاصّة إلى ديون "عامّة" ؟ من تسبّب في مشاريع وهميّة ومن شجّع عليها ومن استفاد منها؟

ما هي الجرائم الّتي اقترفت بفضل تلك الأموال؟ لماذا لا يتمّ تحديد المسؤوليّات الجزائيّة والمدنيّة والإداريّة؟

تطبيق كلمة الغاء بالمعنى الحرفي للكلمة

إلغاء: مصطلح من المصطلحات القانونيّة. قرار تقوم بموجبه سلطة قضائيّة أو إداريّة بإلغاء عقد واعتباره لاغيا ولا قيمة له (القاموس الفرنسي لو بوتي روبار) ويمكن تطبيق هذا التّعريف على أغلب العقود الّتي بنيت عليها الدّيون. يجب اعتبارها لاغية ولا قيمة لها لاعتبارات عديدة منها أنّ تلك الدّيون تغطّي على جرائم فاحشة، أو أنّ العقود قد أمضيت على إثر عمليّات غبن وغشّ (تزييف العناوين، وعود تمّ نكثها، أعمال لم يتمّ القيام بها، فوائض مشطّة وربويّة...). ويترتّب عن ذلك تحديد المسؤوليّات واسترجاع الاموال وإعادة استرجاع المبالغ الّتي دفعها أصلا وفوائض دون موجب حقّ مع معاقبة المذنبين وتعويض الضّحايا.

إنّ الجرد النّهائيّ لا يمكن أن يشتمل إلا على بعض المبالغ الّتي تمثّل ديونا حقيقيّة، بمعنى ديونا صحيحة تمّ الإمضاء على عقودها في ظروف تحترم مصلحة الشّعوب المعنيّة بها، -هذا إذا افترضنا أنّ تلك الدّيون لم يتمّ دفعها من قبل أو لم يتمّ تعويضها بالأعمال المذكورة سابقا(الفقرة 2). إنّ تلك الدّيون الصّحيحة هي الوحيدة الّتي يمكن احتسابها عند دراسة موضوع التّخفيض في ديون العالم الثّالث. إنّ تصوير عمليّة التّخلّي عن الدّيون (الفاسدة أصلا) على أنّها هديّة أو إعطاء كلمة "إلغاء" المعنى العادي لـ "فسخ" أو "التّخلّي" عن الدّيون هي عمليّة لا يمكن نعتها بالمزايدة الفكريّة وهي لا تهدف في أخر المطاف إلا إلى التّغطية على العمليّات المشبوهة السّابقة.

إنّ الهدف الأوّل الّذي نروم بلوغه هو إطلاق مسار سياسي وإرساء منهجيّة يسمحان بتفكيك الدّيون الخارجيّة، وتقسيمها إلى قسمين نسمّيهما مؤقّتا قسما "شرعيّا" وقسما "غير شرعيّ". إثر هذا التّقسيم فإنّه يصبح من الضّرورة المطالبة بالإلغاء التام وبالمعنى الحرفي للكلمة (انظر الاطار

لاحقا) للدّيون "غير الشّرعيّة" (ديونا كريهة- انظر الفصل 4- الأموال المهرّبة والرّشوة بكلّ أنواعها...) أمّا القسم "الشّرعي" وفي صورة ثبوت عدم تسديده سابقا-وهي فرضيّة قليلة الاحتمال- فإنّه سيتمّ العمل على فرض إعادة التّفاوض حوله تحت شروط إيجابيّة وفي إطار تمشي سياسي تضامني. ذلك أنّه ومن زاوية الحجج القانونيّة والأخلاقيّة، لا نرى أيّ شيء يمكن باسمه تحميل الشّعوب مسؤوليّة تلك الدّيون أو يمكن باسمه تبرير مواصلة تسديدها.

تطرح الأسئلة التّالية نفسها عند هذا الحدّ من التّحليل: ماذا سيبقى من الدّيون في نهاية الأمر عند استكمال عمليّات الجمع والطّرح، وبعد أخذ كلّ عمليّات الإلغاء النّاتجة عن حجج مشروعة بعين الاعتبار؟ ومن هم المدينون الحقيقيّون في أخر التّحليل؟ ومن هم الدّائنون الحقيقيّون في أخر التّحليل؟ من هو مدين لمن؟

وبقطع النّظر عن الأرقام والحسابات، ماهي قيمة الدّيون المُتخلدة بذمّة القوى الاستعماريّة القديمة. والقوى الّتي مارست الرقّ والعبودية والقوى الّتي نهبت ثروات العالم الثّالث، والأطراف الّتي تسبّبت في التّلوّث على اختلاف أنواعه؟

التّدقيقات، وسائل تعبويّة تفتح أفاقا إيجابيّة رحبة

تتمثّل التّدقيقات، أوّلا وقبل كلّ شيء، في فحص دقيق للماضي. ولكنّها تمثّل في ذات الوقت وسيلة لتعبئة المواطنين الأمر الّذي يسمح بالسيطرة على الحاضر والتّخلّي عن فكرة تعتبر الدّيون قضاء وقدرا مستقبليّا، والحيلولة دون تأبيدها إلى يوم البعث.

إنّ التدقيق الهادف إلى التّثبّت من حقيقة الدّيون هو حقّ ديمقراطي أساسي، أي الحقّ في المساءلة. كما إنّه وسيلة قويّة في متناول المواطنين

لاسترجاع جانب من السلطة من نفوذ الدّولة. إنّها أيضا مدرسة حيث بالإمكان فهم الآليّات المتحكّمة في العلاقات الدّولية والاقتصاد العالمي. وهي تمثّل من ناحية أخرى، مناسبة لتطبيق آليّات الرّقابة على جميع المستويات الشّعبيّة والبرلمانيّة والقضائيّة والحكوميّة والدّوليّة، الأمر الذّي يضمن عدم إعادة سيرورات التّداين الكريه بدون علم الشّعوب.

التّدقيقات العالميّة المتقاطعة: مناسبة لتعزيز التّضامن والتّحالفات بين الشّمال والجنوب.

إنّ مجموعة الثّمانية، وصندوق النقد الدّولي، والبنك العالمي ونادييْ باريس ولندن، أصبحت تطرح – مع ضجّة إعلاميّة كبيرة "إلغاء" بعض الأجزاء من ديون البلدان الأكثر تداينا وفقرا. ولم يتجاوز الأمر إلى حدّ الآن حدود التصريحات الإعلاميّة: إذ أن المبالغ المعنيّة بهذا الطّرح ضعيفة جدّا ومكبّلة بشروط عديدة ويمكن اعتبار ذلك الأمر نجاحا نسبيّا للحملات العديدة التّي تمّ خوضها في كلّ البلدان تقريبا من أجل إلغاء ديون العالم الثّالث.

لكن هل يمكن اعتبار ذلك انتصارا حقيقيّا؟ إنّ الطّريقة التّي طُرح بها الموضوع (أي بدون الكشف بصفة موازية عن حقيقة الدّيون)، تسمح لذلك السّخاء المزعوم بأن يلعب دور الضّباب الهادف إلى التّملّص من المسؤوليّات وإخفائها، وهو أمر يضرّ بمصالح شعوب الشّمال والجنوب في نفس الوقت:

– يضُرّ بشعوب الجنوب من خلال ربط اللّيبراليّة المزعومة بشروط مجحفة جديدة تهدف إلى مزيد من الدّيون باسم تحقيق " النّموّ ".

– يضرّ بشعوب الشّمال التّي تصبح مجبرة على الخضوع إلى ما يشبه برامج للإصلاح الهيكلي. بل أكثر من ذلك، فإنّ دفع الدّيون إلى أطراف

عديمة الذمّة تلعب دور الضّحيّة، يفترض في التّحليل الأخير أنّ العبء ستتحمّله شعوب بلدان الشّمال مع ما يعنيه ذلك من إثقال للدّيون الدّاخليّة لتلك البلدان.

ويلحّ قادة مجموعة الثّمانية، وفي طليعتهم بريطانيا، على ألاّ تؤثّر عمليّة التّخلّي عن بعض القروض الرّاجعة إلى البنك العالمي وصندوق النّقد الدّولي على القدرات الماليّة لتلك المؤسّسات. من هو الطرف الّذي سيُطالبُ بالدّفع بعد شعوب العالم الثالث؟

إنّ أغلبيّة الأشخاص ورجال الأعمال والقادة والبنوك والمؤسّسات والحكومات والمجموعات الصّناعيّة الذّين شاركوا بطريقة أو بأخرى في سيرورة التّداين، سيعملون ما في وسعهم لإعاقة كلّ عمل يهدف إلى التحديد الدّقيق للوقائع. وعلى العكس من ذلك، فإنّه من مصلحة شعوب الشّمال والجنوب أن تتمّ العمليّة بأقصى درجات الوضوح. ذلك ما تُحتّمُه نوعيّة العلاقة التّضامنيّة التّي لا يمكن إلاّ أن تتأسّس على الوعي الواضح بالحقائق المعيشة من طرف تلك الشّعوب، وليس على أساس الأعمال الخيريّة المزعومة لأطراف عديمة الذمّة.

وفي المحصّلة، فإنّ الأهداف الاستراتيجية الأربعة لعمليّة تدقيق ديون العالم الثّالث التّي يهدف هذا الكُتيّبُ إلى تحقيقها هي الآتية:

•وضع عمليّة إلغاء الدّيون في إطار من الشّفافيّة والعدالة: إنّ التّاريخ القريب لبلدان عديدة يُعلمُنا أنّ المورّطين في التّجاوزات قد كشفوا عن الحقيقة في إطار سيرورة مصالحة وطنيّة إثر حالات ارتكاب لتطهير عرقي ومجازر أثنية وجرائم ضدّ الإنسانيّة. وهكذا، فإنّ كتابة تاريخ الدّيون هو مدخل هام لتبنّي مطلب إلغاء الدّيون وتتبّع المسؤولين عن الجزء اللاّشرعي منها.

•المساهمة في إطلاق أوسع التّحرّكات تهدف إلى تربية الشّعوب وتعبئتها- مع ما يعنيه ذلك من عمل بيداغوجي حول الدّين يهدف إلى الحيلولة دون تكرار الحلقة المفرغة للدّيون.

•التّقريب بين الشّعوب من خلال العمل على نقاط الالتقاء بينها، والقطع مع منطق "المانح/المستفيد"، أو ثنائيّة "العمل الخيري/الفقر" أو "المتقدّم/النّامي" وتعويضه بمنطق التّضامن والشّفافيّة وحقوق الإنسان ووحدة المصالح الاجتماعية.

•الحيلولة، في بلدان الشّمال، دون أن تتحوّل عمليّات إلغاء الدّيون إلى إطلاقٍ لحملات مشحونة كراهيّة وعنصريّة ضدّ " تواكل شعوب الجنوب "، ودون أن تتحوّل إلى عمليّات سلب جديدة لتلك الشّعوب تفقدها السيطرة على تاريخها لفائدة الطّبقات الحاكمة المحليّة.

إنّ التدقيق في الدّيون ليس فكرة جديدة، لا بالعكس - إنّ تحقيقه عمل تتظافر من أجله مجهودات عديدة الأطراف التّي تعمل في هذا المجال منذ أمد بعيد. وهكذا، فإنّ حركة من أكثر الحركات أهميّة وتمثيليّة مثل الحركة العالميّة يوبيل الجنوب تشجّع كلّ المجهودات التّي تصبّ في تلك الخانة وتشجّعها بكلّ ما أُوتيت من قوّة. ولقد صرّحت تلك الحركة من خلال جمعيّتها العامّة الثّانية المنعقدة بكـوبا في 28 سبتمبر 2005 بما يلي:

"سنواصل التّشهير بكلّ قوّة بمساهمة حكومات دول الجنوب في تأبيد قضيّة الدّيون، مع ما يعنيه ذلك من مخاطر قد تصل في بعض الأحيان إلى التّفويت في الممتلكات الوطنيّة بأبخس الأثمان. نلتزم بالعمل بكلّ حزم على تغيير سياسات حكومات دول الجنوب في اتجاه عدم الاعتراف بكلّ الدّيون

المثقّلة على بلداننا. ونعتبر في هذا الإطار، أنّ إرساء التدقيق في ديون العالم الثّالث خطوة هامّة في هذا الاتجاه".[7]

وهكذا، فإذا اعتبرنا أنّ رفض تسديد الدين هو قرار أحادي الجانب تقرّره حكومة ما بدافع الاحتجاج وبناء على رغبتها في التغيير فإن تحقيق تدقيق الديون هو إجراء يهيئ الأرضية للمواجهة القادمة ويمثل أحد أبرز الأدوات المتاحة وأكثرها نجاعة.

تبيـــــــــان

الاختلالات المتعددة للنظام المالي الدولي

يُمكّن تدقيق الديون من تسليط الضوء على الاختلالات العديدة وذات الكلفة الباهظة في النظام المالي الدولي. حيث يكون المصرفيون على سبيل المثال ائتمانيات للديون المشكوك في خلاصها، وهي احتياطات تمثل نسبة معينة من إجمالي الدين في صورة عدم التمكن من استرجاعه. وفي هذا الصدد تشير سوزان جورج، بأن القروض التي تسند إلى الحكومات هي قروض معفاة عموما من دفع الضريبة... لكن ذلك لا يمكن من تخفيض ديونها. لذلك فإن هؤلاء الفاعلين في مجال المديونية لا يدفعون بسبب هذا النظام في اتجاه إلغاء الديون أو حتى التخفيض منها.

مع الملاحظة أيضا أنه تتوفر للدائنين الفرصة لتبادل ديونهم بسعر مُتدنّ داخل أسواق مخصصة للغرض (الأسواق الثانوية) بدون أن ينتج عنه تخفيض في الدين. على العكس تماما، ينتج عن ذلك تعقيد في طريقة استخلاص الدين، كما يمكن أن ينتج عن ذلك أيضا تشديد لشروط سداد الدين بدون أن يكون للبلد المعني الحق في إبداء رأيه في الأمر.

---

[7] الاطلاع على البيان النّهائي الصادر عن الاجتماع العام الثّاني ليوبيل الجنوب الرجاء الرجوع إلى الموقع. http://w.w.w. jubieesouth.org/f.r/

كما يسود إدارة الدين الكثير من الغموض في وقت يتزايد فيه باستمرار عدد المتدخلين (الوكلاء والمضاربين وغيرهم) وكذلك الشأن بالنسبة للفرص المتاحة للفساد وللتحيل.

كتب فرانسوا كسافيي فرشاف في هذا الصدد متحدثا عن دين الكنغو برازافيل قائلا: "إن الكثير من القادة الأفارقة يغريهم المال السهل وهو أمر يستوجب بدوره وجود من يقوم بالإغراء ومن يسدي النصائح بصدد كيفية تبديد هذه الأموال. عادة ما يتميز الوكلاء والمضاربون وغيرهم من الوسطاء بإصرارهم الشديد في هذا الاتجاه. لكنهم يؤكدون في الوقت ذاته أن الطرق التي يعتمدونها ليست بالضرورة مخالفة للقانون من وجهة نظر العدالة الغربية السائدة. حيث أن هذا الغرب سعى باستمرار إلى إقامة العديد من الفراديس الجبائية التي هي عبارة عن "دول" مارقة عن القانون والتي بالإمكان الانطلاق منها لممارسة شتى أنواع الحيل مع ضمان الإفلات من العقاب. لكن ما هو مسموح به في جرزي وفي موناكو أو في جزر الكايمان هو بالتأكيد جريمة من وجهة نظر البلد ضحية ذلك التحيل..."[8]

تشتري العديد من الشركات ديون عديدة في الأسواق بسعر مخفض (يصل الخصم في كثير من الأحيان إلى 70٪ أو أكثر من قيمتها الاسمية) ويتحصلون في السياق ذاته على حصص هامة في رأسمال الشركات العمومية للبلدان المدينة... إن الأطراف التي تتحمل في نهاية الأمر جزءا من هذه الكلفة هم دافعو الضرائب في الشمال وفي الجنوب.[9]

---

[8] فرانسوا كسافيي فرشاف في "قفى المديونية، الجريمة السياسية والاقتصادية في الكنغو برازافيل وفي أنغولا" الملفات السوداء رقم 16، أغون، باريس، 2001 الصفحات 77-78

[9] أنظر سوزان جورج: "مفعول البومرانغ. الصدمة المرتدة لديون العالم الثالث" لاديكوفارت، إسي، باريس، 1992، الصفحات 113-117

من الممكن أن يؤدي إنجار العديد من تدقيقات الديون إلى فرض قليل من النظام وربما كذلك تغيير واقع الأشياء على المدى الطويل في قلب النظام المالي الدولي الذي هو الآن على درجة كبيرة من التعقيد والتعتيم وفقدان العدل وهو وضع لا يستفيد منه سوى عدد قليل من الأشخاص."

تبيـــــــــان

بعض الأمثلة للقروض الفضائح

سد إنغا في الكنغو زائير: مكن هذا السد من إقامة خط كهربائي مرتفع الضغط بطول 1900 كلم في اتجاه إقليم كاتنغا الغني بمعدن الحديد قصد التمكن من استخراجه. تم في البداية سوء تقدير تكاليف الأشغال مما تطلب في ما بعد مراجعتها بزيادة 125٪ (أي بتكلفة جمليه بقيمة 163 مليون دولار أمريكي). بالإضافة إلى ذلك، وعلى الرغم من عدم برمجة مشروع صناعي مرافق لبناء السد، وفي الوقت الذي لم يتم فيه تشغيل مولد الكهرباء إلا بنصف طاقته، قررت مجموعة من الصناعيين في نهاية ثمانينات القرن الماضي، مدعومين في ذلك من قبل العديد من المصرفيين والمستثمرين البلجيكيين، الشروع في بناء سد إنغا2 بحجم يفوق بكثير سد إنغا1. ولقد تم الشروع الفعلي دون الاتعاظ بأخطاء التجربة السابقة من ذلك أن الكلفة الفعلية تجاوزت 100 مليون دولار ما كان متوقعا في البداية (أي بكلفة إجمالية بقيمة 460 مليون دولار أمريكي).

عرف إنغا2 مشاكل خطيرة ناتجة عن تراكم الأتربة به مما خفض بشكل هام في مردوده. ونتيجة لذلك لم تكن سنة 2004 سوى 6 تربينات من مجموع 14 في وضع استخدام كما كان انقطاع التيار الكهربائي يتكرر باستمرار في العاصمة كينشاسا.

إضافة إلى ذلك، وعلى عكس ما كان متوقعا لم يرى أي مشروع صناعي النور. أخيرا وبرغم أن سد إنغا قد أنتج بالفعل التيار الكهربائي إلا أن الأهالي لم يستفيدوا من ذلك أبدا، حيث ما تزال القرى التي يمر فوقها خط الكهرباء مرتفع الضغط محرومة من التيار الكهربائي.[10]

المولد النووي باتان بالفيليبين: كلف بناؤه أكثر من 2 مليار دولار أمريكي وقد انطلقت أشغاله منذ أكثر من ثلاثين سنة. وما يزال هذا المُولد إلى اليوم لا ينتج التيّار الكهربائي على الرغم من أنه يكلف يوميا 155 ألف دولار بعنوان فوائد على القروض. بالإضافة إلى ذلك أقر المقاول الإنجليزي واستنغهاوس أنه قد دفع رشوة بقيمة 17 مليون دولار لصديق للرئيس الفيليبيني السابق فردنان ماركوس.

كما تجدر الملاحظة أن بناء المحرك على مستوى خط انكسار ناشط يمثل خطرا جسيما يمكن أن يتسبب في عدوى نووية في صورة دخول المولد النووي قيد النشاط.[11] أما تسديد الدين فهو ساري المفعول منذ مدة طويلة.

مشروع ياسياريتا لبناء سد كهرمائي: انطلق بناء هذا السد الذي يقع على الحدود ما بين الأرجنتين والباراغواي بدعم من البنك العالمي والبنك الأمريكي المشترك للتنمية، سنة 1973 وانتهت أشغاله سنة 1994 (أي ان إتمام بنائه تحقق أكثر من عشر سنوات بعد الموعد المقرر لذلك). كما أن الكلفة الفعلية (على الأقل 10 مليار دولار أمريكي) فاقت التقديرات الأولية بكثير والتي كانت مقدرة بحوالي 2 مليار دولار مما جعل التيار الكهربائي المنتج في السد غير مربح. أما قيمة القرض التي تم التعاقد عليه من قبل

إيريك توسان:"المالية ضد الشعوب. النقود بدل الحياة" لجنة إلغاء ديون العالم الثالث،

[10] سيلابس، سيتيم، 2004، الصفحات 194-195

[11] تقرير سنة 2005 www.transparency.org

الدولتين الأمريكيتين اللاتينيتين فإنها تفاقمت جراء ذلك التأخير. بالإضافة إلى ذلك وحسب ما صرح به مدير مكتب التحقيقات العامة في البارغواي فإن 1,87 مليار دولار تم استثمارها في المشروع "ليس لها مؤيّدات قانونية وإدارية التي تدعمها".

أما البحيرة الاصطناعية التي تكونت وراء السد فإنها أغرقت ما لا يقل عن 110 آلاف هكتار بما فيها أنظمة بيئية فريدة في العالم، وأراضي زراعية غنية ومناطق حضرية ذات كثافة سكانية عالية. وبالإضافة إلى ذلك، كان وقع المشروع على المجتمعات المحلية بالغ الأهمية حيث تم ترحيل ما لا يقل عن 50 ألف شخص. كما تسبب ارتفاع مستوى الماء والتغيرات في الأنظمة المائية في تلوث إمدادات الماء في ارتفاع احتمال تعرض آلاف العائلات الفقيرة إلى عديد الأمراض. علما بأنه لم يقع إجراء أي استشارة محلية قبل إعداد المشروع. كما أن الكونسورتيوم "بيناسيونال ياسياريتا أنتروبرايز" يخطط الآن للزيادة في مستوى الماء من 76 متر إلى 83 متر لكي يسمح للسد بالاشتغال وفق طاقته الكاملة (وهو ما سيتطلب كلفة إضافية بما قيمته 500 مليون دولار).

الفصل الثاني

المرحلة الأولى: إجراءات التعبئة السياسية في جميع الأوقات وعلى جميع الجبهات

I- من يبادر بتدقيق الدّيون؟

بإمكان العديد من الفاعلين المختلفين المبادرة بالدعوة لتحقيق تدقيق في الديون. علما بأن تدقيق الدين يختلف من بلد لآخر باختلاف السياقات السياسية والمؤسساتية. كما تجدر الإشارة إلى أن التعبئة المُواطنيّة ضروريّة لضمان نجاح تدقيق الديون، حيث أن هذه التعبئة هي الوحيدة التي من شأنها أن تضمن نجاح هذه المبادرة، كما تدل على ذلك تجارب عديدة لتدقيق الديون مثل تلك التي تمت في كل من البرازيل والفيليبين. كما يجب أن تلعب مؤسسات الدولة دورها في هذا المجال وأن تتحمل مسؤولية في تدقيق الديون. كما يمكن أن تسير المقاربة العمومية بموازاة مع المبادرة المواطنية. أخيرا، يمكن أن تضطلع هيئات عديدة أخرى بشكل متواز ومتكامل بتدقيقات الديون والتي من شأنها إثراء بقية المبادرات.

الهيئة التشريعية. يعطينا برلمان البيرو مثالا لتدقيق الديون الذي بإمكان الهيئات التشريعية أن تضطلع به. في الفيليبين وبعد إقامة الدولة الديمقراطية على اثر فرار الرئيس ألبرتو فوجيموري، قرر برلمان البيرو إنشاء لجنة تحقيق في ملف المديونية.

اشتغلت هذه اللجنة طوال المدة النيابية من 2001 إلى 2002 برئاسة النائب "رافائيل فالانسيا دونغو". كانت مهمتها تتمثل في التدقيق في الدين العمومي الخارجي خلال الفترة الممتدة ما بين 1990 و 2000. تمكنت لجنة التدقيق من الكشف عن العديد من الممارسات غير القانونية

والاحتيالية المرتبطة بالمديونية العمومية الخارجية من طرف وزير المالية في ظل نظام فوجيموري.

أما المثال الثاني فهو يأتينا من برلمان الفيليبين، حيث تمكنت "منظمة فريدوم فروم دابت كواليشن" من تكوين مجموعة ضغط نشيطة في أوساط النواب الفيليبيين وهو الأمر الذي أتى أكله في نهاية المطاف، حيث تبنى البرلمان في شهر سبتمبر 2004 لائحة تنص على إنشاء لجنة تدقيق في الدين العمومي. تكونت هذه اللجنة البرلمانية وبادرت بفتح دفاتر الحسابات قصد مراجعة وتقييم السياسات والبرامج واستراتيجيات البلاد في مجال المديونية. وعلى الرغم من تقدم أشغال لجنة التدقيق فإن اللائحة المتعلقة بنتائجها النهائية لا تزال عالقة على مستوى مجلس الشيوخ لأسباب يقال أنها فنية صرفة.

الهيئة التنفيذية. يتعلق الأمر هنا بالهيئات ذات التوجه التقدمي والوطني على غرار ما تم في البرازيل في بداية ثلاثينات القرن الماضي لما كانت البلاد تمر بأزمة اقتصادية واسعة النطاق حينها أنشأ الرئيس البرازيلي غاتوليو فرغاس لجنة عمومية للدراسات الاقتصادية والمالية تخصّ الدّولة والبلديّات وقد تم تكليف هذه اللجنة التي تشكلت في إطار كتابة دولة فنية التدقيق في عقود القروض الخارجية قصد تسليط الضوء على كافة أنواع المخالفات التي تم ارتكابها في سياق تداين البرازيل.

الهيئة التشريعية. بناء على شكوى تقدم بها "ألخاندرو أولموس" المحامي والصحفي الأرجنتيني سنة 1982، بادر القاضي الفدرالي "بالستيروس" بفتح تحقيق عدلي ضد المسؤولين على تداين دولة الأرجنتين خلال فترة الحكم الدكتاتوري. أمر القاضي الفدرالي خلال الأبحاث العدلية وردا على حجة السرية التي تذرع بها المسؤولون على المديونية، أمر بتسليمه كافة

الوثائق: من محاضر جلسات وحسابات وبيانات مالية. مكنت أبحاث القاضي من الكشف عن الطابع غير القانوني للدين الخارجي للأرجنتين ومن إبراز مسؤولية الدائنين والمقترضين وتورطهم في ذلك.

وكما سبق وأن ذكرنا، فإنه من الضروري أن تحصل عمليات التدقيق على أوسع دعم شعبي ممكن حتى تتمكن من مواجهة العراقيل والممانعات السياسية التي غالبا ما تُواجه بها لكي تتخطاها. وبالإمكان كذلك أن ترافق هذه اللجان، أو حتى تسبقها، لجان تدقيق مواطنية تتكون بمبادرة من الحركات الاجتماعية أو الحركات المواطنية المتمسكة بقيم العدالة. كما يمكن لهذه المبادرات أن تبحث لها عن دعم داخل جهاز الدولة. والغرض من كل ذلك هو حمل السلطة السياسية على القيام بتدقيق جاد وشامل للمديونية الخارجية.

كما يمكن أن نذكر من بين الحالات العديدة الأخرى تجربة تدقيق الديون الذي تم إنجازها في البرازيل من طرف نقابة مدققي الحسابات "فيسكو أونيفسكو" بالتعاون المتين مع تحالف للحركات الاجتماعية البرازيلية من بينها "يوبيل الجنوب بالبرازيل".

لكن تجربة تدقيق الديون بالفيليبين تظل النموذج الأكثر اكتمالا في ما يتعلق بالتعبئة السياسية وبالتعاون ما بين البرلمان والحركات الاجتماعية لذلك سوف نتخذ هذه التجربة كمثال في هذا الكتاب (انظر الرسم في الصفحة 31). يلخص هذا المنوال بشكل جيد سياق تدقيق الدين في الفيليبين كما تم بالفعل. ويمكن لنا أن نستخلص بعض المسائل الهامة من خلال قراءة هذا النموذج:

ـ انطلق هذا المسار بمبادرة من المنظمة الفيليبينية "فريدوم فروم دابت كواليشن" بدعم من عديد الحركات الاجتماعية في إطار حملة "يوبيل

الجنوب" حول الديون غير الشرعية. وتجدر الإشارة إلى أن الحملة حول مديونية الفيليبين قد ركزت جهودها في مرحلة أولى على تحسيس وتوعية النواب الفيليبيين حول قضايا المديونية. حيث أن العديد من النواب البرلمانيين لم تكن لديهم سوى فكرة مبسطة وسطحية حول المديونية ورهاناتها. وكانت الغاية من هذا العمل هو دفع برلمان الفيليبين إلى تروّس مبادرة تدقيق رسمية حول المديونية الوطنية.

ـ لقد مثل كل من التدقيق المواطني الفيليبيني المستقل والتدقيق البرلماني مسارين متكاملين. وقد انطلقا في نفس الوقت. وقد كان تدخل الحركات الاجتماعية مستمرا وكان حاسما على مستوى كافة مراحل إنجاز التدقيق. أما اليوم فإن اللائحة العامة قد تعطلت على مستوى مجلس الشيوخ مما حدا بمنظمة "فريدوم فروم دابت" بمواصلة ضغطها في اتجاه مجلس الشيوخ قصد التوصل إلى إصدار هذه اللائحة.

ـ أخيرا، مكن التدقيق المُواطني في المديونية من كشف وإدانة الهياكل والتراتيب التي تعمل على دوام وضعية المديونية وتفاقمها. مع العمل على أن تأخذ عملية التدقيق في الاعتبار العديد من المجالات والوضعيات غير المالية وغير الاقتصادية على غرار المسائل المتعلقة بالمحيط الطبيعي.

يمكننا منذ الآن أن نستخلص من هذه العناصر استنتاجات أكثر شمولية

1. أهميّة الحركات الاجتماعية

يمكن أن نجد في الجنوب بصفة عامة نوعين من الوضعيات: إمّا حركة اجتماعية متكونة وحملة لإلغاء الديون أو وجود مجموعات عمل صغيرة تهتم بالمديونية. وستكون ضرورة تكوين لجنة التدقيق أمرا مستحسنا بطرق مختلفة وذلك حسب الحالات. إنّ انعدام وجود تحالف بين منظمات حول مسالة المديونية يمكن أن يستتبع تمشّيا مختلفا نسبيا.

عملية التدقيق في الديون بالفيليبين

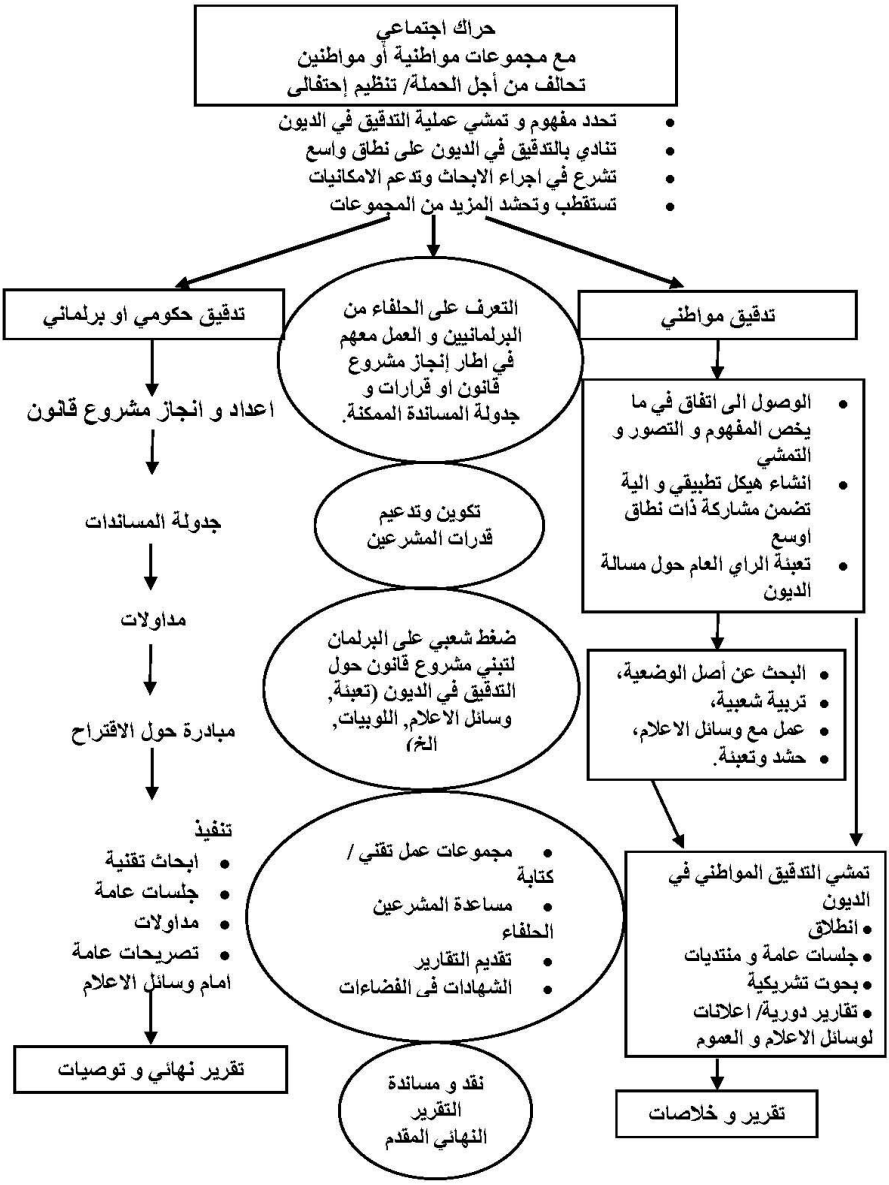

طبعا، إنّ وجود حركة اجتماعية قوية ووجود مؤسسات ديمقراطية وحرية الصحافة يمثّل الشروط الأوّلية الملائمة لانطلاق لجنة التدقيق حول المديونية، فقدرة إجراء تدقيق تقاس بمدى قوّة الحركات الديمقراطية والمواطنية

على الميدان. وبالتوازي مع ذلك فإنّه من المؤكّد أنّ إنشاء لجنة التدقيق سيعزّز قوة تلك الحركات وبناء فضاءات ديمقراطية وستمثّل كذلك فرصة للتثبّت من حريّة الصحافة واختبار المؤسسات "الديمقراطية".

ذلك هو السبب الذي يُلزم الحركات الاجتماعية على اختلاف أنواعها بالتعبئة في جميع مراحل المسار.

2- التعاون مع القوى السياسية

من المهمّ كذلك إقامة علاقات عمل، بواسطة الاتفاقيات العمومية، مع أحزاب المعارضة والأحزاب التقدمية المهتمّة بلجنة التدقيق في المديونية. وعلى القوى السياسية للبلاد ألاّ تنقطع عن التحريض على هذه المسالة، ذلك أنّ وزنها وتجاربها يمكن أن تكون ثمينة كما أنّ التعاون معها ضروري كذلك باعتبار أنّ العديد من الوثائق لا يمكن الوصول إليها إلاّ بموافقة رسمية وليست حالة الفيليبين إلاّ دليلا على ذلك. وقد حاول يوبيل الجنوب في البرازيل بتعاون وثيق مع نقابة الأونافسكو (Unafisco) باستمرار عقد صلات مع الأحزاب السياسية التقدمية وكذلك مع النقابات وفاعلين سياسيين أًخرين.

ومن المهمّ كذلك السعي إلى الاتصال بشخصيات مهمة في المجال العمومي والخاص ومحاورتها في موضوع سيرورة التداين.

3- بذل مجهود إعلاميّ

يجب أن تنجز البحوث وحملات التربية الشّعبيّة والتحركات السّياسيّة في آن واحد. يجب التّأكيد على ضرورة المراوحة ذهابا وإيابا بصفة مستمرّة ما بين أعمال بحث لجنة التدقيق والتّعبئة الميدانية.

إنّ الإعلام هو كذلك ضروريّ لأنّه جزء من تواصل سيرورة التربية الشّعبيّة. كما يتوجب الرّبط والتّنسيق بين مساعي مراكز البحث (المستقلّة) والمقاربات الجامعيّة.

يجب أن تساهم كلّ قطاعات المجتمع وكلّ المهن في مسار هذه الدّراسة الشّعبيّة. كما أنّه من الضّروري أن تتملّك مجموعة من الأشخاص (هيئات ذات أحجام مختلفة) هذا المبحث وتدرجه ضمن جدول العمل الخاصّ بمطالبها. يطال الدّين فعلا كلّ دوائر الحياة وكافة الشّعوب. بالإضافة إلى ذلك يتطلب إقامة لجنة تدقيق في المديونية تعبئة كفاءات مهنيّة مختلفة.

فعلى هذا النحو شرع في البرازيل فريق التّدقيق المواطني في المديونية في التّدقيق في الدّيون البرازيليّة ثمّ نظّمت فرق بحث متكوّنة من مثقّفين وأساتذة جامعيّين وموظّفين وطلبة ومواطنين كما أعدّ أدوات تعليميّة مختلفة وأحداث عموميّة (انظر التّدقيق المواطني في الدّيون في الأرغواي في الإطار)

4. التّمويل:

إنّ النّقص على مستوى الموارد المالية لعمليّة التدقيق في المديونية لا يجب أن يمنع تحقيقها، برغم أن ذلك من شأنه أن يعطل تقدم البحث. لقد تمّت أشغال تدقيق المديونية في البرازيل بفضل تطوع اقتصاديّي الأونافسكو خلال أوقات فراغهم. وقد تركّز عملهم على معلومات مفيدة

لعملهم اليومي وعلى الأبحاث المنجزة من طرف الموظّفين المتربّصين للئونافسكو.

II- أين الشّمال من كلّ هذا؟

إنّ انطلاق حملة التّدقيق في الدّيون تهمّ على حدّ سواء بلدان الجنوب كما بلدان الشّمال. والحاجة للّتدقيق في الدّيون هي بنفس الأهميّة في جميع البلدان نظرا لهيكل الدّين بصفة عامّة.

فلنأخذ مثال فرنسا: في إطار حملة المساءلة للبرلمانيّين من طرف أرضيّة الدّين والتنمية التي جاءت كتتمّة لحملة "2005: كفاكم أعذارا!"

تمّ توجيه حوالي 30 ألف بطاقة بريديّة إلى النوّاب الفرنسيّين كما تمّ الاتصال بالعديد من البرلمانيّين (شيوخ أو نواب) من كلّ المجموعات السّياسيّة وفي كثير من الأحيان كان ذلك بعلاقة بالحملة "أصدقاء الأرض"

التّدقيق المواطني في الدّيون في الأوروغواي:

وضعت منظّمات من الأوروغواي في أوت 2005 من بينها أتاك أوروغواي و "إيمائيس الدولية" واتّحاد الطّلبة الجامعيّين والمركزيّة النّقابيّة الموحّدة (PIT-CNT) واتّحاد التّعاضديّات (CUDECOOP) لجنة مواطنيّة هدفها التّدقيق في الدّيون الوطنيّة. كان سير الأمور ما يزال في بدايته لكنّ المنظّمات الاجتماعية كوّنت لجانا مختلفة للتّكوين ولتوفير معلومات في ميادين عديدة (قانونيّة واقتصاديّة) من الدّيون لمزيد من الإعلام. وطرافة هذه التّعبئة أنّ أعضاء هذه اللّجان ينحدرون من أوساط مهنيّة مختلفة ليبلغ أكبر عدد من قطاعات المجتمع. والهدف هو الاستفادة من قدراتهم التّعبويّة وخبرتهم الفرديّة.

حول COFACE (وكالة قروض الصادرات الفرنسية) والتّنسيقيّة

"جنوب" حول الإعانة العموميّة للتّنمية وكان المطلب المركزيّ لهذه الحملة تكوين لجنة بحث لتسليط الضّوء على الدّيون الفرنسيّة لبلدان الجنوب. وقد طلبت المنظّمات غير الحكوميّة بصفة خاصّة أن لا يحتسب إلغاء الدّيون المتعلقة بالقروض المخصصة للصادرات في إطار الإعانة العموميّة.

إنّ انعدام الشّفافيّة في خصوص الطّبيعة الحقيقيّة للّديون الملغاة من طرف الحكومة الفرنسيّة تماما كالإدماج غير المقبول للدّيون الملغاة ضمن الإعانة العموميّة للتّنمية أصبحت مسألة هامّة في فرنسا لأنّ عمليّات إلغاء الدّيون تمثّل في كلّ مرّة نسبة هامّة من الميزانيّة العموميّة الفرنسيّة للتّنمية.

وقد عبّر العديد من البرلمانيّين عن اهتمامهم وتصوّروا طرقا مختلفة لتحسين الشّفافيّة في إطار عمليّات إلغاء الدّيون. ولقد تمّ عرض مشروعي لائحة لهذا الغرض على البرلمان في بداية 2005 تتناول المطلبين المركزيّين للمنظّمات غير الحكوميّة إلاّ أنّه واعتبارا إلى أنّ هذه اللوائح كانت صادرة عن مجموعات برلمانيّة معارضة فإنه لم يقع تبنيها.

غير أنّ نصّ هذين المقترحين مثّلا إسهاما هامّا للنّقاش. وأمام هذه النّتائج اتّجهت المنظّمات غير الحكوميّة نحو المجتمع المدني لبداية تحقيق تدقيق - مواطني للقروض الفرنسيّة باتّجاه ثلاثة بلدان نامية.

إضافة إلى ذلك فإنّ بلدان الشمال هي أيضا بلدان مثقلة بالديون ولكن في شكل ديون داخلية خصوصا. ومن المفيد جدا النظر في لجنة تدقيق لديون بلدان الشمال. وإنّ اختبارا كهذا يمثل دون شك وسيلة جيدة للردّ على مخططات التقشف أو تجفيف موارد الدولة بواسطة المزاد والهبات الضريبية. ولكنّ بنوك هذه البلدان هي كذلك وبالخصوص في

صف الدائنين، غير أنّه من المناسب التثبّت من صلاحية الديون ومن الطريقة التي تمت بها (انظر نهاية الفصل الثالث).

تبيـــــــــان

تدقيق مواطني حول ديون الأكوادور - النرويج

في 2002 بعثت لجنة التّحقيق المدنيّة في الرّشوة للإكوادور في خصوص بيع سفن نرويجيّة لحكومة الإكوادور تدقيقا للدّيون بالتّعاون مع الحملة النّرويجيّة لإلغاء ديون العالم الثّالث (SLUG)

مشروع آخر للجنة التدقيق في الشمال

هاكم مثالا للمشروع الذي أنجزه كريستيان عيد في المملكة المتحدة. ويمكن إتّباعه في العديد من البلدان الاوروبية. ويتعلق الأمر بنشر كتيّب يتكون من حوالي 8000 كلمة تحت عنوان: التدقيق في قروض المملكة المتحدة.

ويهدف هذا الكتيب إلى تعزيز الحملات حول الدين لإنجاز لجان تدقيق في الديون اللاشرعية للبلدان المتقدمة للبلدان النامية. ويوضّح هذا الكتيب بدقة أنّ أغلب الديون التي هي تحت يد المملكة المتحدة هي ديون متأتية من قروض التصدير ويبرهن كيف يمكن التدقيق في هذه الديون عبر استخدام. l'Uk Freedom of Information Act

كما يفهرس هذا الكتيب أيضا قروض المملكة المتحدة المقدمة للبلدان النامية والتي يمكن الكشف عن عدم شرعيتها. ويمكن طلب نسخ الكترونية من هذا الكتيب من

Global Advocacy and Policy Department de Christian Aid

الوقائع: *باعت الحكومة النّرويجيّة في نهاية السّبعينات أربع سفن إلى الإكوادور في إطار حملة تجاريّة لتصدير السّفن النّرويجيّة (قطاع كان آنذاك في أزمة). وقد يسر شراء هذه البواخر في شكل قرض لمساعدة*

التّنمية. وقع تحمّل الأعباء من طرف وكالة القروض للتّصدير النّرويجي (GIEK)

وإثر بحث معمّق وتكوين لجنة تدقيق في الدّيون، نصحت لجنة التّحقيق المدنيّة السّلط الأكوادورية بعدم دفع هذا الدّين واعتباره غير شرعي وذلك للاعتبارات التالية:

- *لأنّ القرض كان غير شرعي ولم يقدّم لإعانة الإكوادور وإنّما لتنفذ النّرويج صناعتها.*

لنطالب بلجنة تدقيق في المؤسسات المالية الدولية

(البنك العالمي وصندوق النقد الدولي والبنوك الاقليمية للتنمية)
مشروع اللجنة من أجل إلغاء ديون العالم الثالث

تدافع هذه المؤسسات دون انقطاع عن "الحكم الرشيد" حتى وإن كانت هذه البلاغة خالية من أيّ محتوى فإنّ هذه المؤسسات أبعد ما تكون عن تطبيقها على نفسها. غير أنّ المؤسسات المالية الدولية هي في قلب "نظام التداين" وتتحمّل مسؤولية جسيمة في الخسائر التي سببتها. فعلى هذه المؤسسات أن تخضع للجان تدقيق. إنّ إنشاء لجنة تدقيق هو أيضا وسيلة لتغيير الهياكل الحالية وتمثّل كذلك علاجا وقائيا. فهذا هو معنى ضرورة طلب لجنة تدقيق في المؤسسات المالية الدولية. تسمح وثائق هذه المؤسسات الموزعة منذ 10 سنوات بالدخول إلى المناقشات التي تتمّ في هياكلها ! ولا غرو في أنّ مضاعفة لجان التدقيق الوطنية من شأنه أن يمكّن من العديد من الوسائل التي تتيح إقامة لجنة تدقيق في المؤسسات المالية الدولية نفسها.
للمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بـ:

info@cadtm.org www.cadtm.org

- لم يكن هناك تقييم حول قابليّة الاستمرار التقنية والماليّة للمشروع من طرف مكتب التّعاون التّرويجي للـ (GIEK)

- اختفت السّفن ولا أحد يعلم أين توجد، في حين أنّ الدّيون ما تزال تدفع.
- وقد كان ارتفاع ديون الإكوادور لدى النّرويج ناتجا عن الشروط المكلفة المصادق عليها خلال إعادة التّفاوض حول الدّيون.

هذا التّدقيق في الدّيون هو وثيقة غنيّة جدّا. وهي متوفّرة مع كلّ المراجع القانونيّة والتّاريخيّة والاقتصادية والتّقنيّة باللغة الإسبانيّة والإنجليزيّة على الموقع: http://audit.oid-ido.org ou www.cetim.ch.

2 أكتوبر 2006: أعلنت حكومة النرويج إلغاء هذا الدين غير الشرعي دون شروط واعترفت بمشاركتها في المسؤولية ! انظر:

www.odin.dep.no/ud/english/news/news/032171-070886/dok-bn.html

أيّ تضامن شمال- جنوب؟

إنّ هذا التضامن هو أكثر من ضروري لأنّه يسمح، من جهة، بتعاون فعلي بين الشمال والجنوب ولكل الأطراف فائدة من ذلك. يملك الشمال العديد من الوثائق المفيدة للجنة التدقيق ويمكن لمنظمات التضامن في الشمال تقديم المساعدة لمطالب الشركاء في الجنوب الذين ينخرطون في عملية تدقيق الدّيون.
ومن جهة أخرى، يمكن أن يكون هذا التضامن سندا في مواجهة القمع الذي يمكن أن تمارسه بعض سلطات بلدان الجنوب وخصوصا عندما تكون تلك السلطات غير ديمقراطية. إنّ هذا الإنذار يجب أن يكون مسموعا. ومن المهمّ أن تقيم منظمات الشمال هياكل أو إجراءات تحذيرية أو إعلامية في حالة القمع.
إنّ إطلاق لجنة تدقيق يعني كشف الغطاء عن العديد من الصفقات التي هي أبعد ما تكون الوضوح والمنذرة بإظهار العديد من الممارسات المافيوزية. وقصص الارتشاء والاختلاسات. كما تكشف لجنة التدقيق أولئك الذين استفادوا من الديون أولئك الذين مازالوا في السلطة والذين يلتجؤون إلى كلّ السبل لحجب نور الحقيقة عن الديون.
من المهمّ وصل التعبئات وإقامة الصلات بين جميع المحاولات لإقامة لجنة تدقيق عن طريق مختلف الروابط (موقع الأنترنت، الجرائد، الملتقيات الخ)

الفصـــل الثـــالـث

العناصر الفنيّة لإنجاز تدقيق في الديون.

اخترنا في هذا الفصل أن نقسّم التقديم على النحو التالـــي:

- نعرض في البداية المنهجيّة العامّة التي ستمكّن من التعرف على المديونية وتفكيكها وصولا إلى تحديد نشأتها.

- بالإضافة إلى ذلك سوف نقوم بعرض بعض العناصر التي تمكن من التغلب على عديد العقبات الفنيّة والسياسيّة التي تعيق انجاز التدقيق.

ولهذا الغرض سنحيل باستمرار على التجربة الواردة من أخر تدقيق مواطني في البرازيل التي تعتبر من أهم التجارب الموثقة والتي حقّقت أهدافها.

لنتذّكر هنا أنّ البرازيل قد عاشت لمدّة أكثر من 20 سنة بداية من 1964 تحت نير ديكتاتورية ضارية وانتظرت سنة 1986 لانتخاب برلمان جديد ديمقراطي وحسب منظمة التعاون والتنميـــة الاقتصادية (OCDE) فإنّ ديون البرازيل الخارجية هي الأهم من بين ديون كلّ الدّول السائرة في طريق النموّ وقيمتها 201.4 مليار دولار أمريكي في ديسمبر 2004 وأهمّ دائنيها هي البنوك التجارية الوطنيّة والدولية (43%). واستأثر صندوق النقد الدولي والمستثمرون الأجانب بالباقـــي[12].

[12] أعيد اعتماد هذه الأرقام من قبل
A. Fontana « Opening the Books: Brazil's experience with Debt audits » ،Discussion paper ،EURODAD ،September 2005.

I- المنهجية العامّة: التفكيك وإعادة البناء

إنّ الهدف من هذه المنهجيّة هو الوصول لفهم عام لأسباب التداين عبر استخلاص كلّ جزئيّة وكلّ تفصيل على حدة ثمّ نقوم قدر الإمكان بجرد كلّي قبل أن نعيد التركيب الكلّي أو الجزئي للعبة. للدين أربع مراحل يمكن تمييزها:

- تحليل عام لسيرورة التداين
- تحليل العقود
- فحص الوجهة الحقيقية للأموال
- تحليل المعطيات الراهنة

1. عناصر تحليل عام لسيرورة التداين:

تتمثل المرحلة الأولى في القيام بتحليل تاريخي، اقتصادي، سياسي واجتماعي لأسباب الدين العمومي كي نفهم خصائصه التي قد تختلف من بلد إلى آخر. ويمكن أن تضاف اضطرارا صيغ أخرى من الإجراءات على أساس خصائص البلد المعني بالأمر غير انّه تجدر الملاحظة أنّ بلدان العالم الثالث اتبعت سيرورة تداين متماثلة خاصّة بالنسبة إلى الديون المبرمة بعد أزمة النفط لسنة 1973 لذا فالنقاط المجدولة لاحقا تطبق نسبيا على العديد من بلدان العالم الثالث.

أ- دراسة الخصائص السياسية والاجتماعية للبلاد:

يتعلق الأمر في هذا المجال بتتبع سياق التداين وإجراءاته لإعادة ترتيب السياق السياسي والاقتصادي والاجتماعي للتداين كما يظهر في سجلات الحسابات ولكن من المفروض كذلك أن تكون لنا نظرة شاملة لتاريخ علاقات البلاد المعنية مع الخارج وصياغة تصور عام للديون

الأخرى التي قد تفرزها هذه العلاقات مثل الدين البيئي والدين التاريخي الناجم عن العبودية وشتّى أنواع النهب كما يذكرنا بذلك إفادة منظمي اللقاء الدولي بهافانا بعنوان " نضالات وبدائل تجاه هيمنة الدّين" والمنعقد من 28 الى 30 سبتمبر 2005:

"يجب على الحكومات المهيمنة والشركات العابرة للقومية والمؤسسات مثل صندوق النقد الدولي والبنك العالمي والمنظمة العالمية للتجارة، الاعتراف بمسؤوليتهم في نهب بلدان الجنوب وفي نشأة أزمة الدين واستمرارها وبصفة خاصّة الديون الكريهة. فإذا اعتبرنا الاستغلال التاريخي الراهن لبلدان الجنوب والعلاقات غير المتكافئة من الزاوية المالية وكذلك الاقتصادية والسياسيّة بين البلدان المهيمنة عليها والبلدان المهيمنة علاوة على الكوارث البيئيّة المفروضة على الجنوب من قبل الحكومات والمصالح الاقتصادية الغربية فإنّه لا جدال في أنّ الشمال مدين للجنوب "[13].

يرى الاقتصادي أرنست مندل من خلال أبحاثه أنّه بين سنتي 1500 و 1750 أنّ ما نقل من القيم من المستعمرات في اتجاه الغرب قد ارتفع تقريبا إلى ما يزيد عن مليار جنيه ذهب استرليني " يعني أكثر من القيمة الإجمالية للرأسمال المستثمر في جميع المؤسسات الصناعية الأوروبية إلى حدود سنة 1800" [14] كما، ذكرت بذلك حركة يوبيل الجنوب أثناء جلستها العامّة العالميّة الثانية في سبتمبر 2005: "نحن شعوب الجنوب الدائنون الحقيقيون ".

---

[13] اعلان هفانا. الرجوع الى نصّ اعلان هافانا على الرابط التالي www.cadtm.org ogr.article.php3 ? id article=1677

[14] عرض في كتابه Eric Toussaint, 'La finance contre les peuples. La Bourse ou la vie' op.cit,p.174

ب- رصد تطور نسبة الفائدة:

لقد تداينت العديد من البلدان في سنوات السبعين من القرن العشرين أمام العرض المشطّ للرساميل إثر "أزمة النفط " وفائض الإنتاج الذي رجّ الغرب في بداية السنوات السبعين.

ملاحظـــــــــــة:

إنّ دين بلد منتج للنفط هو بصفة عامة دين متميز لانّ " النفط يلهب الديون" وفي هذا الصدد وكما أكّد مرارا "فرنسوا خافير فارشاف" في بحوثه المتعددة فإن الحركات الاجتماعية والمنظمات على استعداد لإنشاء تدقيق في هذه الديون وعليها أن تكون مستعدّة لهذا الغرض للنظر في غياهب المافيوزية ومناطق الظلّ الأخرى.

إنّ أغلب عقود الاقتراض التي أبرمت في ذلك الوقت تتضمن شرطا يؤشر الدين على نسبة فائدة متغيرة غير أنّ هذا الشرط لم يكن عادلا في حدّ ذاته[15] وهو في جزء منه يعود إلى الارتفاع الناتج عن مبالغ الدين الخارجي لدول العالم الثالث باعتبار أنّ نسبة الفائدة ارتفعت بدرجة كبيرة في منعرج الثمانينات في حين أنّها كانت منخفضة في العشرية السابقة. ولم ينبّأ الاقتصاديون بهذا الارتفاع الملحوظ.

لذلك فإنّ إعادة رسم تطور نسبة الفائدة مفيد في إنجاز التدقيق (الرسم البياني التالي).

[15] سنوضّح مسألة الترفيع الاحادي بنسبة الفائدة بالفصل 4

تطور "البرايم رايت" (نسبة الفائدة الأمريكية المعياريّة)

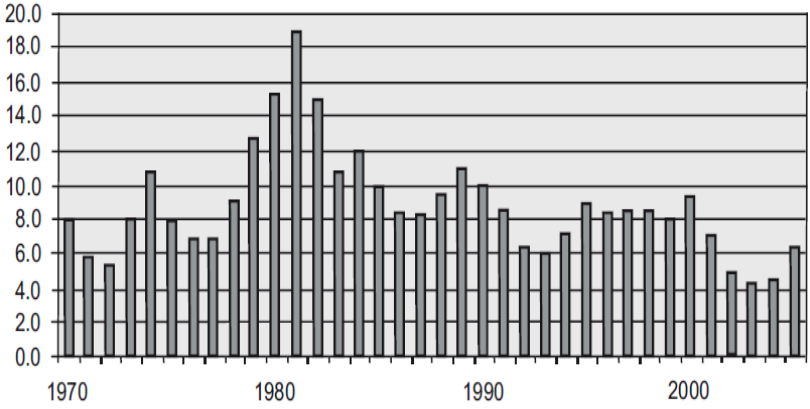

المصدر: الخزينة الفدرالية الأمريكية.

إن أغلب قروض بلدان العالم الثالث خلال سبعينات القرن الماضي كانت تتضمن بندا ينص على ربط نسب الفائدة بتطور "البرايم رايت" الأمريكي و "الليبور" الإنجليزي اللذين يمثلان نسبة الفائدة الأساس للقروض الدوليّة.

وهكذا إذن فإنّ نتيجة تطور نسبة الفائدة المترجمة في هذا الرسم البياني من 1978 الى 2002 تبيّن انّ البرازيل قبضت 527 مليار دولار أمريكي في شكل قروض جديدة ودفعت في نفس الوقت 685 مليار دولار في شكل خدمة الدّيون (فوائد وأصل) ممّا يعطي تحويلا صافيا للموارد خارج البلاد بما قدره 158 مليار دولار أمريكي. في الأثناء تضاعف الدين الخارجي البرازيلي بما يقارب 5 مرات مرتفعا بذلك من 52,8 مليار دولار أمريكي إلى 230 مليار دولار.[16]

في إطار هذا البحث يكون من المفيد محاولة ضبط تطور المؤشرات الماكرو اقتصادية بما في ذلك النموّ الاقتصادي (أو الركود) والناتج الداخلي الخام الإجمالي والفردي ومن ثمّة مقارنتهما مع الدين الخارجي وسيمكننا هذا البحث من إظهار حقيقة تأثير الدين الخارجي على

[16] تجدر الملاحظة أنّ البرازيل في سنة 2005 سدّدت بصفة استباقيّة لصندوق النقد الدولي ونادي باريس وغيرهما.

الوضع الاقتصادي والاجتماعي لبلد ما، وكذلك الكشف عن اللحظات الهامّة للتداين بما يمكّننا من استهداف أو اختيار الفترات التي نحتاجها لإنشاء تدقيق في الديون، كما يتعيّن أيضا رسم جدول لتطوّر سياسة الصرف وخاصّة العملة الوطنيّة مقابل الدولار باعتبار أنّ أيّ تخفيض يزيد عامّة في الحجم المادي للبضائع المعدّة للتصدير للحصول على نفس المبلغ المسمّى في الدولار الأمريكي.

ت- تحليل الدين الخاص:

أثناء تحقيق التدقيق يكون من المفيد تركيز الاهتمام على تطور الدين الخاص الوطني والبحث في ضبط علاقاته مع تطور الديون العمومية، التي تبرم من قبل ذوات خاصّة ثم تبرم في غالب الأحيان في عمولات أجنبية والتي غالبا ما يقع تأميمها فيما بعد بمعنى أنّ الدولة هي من يتحمّل هذه الديون في حساباتها دون أن تكلف نفسها معاناة البحث فيما إذا كانت هذه الديون مبررّة أم لا.

لا يمكّن هذا التقييم من ضبط المسؤولين عن التداين في بلد ما فقط ولكن أيضا يمكّن من تتبّع أثر مختلف أجزائه وبالتالي حسن تفكيك الدين بهدف إعادة تركيبه.

كانت تلك حالة البرازيل في سنوات الثمانين (1980) حيث استنادا لحسابات UNAFISCO. فإنّ الدين الخاص الخارجي يمثل اليوم نصف الدين الخارجي ولكن يدفع من المال العام.

وتعتبر الحالة الأرجنتينية من أكثر الحالات كاريكاتورية في هذا المجال. إذ أنّ الآليات التي اعتمدتها النخب الوطنيّة للإثراء إلى جانب آليات أخرى هي العمليات المالية التي محورها الدين. وقد جاء الدين الخاص ليضخم الدين العمومي الخارجي "وكما قال جون ريد رئيس ***CITICORP*** *إنّ*

ثلاثة أرباع الدين الأرجنتيني مودعة اليوم في بنوك متواطئة مع الدين (...). وفي مقاربة أولية نلاحظ ارتفاع خدمة الدين وانتقال الدين الخاص إلى القطاع العام. لقد خرج هذا الدين الخاص من البلاد تحت عباءة وهو نفس الشيء بالنسبة للأوراق المالية، المضاربة في أسواق العملة خارج الحدود وبالأحرى في الولايات المتحدة الأمريكية. بمعنى أنّ الدولة تتداين بالدولار الأمريكي ثمّ تحيل هذا الدين إلى القطاع الخاص الذي يعتمده لإيداعه في البنوك الأمريكية والتي تعيد إقراضه للدول التي فوتت فيه بثمن زهيد للخواص. وهكذا دواليك. إنّ نتائج هذه الأعمال هي تضخم الدين الخاص وارتفاع حجم إيداعات الرأسمال المالي الأرجنتيني أو على الأقلّ ذي الجنسيّة الأرجنتينية. أمّمت الدولة منذ 1981 هذا الدين حيث أصبح دينا عموميا "[17] *لقد ارتفع الدين الأرجنتيني ارتفاعا مشطا ويعود ذلك في جزء منه إلى هروب رؤوس الأموال وارتفاع نسبة الفائدة حتّى أصبحت الدولة غير قادرة على توفير الدولار الأمريكي من السوق الدولية وعلى تمويل رجال الأعمال المدينين بالعملة الصعبة، ففرضت حكومات البلدان الدائنة على الدول أن تتكفل بهذه الديون. إضافة إلى ذلك فقد كشفت قضيّة "أولموس" (أنظر الفصل الثاني) التسامح المفرط في إسناد التراخيص الحكومية للمؤسسات الخاصّة لإبرام قروض دون اعتماد دراسة فنيّة أو مبدئيّة قبل الموافقة. هكذا تحملت الحكومة الأرجنتينية ديونا بعديد الملايين من الدولارات الأمريكية، المبرمة من قبل المؤسسات الخاصّة (في حين أضحت ظروف عيش الشعب الأرجنتيني أكثر صعوبة) كذلك أخرجت*

[17] R. Pajoni: "تحميل تسديد الديون للمتسببين فيها". في مؤلف "شرعية أو عدم شرعية ديون العالم الثالث" كراسات أرخميد وليونور. AITEC عدد خاص رقم 9 شتاء 1992، صفحة 94.

.

محاكمة "أولموس" للنّور أشكالا أخرى لتأميم الديون الخاصّة مثل عقد الحكومة لقروض جديدة كي تسدّد المؤسسات الخاصّة ديونها.[18]

لقد كشف القضاء الأرجنتيني عن وجود 477 عمليّة غير شرعية وأحال إفاداته إلى البرلمان ولكن لم تتجمع أغلبية الأصوات كي يتفاوض البرلمان في هذه المسألة وكان المتهم الرئيسي في هذه المحاكمة وزير الاقتصاد في ذلك الوقت "ألفريد مارتيناز ديهوز" ولكن لم يُدن أبدا لأعماله".

وبالتالي بإمكان التدقيق أن يسمح بالكشف عن هذه التحويلات للديون.

وتجدر الملاحظة كذلك أنّ العديد من الديون الخاصّة في الغرب قد "أمّمت" بمعنى انّه تمّ أعادة شرائها للبنوك التي -وعلى سبيل المثال- تمسكها دون اعتبار صلاحيتها كي تنطلق فيما بعد طلبات وعمليات صاخبة للإعفاء من هذه الديون وهذه المرة على حساب دافعي الضرائب في الشمال (انظر التوضيح: "إلغاء الديون من قبل دول الشمال هل هو نكران الذات ؟ إنه تقرير لا يخلو من مفاجآت").

كذلك يبدو من الهامّ البحث في تحليل السياسة النقديّة ونسبة الصرف وحسابات البنك المركزي وأيضا تطور النفقات الأساسية على المستوى الوطني والجهوي والمحلّي. فإنّ الشعب قد يدفع غالبا نتائج سياسة نقدية غير ملائمة.

والجدير بعد ما تم الإعلان عنه سابقا، أنّ نرسم التحولات المتتالية المعتمدة بمبالغ معينة هي في الأصل قروض. لأنه غالبا ما يتمّ تسديد

[18] وثيقة من حملة يوبيل الجنوب تم توزيعها خلال المنتدى الاجتماعي العالمي الخامس المنعقد بمدينة بوتو أليغري سنة 2005.

الديون الأصليّة بقروض جديدة وبالتالي تختفي عند جرد الدين خلال عملية التدقيق.

ث- تحديد المسؤولين عن العقود وتحديد تاريخ إبرامها:

يجب التعرف بكل دقّــة على أسماء الموظفين الممضين لعقود القروض لمعرفة ما إذا كان لديهم عند اكتتاب هذه العقود القدرات الضرورية والمؤهلات الشرعيّة كما يحدّدها القانون المتعلق بهذا الصنف من العقود.

لقد مكّنت هذه المرحلة في البرازيل من كشف عقود الدين التي أمضتها الحكومة الديكتاتورية دون علم من الشعب ودون موافقة مجلس الشيوخ الفيديرالي. وكانت هذه الحكومة قد استعملت العديد من العقود السريّة والتي وظّفت في أغلب الحالات ضدّ مصالح البلاد وضدّ ظروف عيش المواطنين. إنّ فقه القانون الدولي الناشئ يصنّف هذه الديون كديون كريهة خاضعة للإلغاء (انظر الفصل الرابع).

ج-البحث عمّا إذا كان جزء من الدين قد تمّ تحويله إلى سندات الخزينة:

خلال سنوات التسعين (1990) أفرز عرض جديد لرؤوس الأموال ارتفاعا جديدا للديون الخارجيّة لبلدان العالم الثالث وقد واكبنا في بعض البلدان تحولات لعقود دين إلى سندات دين أو سندات خزينة والتي يمكن إعادة بيعها إلى مستثمرين آخرين مما أدّى إلى تشتّت الدّين بما يجعل سيرورة إعادة التفاوض وتدقيق هذه الديون أكثر صعوبة (انظر أسفله الجزء المتعلّق بوكالات تصدير الدين) مع الملاحظة أنّ عرض الرأسمال هذا يمكن اعتباره داخل إطار فوائد الديون الكريهة (انظر الفصل الرابع).لأنّها لم تأت إلاّ لخلاص فوائد الديون السابقة والتي تندرج غالبا في نفس الصنف.

تبيـــــــان

خصخصة الدين العمومي: المخبر الإفريقـــــي

إذا كانت بعض دول العالم الثالث قد عرفت تأميم الدين الخاص فإنّ بلدانا افريقية قد شهدت ظاهرة عكسيّة تتمثل في خصخصة الدين العمومي فلا بدّ من الحذر تجاه هذه الظاهرة خلال تكوين لجنة التدقيق.

ففي سنوات 1980 اعتبرت المؤسسات المالية والحكومات الغربيّة أنّ العديد من البلدان سوف لن تستطيع تسديد ديونها بطريقة اتفاقيّة فاقترحت أن يستردّ السوق والفاعلون الخواص إدارة الدّين السيادي للبلدان التي تعيش صعوبات، عبـــر تطبيق مخططـــات "باكر" و "برادي" (تتعلق بالديون الخاصّة التي تمسكها البنوك التجاريّة) ثمّ ما سميّ بمعالجة "هوستن" الذي اقترح في سنة 1991 أن تدرج في السوق سندات الدين العمومي. والضمان الأخير هو الملك المشترك. وهكذا أصبح الدائنون من الخواص، أي إنّه تمّت خصخصة الدين " لقد أحلّ 'توريق' (Titrisation) الدين قانون الأعمال محلّ القانون الدولي" كما أشار إلى ذلك "أوليفي فيلاي" في مقال جيّد حول هذه المسألة[19]. ولكن "إدارة" الدّين هذه، قد وسّعت من فرص تحويل الأموال والفساد كما حدث في نيجريا التي بعد ترددها في تطبيق برنامج هيكلي حقيقي (...) كانت البلد الإفريقي الأول الذي وضع حيز التنفيذ برنامجا لتحويل الديون وبالتوازي مع ذلك أطلقت الحكومة برنامجا للخصخصة شمل 110 مؤسسة من جملة 600" وستكون سيرورة الخصخصة الفعليّة بطيئة وقليلة الشفافيّة ولكن ستجد عملية تسليع الديون مكانها مع وصولات الدين (Promissory notes) فمقابل تبادل سندات الخزينة يفوّت المانحون الأصليون في سندات ديونهم مقابل وعود

---

[19] أ. فيلاي:"هل أصبح الدين العمومي خاصّا؟ اتفاقيات، ممارسات وإتجار: نمط الدين الإفريقي" بوليتيك أفريكان، عدد 73، سنة 1999 صفحات 50-67

خلاصهم مستقبلا وبثمن أقلّ وسيصبح بإمكان المعنيين أفضليّة الوصول إلى دولارات البنك المركزي في نيجيريا وهكذا تطوّرت مبادلات وصولات ديون هامّة بالعملة الأجنبية من قبل النيجريين والأجانب بشراء وصولات دين بالعملة المحليّـــة.... من السوق الثانوّية ثمّ عرضها على البنك المركزي مقابل الدولار وبالتالي تسبّب هذه السوق الورقيّة بالنسبة لخروج العملة الصعبة، الزيادة في الفوترة للواردات التي سمحت بدورها لهروب واسع لرؤوس الأموال في سنوات اطّراد ارتفاع سعر البترول (...) كما كرّست خصخصة الديون الشرعية من قبل السوق ممارسات ماليّة ونقديّة هجينة وتحالفات بين المدينين والسياسيين وبين العسكريين ورجال الأعمال وهو ما مثّل الأساس للمافيا على الطريقة النيجرية، وأيضا تركت لنظام "أباشا" إمكانية التصرف في الريع النفطي وسندات الدّين. وعمدت مؤسسات "بريتن وودز" أثناء فترة الخصخصة نثر دروسهم التقليدية حول حسن التصرّف مشجعة نيجيريا على نقل مخاطر التصـــرّف في البتـرول والدين إلى السوق "(أنظر المثال التوضيحي حول توطين الأموال المهربة في نيجيريا الفصل 4).

أمّا في انغولا فإنّ دورة التداين مختلفة ولكنها ناتجة كذلك عن خصخصة الديون. فمنذ استقلالها اثقلت انغولا كاهلها بالديون لتمويل الحرب الأهليّة التي دمرتها لمدّة 25 سنة أثناء ذلك تضاعفت تدريجيا بؤر التداين " باقتراح مباشر من البنوك الغربيّة لإقراض مؤسسات التسليح العموميّة وليس من وزارة الدفاع والتأكد من ضمان وكالات تمويل التصدير (أنظر أسفله).

أو توجه البعض الآخر بالشركات البترولية حتى دون طلب ضمان الدولة الانغوليّة وقد عرضت بنوك سويسرية قروضا برهن النفط " حلّت الاستبدال التركيب المالي (...)

ويكون الرهن النفطي شكلا تقليديا لخصخصة الملك العمومي كما لاحظ 'أوليفي فاليو' . وخلاصة الأمر أنّ هذا النمط من خصخصة الديون يجب أن يظهر للنور ويدان من قبل لجنة التدقيق.

ح-إعادة رسم تطوّر الديون الداخلية والسياسة الجبائيّة المعتمدة:

يعقد الدين الداخلي من طرف الدولة ومختلف المؤسسات العموميّة والبنوك العموميّة الوطنيّة لدى دائن من داخل البلاد (أو أجنبي بواسطة البنوك الكبرى) وهي في غالب الأحيان معبر عنها بالعملة المحليّة، حتى وإن كان الدين في العديد من البلدان مؤشّرا على عملات قويّة كالدولار. وبالتالي فإنّ هذا الدين الداخلي شديد التأثر بتقلبات العملات التي أشّر عليها.

فالدين الخارجي شديد الارتباط بالدين الداخلي: إنّ تبنّي سياسة جبائيّة من قبل بلد ما يؤثّر على تطوّر الدين الداخلي والذي له بدوره تداعيات على الدين الخارجي وعكسيا فإنّ حجم خدمة الدين الخارجي والحاجة الدائمة لجمع الأموال قد لعبا دورا هاما في ارتفاع الديون الداخلية أو في تغيير السياسة الجبائيّة والتجارة الخارجية وأشياء أخرى.

كما أنّ الحاجة لاستقطاب رؤوس أموال أجنبيّة يمكن أن تدفع حكومة ما إلى إصدار سندات الخزينة بالعملة الوطنيّة وتباع إلى مستثمرين وطنيين أو أجانب بنسب فائدة مرتفعة عموما وتجدر الملاحظة خلال العشرين سنة الأخيرة إلى ارتفاع الدين العمومي الداخلي في أغلب بلدان الجنوب وهذا الارتفاع مرتبط بالدين العمومي الخارجي وتوالي الأزمات المالية في التسعينات وتطبيق وصفات "المعالجة بالصدمة" المفروضة من قبل البنك العالمي وصندوق النقد الدولي.

إضافة إلى ذلك واعتبارا إلى أنّ عددا كبيرا من بنوك بلدان الجنوب قد وقع شراؤها من قبل المجموعات البنكية الكبرى في الشمال فإنّ جزءا من الدين العمومي الداخلي يمسكه نفس الدائنين كما هو الحال بالنسبة إلى الدين العمومي الخارجي.

وبالتالي فإنّه من الأهمية بمكان أن نتساءل في إطار عمل لجنة التدقيق عن العلاقة القائمة بين الدين الخارجـــي والدين الداخلي. إنّ هذا الارتباط في بلدان الجنوب هو ارتباط شديد كما يبيّنه المثال البرازيلي:

لقد كان للسّياسة الرّامية إلى ضمان استقرار العملة المحلية والتحكم في التضخم في البرازيل ثمن باهض بالنسبة للمجتمع. وتتمثل أهمّ الإجراءات المطبقة في ما يلـــي:

- *فتح الموانئ والتخفيض في معاليم الديوانة وتحرير الواردات.*
- *الإبقاء الاصطناعي على نسبة الصرف للضغط على الصادرات وحفز الواردات على حساب الصناعة الوطنيّة.*
- *الترفيع الهامّ في نسب الفائدة المحلية، جلب رؤوس الأموال الخارجية لتمويل الواردات والحسابات الخارجيّة التي لم تنجز فقط بواسطة ديون بالدولار الأمريكي وإنما تداينت هذه الحكومة أيضا بالعملة البرازيلية وبدفع نسب الفائدة الأكثر ارتفاعا في العالم على سندات دين داخلي اقتناها المستثمرون البرازيليون والأجانب فارتفع الدين الداخلي من 59.7 مليار ريال برازيلي في سنة 1994إلى 950 مليار ريال برازيلي في سنة 2005.*
- *تحقيق فائض خام أولي (فائض في الميزانية قبل تسديد خدمة الدين) مع التضحية بالاستثمار والنفقات الاجتماعيّة.*

لقد كان من نتائج هذه الإجراءات ارتفاع كبير وهامّ للدين العمومي على حساب الصناعة الوطنيّة والعمّال. إنّ اعتماد نسب فائدة مرتفعة هو بمثابة النزيف الحقيقي بالنسبة للموارد العموميّة وكارثة لاقتصاد البلاد خاصّة بالنسبة لقطاع الإنتاج، ولكنه يمثل في ذات الوقت دعما كبيرا لرأس المال المالي، فالبنوك التي استثمرت في سندات الدين قد تضاعفت أرباحها من

سنة لأخرى. عموما واعتبارا لهشاشة البرازيل على مستوى السياسة الخارجيّة فإنّ نسب الفائدة المعمول بها بلغت مستويات هائلة.

تطور نسب الفائدة الداخلية في البرازيل

الحالة	%	الشهر	السنة
الأزمة الآسيوية	44.92	نوفمبر	1997
الأزمة الروسيّة	42.70	نوفمبر	1998
الأزمة البرازيلية	41.91	أفريل	1999
11 سبتمبر والأزمة الأرجنتينية	19.05	سبتمبر	2001
التحكم في مخاطر الدول من طرف الوكالات الدولية	26.50	جوان	2003
ارتفاع نسبة الفائدة الأمريكية	17.75	ديسمبر	2004

المصدر: البنك المركزي البرازيلي

كما تتطلب دراسة تطور الدين الداخلي والسياسة الجبائيّة ضرورة تحليل العلاقة بين الدين الخارجي وميزان الدفوعات وذلك بهدف الكشف عن رؤوس الأموال المهربة وتحديد حجمها وأنماط تأثير الاستثمارات الأجنبية المباشرة، كما أنه من المفيد التدقيق في المعاهدات الثنائيّة والاتفاقات الإقليمية للاستثمارات والتجارة الجاري بها العمل أو الماضية ليتسنّى لنا تحليل آثار الانفتاح الاقتصادي للبلد المعني.

خ- ضبط قائمة في الشركات المخصخصة:

تمّت في تسعينات القرن الماضي في بلدان العالم الثالث خصخصة شركات عموميّة استراتيجية ومربحة في آن. ولقد تمّ بيع العديد منها بأثمان منخفضة جدّا لمجموعات أجنبية وأصبحت مستهلكا لموارد أوليّة وخدمات أجنبية، فيما أصبحت أرباحها ترحل نحو بلدان المستثمرين الأجانب مما

يتولد عنه طلب إضافي للعملة الأجنبية الذي ينجر عنه بدوره ارتفاع في الدين الخارجي:

*"فعلى سبيل المثال تداينت المؤسسة الحكومية الاستراتيجية **YPF** **(Yacimientos Petrolíferos Fiscales)** في الأرجنتين بالدولار الأمريكي تداينا ثقيلا أثناء حقبة الديكتاتورية العسكرية ولكنها لم تكن في حاجة فعلية إلى هذه العملة الأجنبية. ثمّ أجبرت على نقلها للبنك المركزي الذي كان يتّبع سياسة صرف غير ناجعة وعلى إثر تخفيض مفاجئ في قيمة العملة المحلية تكبدت على اثر ما سجلته هذه الشركة من خسائر هامة قامت الدولة خلال التسعينات بتحملها في إطار تحسين وضعيتها المالية قبل خصخصتها. وهو ما قامت به كذلك بالنسبة لـ 90% من البنوك و40 % من الصناعة الوطنيّة التي قامت بخصخصتها."*

كما يُمكّن التدقيق من تسليط الضوء على الاستراتيجيات المتّبعة في الخصخصة وفي هذا الإطار يصبح من الفائدة أن يكون بذمتنا التشريع الوطني الخاص بالخصخصة: أصول الدولة والمؤسسات العموميّة والتشريع الخاصّ بالاستثمارات الخارجيّة والتجارة الخارجيّة وبصفة احتياطية القانون الخاص بالإحالة على 'المركز الدّولي لتسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمارات' التابع للبنك العالمي.

2. تحليل العقـــــود:

على قاعدة البيانات التي وفّرها الجزء السابق والتي مكنت من رسم نقاط القوّة لهذا التحليل فإنّ هذه المرحلة تستدعي قبل كلّ شيء تجميع كلّ أنواع الوثائق الخاصّة بالدين الخارجي ثمّ تحليلها في جزئياتها وفق شبكة قراءة، تعدّ مسبقا، للوثائق التي تمّ العثور عليها وتجدر الملاحظة أنّ المؤسسات المالية الدوليّة وغيرها من المؤسسات الاقتصاديّة الكبرى تستعمل عقود دين مقيسة بما يسمح من اعتماد منهج تحليل عامّ لهذه العقود يتسم نسبيا بالعموميّة.

ويجب في البداية أن نتعرّف على الجهاز والموظفين المخول لهم رسميا إمضاء عقود التداين الخارجي وهذا من شأنه أن يمكّن من تحديد المكان الذي من المفترض أن تحفظ فيه العقود.

(يعتبر مجلس الشيوخ في البرازيل، الكيان المسؤول على المصادقة النهائية). فقد تمّ العثور على بعض الوثائق بإذن رسمي والحصول عليها بمساعدة نواب المعارضة... وهنا تبدو الفائدة في مزيد " تعبئة الطبقة السياسيّة" أثناء الحملة من أجل إنشاء لجنة التدقيق.

أخيرا ينبغي أن نعيَ بانّ وثائق الدين الممضاة أثناء حكم عسكري أو ديكتاتوري من الصعب الحصول عليها فمن عادة الحكومة التنفيذية أن تتجاوز استشارة أجهزة أخرى.

أثناء الديكتاتورية العسكرية البرازيلية مثلا تفاقم مستوى التداين بشكل كبير ولكن بالكاد تمّ العثور على بعض الوثائق و/أو عقود التداين

هذه هي نتائج تحليل وثائق انجزت من قبل مجموعة لجنة التدقيق المواطنية البرازيلية ومن شأنها أن تقدّم بعض البيانات المفيدة.

الوثائق المحفوظة: *على مجموع 815 قرارا مرقّما من قبل مجلس الشيوخ لم يتّم العثور إلاّ على 238 في الأرشيف مما يترك مجالا للتفكير بأنّ النواب والمستشارين صادقوا على عقود الدين دون تحليلها بجديّة.*

إنّ مجموع 815 قرار يعادل مبلغ 219 مليار دولار أمريكي ولا يغطّي 238 عقدا إلاّ نسبة 20 بالمائة من جملة الديون المبرمة إلى غاية سنة 1987.

درست Unafisco بالتفصيل مجموع 238 وثيقة ووجدت أنّ ما يقارب 124 مليار دولار أمريكي مرجعها سبعة تراخيص من مجلس الشيوخ للحكومة لإصدار سندات الخزينة.

خلاصة العقود 1964 – 2001

	تراخيص مجلس الشيوخ	% عدد القرارات	مبلغ التمويل مليار دولار	% من الدين المبرم
إصدارات سندات الخزينة	7	0.86	124	56.55
العقود الموجودة	238	29.20	42.66	19.46
العقود الغير موجودة	570	69.94	52.60	23.99
الجملة	815	100.00	219	100.00

المصدر: Unafisco

- ***لغـــة الوثائـــــــق:*** *أكدت أبحاث Unafisco أنّ أغلبية الوثائق لم تكتب باللغة البرتغالية (اللغة الرسمية في البرازيل) ولم تصاحب بترجمـــة.*

- ***مشاركة الحكومة الفيديرالية في التداين*** *والملفت للانتباه أنّ القائمة لا تحتوي على أيّ عقد باسم L'UMA (المؤسسة الفيدرالية التي تضاهي الحكومة المركزية في البرازيل) أثناء الفترة من 1946- 1987. ومن الأهمية الأخذ بعين الاعتبار أنّ الحكومة الفيدرالية هي الأكثر مساهمة في تزايد الدين البرازيلي أثناء سنوات الديكتاتورية العسكرية في حين كان محجّرا على مجلس الشيوخ مراقبة عقود التداين حيث اعتادت السلطة التنفيذية على التفاوض مع البنوك الأجنبية دون أيّ نوع من الضوابط.*

- ***الديون المسندة من صندوق النقد الدولي****: لم يتم العثور في الأرشيف على أيّ وثيقة دين من صندوق النقد الدولي (وهي الديون الأكثر مساسا بسياسة البلد) ومرّة أخرى يعكس هذا الغياب عجز مجلس الشيوخ أثناء الديكتاتورية العسكرية.*

- ***تحديد الآجال والشروط المجحفة في العقود قيد الفحص****. ومن بين النتائج المترتبة عن تحليل عقود الدين التي تمّ العثور عليها في أرشيف مجلس الشيوخ ضبطت Unafisco قائمة من الشروط المجحفة التي من الممكن أنّها حُدّدت في عقود الدين (انظر في الفصل 4).*

3. التثبت من الوجهة الحقيقية لأموال الديون:

إنّ تحليل العقود الموجودة هو في ذاته مرحلة معقّدة نسبيا. بعد الانتهاء من هذه المرحلة تأتي مرحلة فرعية أخرى تسمح أيضا، إذا ما تسنّى تحقيقها، بتحديد شرعيّة هذه الديون من عدمها. ويتعلق الأمر هنا بالتثبت في الوجهة الحقيقيّة لأموال الديون. وبالتالي يجب أن نسأل:

- ما هي الوجهة المتوقّعة التي كانت لهذه الأموال ؟
- ما هــي الوجهـــة الحقيقيــة ؟

وهذا يحيلنا بدوره إلى أن نسأل:

- ما مقابل الديون المتعاقد عليها ؟

- وهل أنّ هذا المقابل من نوعية جيدة وما هي المصالح التي يخدمها ؟ هل سيستفيد منها فعليا السكان؟

- ماهي الآلية الحكومية المعنيّة بمراقبة المال العمومي واستعماله وهل أدّت دورها على الوجه الأمثل ؟ (غالبا ما يكون المراقبون العموميون للدولة هم المسؤولون وهم الذين يتمتعون بالكفاءة الكافية لمراجعة حسابات دين خارجي).

الشروط المجحفة وتأثيرها على المبالغ المسندة.

عقود التداين التي تمّ العثور عليها في مجلس الشيوخ 1946 – 2001

الشرط	% من التمويل حسب العقود الموجودة في مجلس الشيوخ
الفوائد العائمة	91.78
إعفاء جميع الدفوعات من الأداءات البرازيلية	77.19
دفع الفائض على الجزء من الدين الذي تم سحبه	58.61
تأسيس هيئة خارجية لفضّ النزاعات(تخلي عن السيادة الوطنية)	49.24
تبنّي البرازيل لخطة لصندوق النقد الدولي والبنك العالمي.	38.15
تعد التزامات المَدين تجاه رأس المال والفوائد والالتزامات الأخرى تجاه عقود الدين التزامات مباشرة وغير مشروطة	37.14
لا تسلط البرازيل أيّة رقابة على رحيل رؤوس الأموال خارج البلاد.	34.05
موافقة الدائن على اللزمات الجانبية المرسمة على الديون الأخرى المبرمة من قبل المدين.	34.05
في حالة عدم احترام آجال العقد فإنّ جميع الدفوعات تصبح آنية.	34.05
كلّ الاتصالات الخاصّة بالعقد يجب أن تتم باللغة الانكليزية	34.05
على المدين توفير جميع المعلومات المتعلقة بالخصخصة (من ذلك كيفية تشكيل سعر بيع المؤسسات العموميّة) أسبوع بعد البيع بالمزاد	34.05
يتوجب استعمال المبالغ المتحصل عليها جرّاء البيع بالمزاد لخلاص المواد أو خدمات البلد المعين من قبل الدائن	31.14
على المدين خلاص أداء التفقد والمراقبة ما بين 0.5 و1% من مبلغ العقد	12.11

المصدر: Debt Contracts founded on Federal Senate / Unafi sco.

رسالة حسن النيّة واستراتيجيا مساعدة الدول:

خلال مرحلة تحليل العقود سيكون من الأفضل، في حدود ما هو ممكن، البحث في رسالة حسن النيّة الموقّعة بين بلد ما وصندوق النقد الدولي وتحليلها وكذلك الأمر بالنسبة لاستراتيجية مساعدة الدول مع البنك العالمي (المعروفة اختصارا بـــاستراتيجية المساعدة القطرية).

فعندما يكون بلد ما في وضعية تداين فادحة يكون صندوق النقد الدولي هو المؤسسة التي تقرض في النهاية. ورسالة حسن النيّة وثيقة موجّهة من بلد مدين للصندوق، تحمل كلّ توجيهات الصندوق من أجل الموافقة على مساعدة ماليّة استثنائيّة لتغطية عجز ميزان الدفوعات وينخرط هذا البلد عبر هذه الرسالة في تطبيق برنامج إصلاح لتقويم الوضع ولتطبيق جملة من الإصلاحات التي يطلبها الصندوق في مرحلة أولى وفي صورة رضاء الصندوق يحصل البلد على موافقة مبدئيّة **(stand-by)** وقرضا بعنوان سحوبات خاصّة. إنّها طريقة مجدية لتحميل تبعات برنامج لحكومات دول الجنوب .

ففي البرازيل استطاعت لجنة التدقيق المواطنية بواسطة هذه الوثيقة أن تنظر في العلاقة بين المطالب المفروضة من المؤسسات المالية والعالميّة للسياسات التي اتبعتها حكومة " لولا " من اجل أن تكون قادرة على دفع خدمة الدّين .

ومطالب صندوق النقد الدولي تتركّز على إصلاح السياسة المالية ونظام التقاعد والتسريع في سياسات الخصخصة (...) أما استراتيجيا مساعدة الدول CAS فهي التزام يُمضى مع البنك العالمي ويبقى في العموم ما بين 3 و 5 سنوات في إطار برامج الحدّ من الفقر. هذه الوثيقة التي يعدّها البنك العالمي تشير إلى مشاريعه في البلد المعني وتحدّد ما يطلب من الحكومة فيما يتعلّق بالسياسات الماليّة والتعديل الهيكلي ويبقى هذا الالتزام ساري المفعول حتى وان تغيرت الحكومة (لمعرفة المزيد عن أنظر موقع **www.bicusa.org**)

وبالإضافة إلى كلّ ذلك سيكون مفيدا أن نبحث في تحليل كلّ البرامج المشروطة لتخفيض الديـن أو إلغـائه.

أ- أيّ وجهة للديون المتعاقد عليها؟

أثناء الفحص يمكن أن نلاحظ أنّه توجد مشاريع لم تر النّور أبدا.

على سبيل المثال فإنّ الاتحاد التنزاني للديون والتنمية قدّر أنّ تنزانيا تعاقدت على دين 575 مليون دولار أمريكي من لدن البنك العالمي من أجل انجاز 26 مشروعا فلاحيا لم تنجز أبدا وفي نيجيريا لاحظت لجنة حكوميّة انّ 61 مشروعا تنمويا تمّ التعاقد لأجلها على قروض أجنبيّة بمبلغ 5 مليار دولار إمّا أنّها فشلت أو أنها لم تر النور أبدا.[20]

ثمّة منهجيّة اقترحتها الحقوقيّة والمحامية "لورا راموس" تتمثّل في التثبّت في هذه الوجهة على مستويين اثنين:

المستوى الأول: تحدّد الغايات التي تقف وراء قرار إسناد القرض. إنّها الديون الأوليّة.

المستوى الثاني: يتثبّت في الوسائل المالية التي يعتمدها الدائن لتحقيق مثل هذه الغايات (دراسة الوقـائع والأفعال والبنى والأنظمة والآليات والنتائج المحصلة). إنّها الديون الناشئة.

"إنّ الغرض من هذه المقاربة هو بيان أنّ وجهة القروض التي من ضمن أشياء أخرى كالقهر والحرب والفساد ومشاريع التنمية الضارة مشركة لـ "الخسائر" أو الغشّ – ليست سوى وسائل وأدوات سمحت وتسمح للمجموعات الاقتصادية الكبرى التي تترأس الاقتصاد العالمي بأن تحصل على أهداف أكبر تلبّي مصالحها الضيّقة. وللتمثيل على ذلك حيث يستجيب الدين المحوط بالفساد (دين ناشئ) للحاجة إلى التعويل على البنى السياسيّة المحليّة المرتبطة بالمصالح في اختراق المؤسسات العالميّة (دين اولي) حيث ينتج هذا الدين الفاسد (دين ناشئ) المنافسة بين المؤسسات أو التنافس بين الحكومات التي يمثّل -ربح الأسواق والمساعدات زيادة ثرائها (دين أوّلي) أو حيث يكون الدين المحوط بالإفلاس أو بنتائج مأساوية لمشاريع

[20] أنظر في مقال جوزيف هانلون: "الدائنين وليس المدينين هم المسؤولون عن الديون غير الشرعية" Third world Quarterly، vol 27(2),2006

التنمية (دين ناشئ) انعكاسا للحاجة في إنقاذ صناعة الشمال (دين أوّلي) إنّ الربط بين الغايات والوسائل وبين الأسباب والأدوات يحمل أيضا العناصر الضروريّة لمعرفة واضحة بالمسؤولية عن الديون المتراكمة ببلدان الجنوب وأن نعيَ أنّ هذه الديون في مجملها ظاهرة تشتغل باعتبارها أداة سيطرة" [21].

ب- هل يرقى مقابل القرض إلى النوعيـــة المطلوبـــة؟

تعرضت "لورا راموس" في كتابها لأمثلة عديدة من الديون الأوّليّة من مجموعة حالات الديون الناشئة نذكر من بين حالات الديون الناشئة استعمال المؤسسة العموميّة مبلغ الدين المصادق عليه لتذهب فائدته في النهاية للقطاع الخاص ووحدها المراقبة الماليّة تسمح بتحديد هذا الانحراف ومن ثمّ وضع خلاص هذا الجزء من الدين موضع سؤال في الغالب إنّ ما يمنح الشرعيّة للقروض الخارجيّة ويبرّرها هو توجيهها نحو دعم البنية التحتية لتنمية البلاد أو إنشاء أو ترميم الطرقات والجسور ومـــدارج هبوط الطائـــرات (المطارات) وخطوط نقل البترول والمدارس والشبكات الصحيّة ونثبت بالتوازي مع ذلك إبرام القروض من اجل الاحتياجات المالية الضرورية بإنجاز الأشغال الأوليّة وذلك لتنظيم المعلومة المعلنة أو تخزين النتائج المتحصّل عليها، بل وتحديث الوسائل لتحقيق ذلك فهل إنّ غرض هذا الإنفاق هو الاستجابة لحاجيات الشعب الذي يتحتّم عليه تاليا خلاص هذا الدين؟ والإجابة هي: "أنّه ليس دائما يتّضح هذا والبنى التحتية المزمع إنجازها أو المرقّمة والدراسات المنجزة ليست غايتها غير تهيئة الأرضيّة لمصادرة ثروات البلاد. إنّها بعض ممّا يجب أن يقدّمه الجنوب ثمنا لتكسب المؤسسات الثقة وتستثمر في هذا البلد

[21] تفحص لورا راموس بدقة في كتابها الأخير "جرائم المديونية. الديون غير الشرعيّة" كل هاته المستويات والديون الناتجة عنها. وقد صدر هذا الكتاب في مارس 2006 و المنشور من طرف
Editorial Icaria et l'Observatorio de la Deuda en la Globalización ،p. 48.

أو ذاك. وهكذا يجوز القول إنّ هذه الاستثمارات تستخدم كإيهام لحلّ مشاكل البطالة التي تصيب بلدان الجنوب ولكن إلى أيّ حدّ يمكن التثبت في صحّة هذه الحجّة ؟ "[22]

نورد بعد ذلك مثالا للمقابل الذي يكون ضدّ مصلحة السكان المحليين:

الأكوادور واستخراج البترول

هذا المثال هو الأوضح في هذه الحالة. تمتعت شركة " تكساكو" طيلة 26 سنة من استغلال بترول الأكوادور. لقد تأسست هذه الشركة في التكساس سنة 1926 وفي سنة 1967 كانت أوّل من طوّر نشاطه في التنقيب عن البترول واستخراجه في الأمازون الاستوائي وفي ما بين 1971 و 1981 أنشأت الحكومة الأكوادورية البنى التحتية التي تحتاجها تكساكو في عمليّاتها للتنقيب والنقل وخلال نفس الفترة تضاعف الدين الخارجي لهذا البلد 22 مرّة فمرّت من 260 مليون إلى 5870 مليون دولار. وقد وجّه جزء منه لتمويل البنى التحتية المذكورة آنفا ومشاريع أخرى ذات صلة وكانت تجارة البترول تجلب للأكوادور ما يقارب 7500 مليون دولار وذلك باستخراج ثروة غير متجدّدة تحتاج ملايين السنين لتتكوّن. أمّا في ما يتعلّق بمجال العمل فلقد حقّقت تكساكو أهدافها بعدد كبير من العمليات المتصلة عبر الشركات الأخرى وكان العمال الأكوادوريون في مواجهة أعمال شديدة الخطورة ويعاملون معاملة العبيد (...). لقد خلفت غزوات تكساكو جرحا غائرا في تاريخ شعب الأكوادور... والمؤسسة التي فرّت من البلاد سنة 1991 كانت مسؤولة عن التلوّث وعن تدمير مساحات واسعة.

4. وكالات تمويل التصدير:

تؤمّن الوكالات العموميّة لتمويل التصدير المؤسسات التي تبيع إلى الخارج ضدّ المخاطر المالية والسياسيّة للتصدير. وقد أنشأ كلّ بلد غنيّ واحدة من هذه الوكالات. في كنف السريّة الشديدة والعتمة تقدم هذه

[22] لورا راموس، المصدر السابق صفحة 97

الوكالات دعما ماليا ضخما (ضعف المساعدات العموميّة للتنمية) أساسا للمؤسسات الكبرى أو البنوك التي تحلّ محلها للتصرف على المدى الطويل في تسوية الدّين المبرم من قبل المشتري الأجنبي.

إنّ وكالات تمويل التصدير هي مؤسسات عموميّة أو شبه عموميّة تسند للمؤسسات الخاصّة في بلدانها الأصليّة ضمانات للدين (دعما يسمى ضمانات المخاطر عند التصدير) أو قروضا مباشرة للمؤسسات الخاصّة في بلدانها بهدف عقد أعمال في البلدان الأجنبيّة بما في ذلك بلدان العالم الثالث التي تمثل مخاطرة سياسيّة ومالية. في الواقع هي تعمل مثل شركات التامين حيث أنّها تضمن مخاطر عدم خلاص بالتسليم لحرفاء في الخارج والقروض المرتبطة بها.

ترتبط هذه المخاطر في الأصل بالتقلبات السياسيّة للبلدان المستوردة وهي مخاطر تخرج عن نطاق المؤسسة المصدرة والحريف ويتمتع هذا الأخير بضمان الدولة. لقد اتسعت اليوم تغطية مخاطر عدم الخلاص لتشمل مجرّد عدم قدرة الحريف على الخلاص وإذن فإنّ ضمان الدولة الموردة ليس له ايّ تبرير سياسي لقد أصبحت هذه الوكالات شيئا فشيئا مؤسسات تنقل المخاطر من المؤسسة الاقتصاديّة إلى السلط العموميّة.

تندرج هذه الوكالات مباشرة في إطار التشجيع على التصدير الوطني وهي تمثل أهمّ مصادر التمويل العمومي لمشاريع القطاع الخاص كما أنّها تموّل السدود والمشاريع المنجميّة ومولدات الطاقة من بين مجموع تمويلاتها. تمثل اليوم، العقود المبرمة مع وكالات التصدير ربع الدين العمومي للدول النامية. أما في أفريقيا فترتفع هذه النسبة في نيجيريا إلى 71% و 58% في لوزوتو، و55% في الغابون، و42% في الكونغو،

و33% في جمهورية افريقيا الوسطى و31% في الكاميرون وذلك من إجمالي الدين العمومي. وتتجه هذه القروض الداعمة للتصدير من باب الأولوية إلى قطاعات النفط والغاز والمناجم وتمثل ضعف ما توفره مصارف التنمية والبنك العالمي مجمعين.

يعقد تدخل هذه الوكالات آلية التداين بحيث إذا ابرمت مؤسسة غربيّة ضمانا للتصدير أو إذا استعاد البنك الدين في حساباته فإنّه في حالة عدم الخلاص فإمكانية الرجوع على وكالة الدين جائز، تصبح هذه الوكالة ماسكة لسند الدين ويضحى الدين الخاص دينا عموميا وفي حالة عدم الخلاص فإنّ دافع الضريبة في الشمال هو من يدفع بسبب اخطاء توظيف القطاع الخاص. وبدورها تستطيع الوكالة البحث عن استرجاع جزء من مالها وذلك ببيع سند الدين في أسواق مختصّة في استرجاع الديون. فيصبح الدين من جديد دينا خاصّا. ومن ثمّة تجد بلاد العالم الثالث نفسها ضامنة للمورّد تجاه عقد تداين وقد تغيرت شروطه دون أن تتفاوض في ذلك وغالبا ما تكون شروط التجديد أكثر إذعانا. وفي صورة ما إذا نصّ العقد على مقابل ضمان سيادي فإنّه بإمكان المدين أن يعود ضدّ دولة موطن المؤسسة التي تمر بصعوبات وبالتالي يصبح الدّين دينا عموميا.

تأخذ اليوم، وكالات تمويل التصدير على عاتقها 10% من الصادرات الدوليّة وتلعب دورا اساسيّا في خصخصة المؤسسات العموميّة في العالم الثالث بتوفير ضمانات للمؤسسات الغربيّة.

في الأثناء أثبتت تقارير عديدة كالتي نشرتها "كورنر هاوس" أو "إعلان بارن" أنّ هذه الوكالات تفتقد كليا للشفافيّة رغم انّها تموّل بأموال عموميّة. كما تشير هذه التقارير إلى وجود حالة مُعممة من الرّشوة تتغذي عن طريق نظام دفع العمولات. كما أنه وبناء على النمط الرّاهن لاشتغال

قروض هذه المؤسسات، والمخالفات العديدة المرافقة لها، فإنها تؤدي كلها إلى تفاقم حجم المديونيّة الخارجيّة. لذلك فإن قسما من تدقيق الديون عليه أن يدرس في العمق، قدر الإمكان، العقود التي تم التفاوض في شأنها مع هذه الوكالات، والغرض من ذلك هو تحديد الجزء غير الشرعي منها.

أخيرا يجب الإشارة إلى أنّ جلّ هذه الوكالات المعنية بقروض التصدير ليست مطالبة بأن تُدرج في حسابها مدى احترام حقوق الإنسان والانعكاس الاجتماعي أو البيئي للمشاريع التي تموّلها. ولقد برزت إلى السطح العديد من الفضائح على غرار تمويل سدّ "الثلاثة مخانق" في الصين والمشروع الكهرومائي الكبير في "ليزوتو" ومشروع الغاز في "يانادا" في "بيرمانيا"، وكان ذلك بفضل تجند العديد من المنظمات غير الحكوميّة، من بينها تلك التي أمضت على إعلان جاكرتا (انظر صفحة 67). كما برزت توصيات تحث على ضرورة تقدير الآثار الاجتماعية والبيئية لمشاريع ساندتها هذه الوكالات ووافقت عليها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية. وعلى الرغم من كون هذه التوصيات غير ملزمة إلا أن المعركة ما تزال مستمرّة[23].

فساد وكالات تمويل التصدير في باكستان

*"في جويلية 1998 عوضت وكالة تمويل التصدير الكندية لفائدة مؤسسة كندية لتوليد الطاقة "**BC.Hydro**" بعدما ألغت الحكومة الباكستانية عقدا ابرمته معها لأسباب تتعلق بالفساد.*

وفي نفس السنة عمدت كذلك وكالات دعم التنمية مثل البنك العالمي حكومات غربية الى الضغط على الحكومة الباكستانية لتخلّي هذه الأخيرة عن تحقيقها في قضية فساد مرتبطة بإنشاء مولد للكهرباء تمّ بناؤه سنة

[23] للتعرف على مختلف هذه الوكالات بالإمكان الرجوع إلى نشرية "لجنة إلغاء ديون العالمي الثالث بفرنسا" بتاريخ ماي 2002 على موقع الشبكة www.cadtm.org

1997 من قبل مجمع يشتمل على مؤسسة وطنيّة بريطانية كان قد وقع تمويلها من قبل وكالات تمويل التصدير في فرنسا وايطاليا واليابان.[24]

التوغو: حكومة موغلة في الفساد مدعمة من قبل وكالات تمويل التصدير

النقطة 1: *تمّ تمويل الصناعة التوغولية للبلاستيك* ***(ITP)*** *في شكل قرض لـمصرف "كريدي سويس" كان المشروع محفوفا بالمخاطر الى درجة انّ الشركات المساهمة لم تكن لتلتزم دون ضمان الدّين المموّل للتصدير والمدعّم من الحكومة السويسريّة عبر وكالة ضمانات ضدّ مخاطر التصدير* ***(GRE)*** *وفي الأثناء كانت الصناعة البلاستيكية التوغولية في المنطقة الحمراء منذ انطلاق المشروع.*

فلقد تراكمت خسائر تقّدر بالعديد من ملايين الدولارات الأمريكية وأكّد مسؤول سام في البنك العالمي بالتوغو أنّ تكلفة إنشاء المصنع (10 مليون دولار أمريكي) كانت مرتفعة ارتفاعا ملحوظا مقارنة بالقيمة الحقيقية للمصنع التي لم تبلغ سوى 3.7 مليون دولار أمريكي ولم يتقدّم ايّ طلب عروض عالمي لقد اقتضت هذه العملية دفع عمولات سريّة للحصول على أسواق ومساهمة وكالة ضمانات مخاطر التصدير بفضل تضخيم كلفة المصنع.

النقطة 2: *لقد أقنع "رالف كوهلغروغر" وهو صاحب Berg & Co. GmbH Ofenbaugesellschaft بمدينة كولونيا الألمانية و Berg AG بمدينة بال السويسرية الحكومة التوغولويّة لضمان قرض بـ5.8 مليون دولار أمريكي التي حصلت عليها من قبل الشركة السويسريّة للبنك لإنشاء مصنع للمطالة المتموجة في التوغو. ولقد أسند المصرف السويسري القرض بشرط أن يتم ضمان تسليم المصنع من قبل GRE.*

بدون ضمان الدولة السويسرية والتوغولية كان من المحتمل جدّا فشل هذا المشروع وكما لم تتقدم حكومة التوغو بطلب عروض فقد دفعت 5 مليون فرنك سويسري إضافيّة وقدمت لجنة تحقيق داخلية تقريرا يعلـن في هذه

[24] .راموس، المصدر المذكور صفحة 91

الكلمـــات أنّ " الأربـــاح الحاصلة هـــي تلك التـــي يمكن تسميتهـــا باللاّأخلاقيّة والمغشوشة[25]..."

لقد أطلقت عديد المنظمات غير الحكومية في بلدان مختلفة، منذ 1996، حملة دوليّة من اجل إصلاح وكالات تمويل التصدير بالاعتماد خاصّة على إعلان جاكرتا ولمزيد من المعلومات الرجوع الى الموقع: http:// www.eca-watch.org/

5. تحليل معطيات راهنة:

بالتوازي مع التحليل التاريخي للعقود عملت المجموعة المواطنية لتدقيق الديون في البرازيل على تحديد العلاقات بين المعطيات الراهنة والدين الوطني. إنّ هذه المرحلة هامة ولكنّها مرتبطة بخصائص كلّ بلد. فعلى سبيل المثال، سنعيد إنتاج المقاييس التي اختارتها UNAFISCO بما يعطينا دروبا للتفكير:

1) فيما يتعلق بالميزانية الوطنيّة: نلاحظ هوّة بين النفقات الوطنيّة في القطاع الاجتماعي وخدمة الدين. ففي سنة 2004 بلغت النفقات الاجتماعيّة 33 مليار دولار أمريكي في حين كانت نفقة الدين 69,79 مليار دولار أمريكي.

2) فيما يتعلق بالاتفاقات الجارية مع صندوق النقد الدولي قبلت حكومة "لولا" الاتفاقات مع هذا الصندوق والتي تتضمن شروطا مثل الحفاظ على

[25] أنها أمثلة نسبيا قديمة ولكنها لا تخلو من الاهميّة ومستخرجة من وثيقة لـ **B. Rich**، **K**، **Horta**، **A.**: "دور شركات قروض الصادرات في أفريقيا جنوب الصحراء Environmental Defense, http://www.environmentaldefense.org/documents/474_AfricaFrench.pdf .

فائض خام من اجل تخصيص مبالغ ماليّة لخدمة الدين وإصلاح الجباية وأنظمة التقاعد.

3) فيما يتعلّق بالبنك المركزي البرازيلي وتشريع الأداءات: جعلت التشريعات في السنوات الأخيرة تدفق رؤوس الأموال أكثر سهولة.

وقد قدّرت UNAFISCO أنّ لهذا علاقة مباشرة مع غسيل الأموال وكان له أثر على مستوى تداين البرازيل علما أنّ أموالا اقترضت وأسيئ استعمالها يمكن أن تغادر البلاد دون أن تترك أثرا وكانت UNAFISCO قلقة بصفة خاصّة من سيـرورة عقلنة الأداءات على الأموال " الساخنة " (هي الأموال المترتبة عن المضاربة والتي استثمرت في سوق المال).

4) فيما يتعلق بالمؤشرات المالية الدوليّة المرتبطة بمستويات التداين اعتبرت البرازيل دائما ذات مؤشر خطر البلد «Risque pays» مرتفع (أنظر الفصل الأول).

لهذا السبب فإنّه يجب أن تدفع نسب فائدة أكثر ارتفاعا على سنداتها رغم وفائها بالخلاص في الأجل أو قبل حلول الأجل (في سنة 2005 على سبيل المثال استبقت البرازيل دفع مبلغ 5,1 مليار دولار أمريكي) من دين أبرم مع صندوق النقد الدولي في إطار "مرفق تمويل إضافي"[26]. وبالإضافة إلى ذلك يجب أن يتضمن التدقيق في الديون تحليلا للعلاقة بين الدين والمؤشرات الاجتماعيّة مثل الفقر والعوز والبطالة ونقص استخدام العمالة والعمل الهامشي... إلخ. ومؤشر توزيع الثروة (الدخل) لذلك فإنّه من الأجدر الرجوع إلى موقع المرصد الدولي للدين (www.oid-ido.org) الذي يحدد مناهج لحساب هذه النسبة.

[26] واحد من بين أغلي الديون التي تسندها عادة صندوق النقد الدولي للبلدان متوسطة الدّخل

II- كيف نتجاوز العوائق:

كما سبق أن بيّنا، فإنّ طريق التدقيق في الديون محفوف بالمزالق وأنّ إنجازه ليس بالأمر الهيّن، فإنّ المصاعب قد تكون ذات طبيعة فنيّة أو سياسيّة وهذه بعض التوجيهات والنصائح التي تمكّننا قدر الإمكان من تجاوزها.

أ-العوائق الفنيّة: لنتصوّر أنّنا انطلقنا في وضع عمل لجنة التدقيق على الطريق الصحيح (موافقة عامّة من المجتمع المدني حول ضرورة انجاز التدقيق، تعبئة جمعيات ومختلف التجمعات والحركات الاجتماعيّة وأعضاء من أحزاب سياسيّة وبرلمانيين حول هذه المسألة إلخ...) ولنتصوّر كذلك أنّ الاستراتيجية المتّبعة (جدول أعمال المهام وترتيبها وتنظيم فرق عمل وتشخيص نوعية الوثائق المزمع البحث عنها والأشخاص المصادر) قد تمّ ضبطها بوضوح. وفي هذا الإطار "المثال" فإنّ مشكل النقص في الوثائق يمكن أيضا أن يطرح وكذلك اللغة المعتمدة في العقود كما بيّنت ذلك اللجنة المواطنيّة للتدقيق في ديون البرازيل المشار إليها سابقا، فكلّما عملنا أكثر على تاريخ التداين لا يمكن إلاّ أن نلاحظ تشتّت الوثائق في مختلف البلدان (بما في ذلك بلدان الشمال) مما قد يحبط عزائم الناخبين ويبطئ في وضع لجنة التدقيق على الطريق.

لمعالجة هذه المشاكل فإنّ وجود شبكة مساندة وتضامن شمال/جنوب نشيطة وسريعة ضرورة لا غنى عنها.

تكمن قوّة هذه الشبكة شمال/ جنوب بصفة خاصّة في قدرتها على القيام بأبحاث عن عقود التداين في مختلف البلدان مما يقلّص بقدر مّا مشكل تشتّت الوثائق.[27]

[27] www.eurodad.org

فبإمكان الجمعيات بدول الشمال الوصول بأكثر سهولة للوثائق الرسمية والحكومية بالاعتماد على القوانين المكرّسة لحرية الإعلام وخاصّة في إطار حملة مشتركة وذات رواج إعلامي حول إلغاء الدّين، كما تجدر الملاحظة إلى أنّ العديد من المنظمات لديها شبكات جيّدة ومتطوعة للترجمة بإمكانها المعاضدة لنقل العقود، التي تبدو هامّة إلى اللغة الوطنيّة في مدى زمني قصير نسبيا.

وأخيرا فإنّه من الأفضل تكوين، كما حصل ذلك في الأورغواي (انظر في الفصل الثالث). لجانا تضمّ مختلف الأوساط المهنيّة على قدر معيّن من النضالية والتنوّع والجدارة فبإمكانها توفير إمكانيات متعدّدة للبلوغ إلى الوثائق والمصادر المشخّصة. كما يبدو أيضا من ربط صلات مثمرة مع موظفين عاملين في مواقع حسّاسة.

ب-العوائق السياسيّة: إنّه من المنتظر أن يحول العائق السياسي دون الوصول إلى وثائق المديونيّة. إنّ تجاوز هذا الحاجز أكثر صعوبة مقارنة بالسابق. وفعلا فليس من مصلحة السياسيين وبعض الفاعلين الدوليين أن يتمّ تفكيك سيرورة التداين بكاملها.

لهذا السبب فإنّنا نؤكّد على ضرورة القيام، منذ البداية، باتصالات أكيدة مع وسائل الإعلام وأعضاء من الأحزاب السياسيّة بمن فيهم المنتمين إلى المعارضة.

إنّ غاية هذا الجهد هي أن نجعل، على قدر الإمكان، من هذا الصدّ السياسي الإرادي مسألة عامّة بهدف الضغط لفتح الأرشيف وبإمكاننا مجابهة أنماط أخرى من العوائق ذات الطبيعة السياسيّة على مدى سيرورة عمل التدقيق. وفي صورة ما إذا صدر فعلا قانون يدعو لإنجاز تدقيق فإنّ

بعض السياسيين سيقومون على اثر ذلك بما في وسعهم لتعطيل هذه السيرورة.

لقد وافق مجلس النواب الفليبيني على قرار مشترك حول التدقيق في الدّيون وهو الآن قيد الدرس من قبل مجلس الشيوخ غير أنّ بعض الأعضاء حاولوا منذ أشهر تحت ذرائع فنيّة إبطاء سيرورة المصادقة ولم يكن بوسع النواب والحركات الاجتماعيّة، أصحاب هذه المبادرة تفادي هذا العائق (الناتج عن ظروف سياسيّة غير مساندة) ولكنّهم اختاروا، استراتيجيا، شكل القرار المشترك. وفعلا فإنّه حسب القانون الفليبيني فإنّ هذا النوع من القرارات ليس قانونا، وبالتالي فهو يمكّن من اجتناب استعمال "فيتو" الرئاسة ضدّ المبادرة.

وبالإضافة إلى ذلك فإنّ تجربة الفيليبين تشهد على صياغة واختيار المصطلحات المضمنة في فصول هذا القانون (أو غيرها من الأعمال التشريعية) وإنّ مدلولها له أهمية قصوى.

فلقد صيغ القرار المشترك الفليبيني بكيفية جعلته لا يحتوي على أيّ فصل يحدّد التداين أو يتضمّن إشارات جزائيّة. إنّ قوّة هذا القرار التي خلقت توافقا بين أغلبيّة واسعة من النواب لم يكن موضوعه عقاب أو محاكمة أيّ فاعل بل وضع النقاط على وضعية التداين للبلد وحالته الاقتصاديّة والعقوبة الوحيدة المنصوص عليها في هذا النصّ تتجه إلى الموظفين أو غيرهم من الأعوان المسؤولين الذين يمتنعون بقصد عن الإدلاء بالوثائق إلى لجنة التدقيق الرسميّة المنصوص عليها بالقرار.

وأخيرا فإنّه من الأجدر الإصرار على الوصول إلى وثائق المؤسسات المالية الدولية. فعلى سبيل المثال، يمكن البحث في تشريك باحثين خارجيين لإنجاز "تحقيق" لدى المؤسسات المالية الدولية. وبفضل التعاون مع جمعيات من الشمال وشبكة التضامن يمكن أن تمارس ضغطا على الهيئة الوطنيّة لبعض الحكومات في المؤسسات المالية الدولية كي تفتح المؤسسة التي تعمل بها هذه الهيئة وثائقها لمنظمات الجنوب المنخرطة في التدقيق (انظر إلى المربّع حول المدقّقة والمؤسسات المالية الدوليّة. الفصل الثاني)

تبيـــان

التدقيق العامّ في ديون الإكوادور

"أعلنت الإكوادور عن مبادرة إنقاذ في مجال التدقيق في الديون بأمر حكومي. إنّ اللجنة الرسميّة للتدقيق في الديون الخارجيّة ستدرس بالتفصيل الديون المبرمة من قبل الإكوادور أثناء الثلاثين سنة الأخيرة ثمّ ترسل نتيجة التدقيق إلى الرئيس. وسيكون من بين الأعضاء حبر ووزير سابق مع العلم أنّ الإكوادور مَدينة بـ11 مليار دولار أمريكي وليست لجنة التدقيق هذه إلاّ خطوة صغيرة.

أولا: لأنّ الفترة المحددة للجنة فترة قصيرة جدّا: 6 أشهر من الأعمال ولا يدخل في نطاق التدقيق إلاّ بعض الحالات، منها على سبيل المثال، التمويل المكثّف لطريق GUEMCA- MOLLETURO-NARANJAL.

(120 مليون دولار أمريكي في حين كانت الميزانية الأصليّة 20 مليون دون اعتبار الأضرار اللاحقة بالتوازن البيئي المقدرة بـ 130 مليون دولار أمريكي ثمّ إنّ اللجنة لا تتمتّع إلا بميزانية ضعيفة وتتطلّب معاضدة مختلف أعوان الدولة في الوزارات والبنوك الوطنيّة وهو أمر لم يحصل.

وأخيرا فإنّ هذه اللجنة لم يخوّل لها القانون سلطة التحكيم وليس لها سوى سلطة التحقيق والإعلام والاقتراح. والرئيس هو الوحيد من له أهليّة اتخاذ الإجراءات فهل سيقوم بذلك؟

ومن بين أعضاء اللجنة "هيغو أرياس" وهو مناضل وعضو يوبيل 2000 وفي حوزته معطيات حول الفساد وعلى علم بمسارات ملموسة وواقعيّة للعمل. وهذا أمر ممكن بفضل العمل النضالي والرقابة المتواصلة للحركة العالميّة ضدّ الدّيون وحركة يوبيل 2000

نتمنّى أن يوفر هذا العمل للجنة الاشتغال أيضا على الديون المتعدّدة الأطراف من قبل الأكوادور" مقتطف من نشرية اللجنة الفرنسية لإلغاء ديون العالم الثالث. عدد 13 ماي 2006.

الفصل الرابع

نقدّم في هذا الفصل مختلف الجوانب القانونية للجنة التدقيق في الديون. وسنبيّن، في الجزء الأوّل الحجج الخاصة بالحقّ في بعث لجنة تدقيق في الديون، ويقع الاهتمام في الجزء الثاني بأهمّ النقاط القانونية المرجعية أثناء مراجعة عقد قرض بهدف الكشف عن مخالفات ممكنة أو تجاوزات أخرى.

I. الحق في التدقيق

إنّ تكوين لجنة التدقيق، كما اشرنا إلى ذلك سابقا، يمكن أن تكون مبادرة من مختلف الفاعلين في الحياة العامة. لكن الحكومة هي في التحليل الأخير الهيئة التي تقرر بناء على ما يفضي إليه تدقيق الديون عدم تسديد هذا الدين أو ذاك وإدراج قضايا عدلية في هذا الصدد. فالضغط و/أو التنسيق مع السلطات العمومية يبدوان إذن أمرا لا يمكن الاستغناء عنه.

– *الحقّ في لجنة التدقيق باعتباره حقا للسلطات العمومية. الحق في التحرّك وفي المبادرة القانونيّة*

يوجد في مجال القانون الدولي العديد من المساهمات الهامة ذات الخاصية الفقهية (انظر مقالات الأستاذين: "أ. زاك" و "ج هانلون") وقد مثّلت هذه المساهمات سندا هاما لتطوير فقه قضاء في حين أنّ قوانين دولية خصوصية لم يقع تطويرها بعدُ. إنّ لجنة التدقيق العمومية هي الوسيلة الأمثل التي بواسطها يتحقق إختصاص السلطات العمومية في مجال القانون الدولي تمام التحقّق. وتمكنّ لجنة التدقيق العمومية الحكومات فعليا من الكشف عن الخاصية المشروعة أو غير المشروعة للديون الخارجيّة العموميّة. وفي حالة البرازيل فإنّ للجنة التدقيق العمومية في الديون حكما دستوريا وهو تدبير يسند كليا اختصاصات الدولة، ففي نهاية المطاف فإنّ

القرار يعود إلى السلطات العمومية للدولة المعنية على قاعدة ممارسة الكفاءات الداخلية وبعد تحليل لمجمل الديون وعليه يتقرر تسديد تلك الديون أو عدم تسديدها.

وإذا ما رفضت حكومة مّا تأسيس لجنة تدقيق فإنّ التمشي هو نفسه إذ يعود حق فرضه إلى المواطنين عبر الحق في الطلب والعريضة وواجبات الحكومات والحقوق المدنية والسياسية والضمانات المنصوص عليها دستوريا في كل بلد.

– *الحق في لجنة التدقيق باعتباره حقا مواطنيّا. الحق في المعرفة وفي المطالبة بجبر الأضرار*

تضع لجنة التدقيق المواطنية إشكالية قانونية الدين وشرعيته في جوهر مسألة المديونية. وتدرج فكرة الاصلاحات وتسمح بإجراء تحليل للماضي يحدّد المسؤوليات سواء تلك الخاصة بالمجال الداخلي او تلك المتعلقة بالدائنين. كما تحدّد لجنة التدقيق القسط الكريه أو تدين خاصية أخرى غير شرعية للديون. وبذلك تمثّل لجنة التدقيق حماية اجتماعية ومالية للمواطنين إضافة للحجّة القانونيّة لإلغاء الديون.

1. تحديد شرعية الديون الخارجية أو عدم شرعيتها: حق سيادي وحق للسلطات العمومية

لا يجب أن تسدّد ايّ حكومة ديونا خارجية تم تحديدها قانونيا على أنّها غير شرعية أو غير قانونية بدعوى أنّ ذلك التزام دولي. وحسب معايير القانون العام فإنّ تحديد الخاصية الشرعية أو غير الشرعية للديون الخارجية متعلّق باختصاص السلطات العمومية. وبالفعل، فإنّه لكل حكومة باعتبارها جهازا من أجهزة الدولة، الحق والواجب في ممارسة صلاحياتها الداخلية في مادّة تقييم الديون العمومية وذلك خصوصا عبر الالتجاء إلى

لجنة التدقيق العمومية والتحقيق الجبائي الملائم اللذين يسمحان بتحديد المسؤوليات ومتابعة المسؤولين. وإضافة إلى ذلك فإنّه من حقّ الحركات المواطنية، باعتبارها ضحية مباشرة للمديونية، المساءلة عن المصادقة على القروض والمطالبة بإصلاحات ملائمة إذا تمّت البرهنة على الخسائر والأضرار الي سببتها أعمال الحكومة واستنادا إلى حقوق الإنسان المعترف بها دوليا.[28]

تبيـــــان

الحقّ في جبر الأضرار، لكن ليس بأيّ ثمن

أمضت في سبتمبر 2005 حكومتا سويسرا ونيجيريا برعاية البنك العالمي اتفاقا لاستعادة 458 مليون دولار أمريكي اختلسها الجنرال 'ساني أباشا'، وتم وضعها في بنوك سويسرية مختلفة (قد نقص من هذا المبلغ 14 مليون كمصاريف للتقاضي...). وقد سمحت الحكومة السويسرية بهذا التحويل بالاستناد إلى حكم اصدرته المحكمة الفيدرالية وقد تمت إعادة القسط الأول من الاموال إلى الخزائن النيجرية. تمثّل هذه الاستعادة للأموال دون أدنى شك سابقة مهمّة وثمرة خمس سنوات من العمل الذي أنجزته حملات مواطنية سويسرية ونيجرية.

ومع ذلك تمّ فرض شروط لإعادة توطين الأموال المنهوبة منها "اتفاق المراقبة" الخاص بإتمام "النتائج الحسنة" وتضمن هذه الآلية دورا مهما للحكومة السويسرية وللبنك العالمي للتثبت في أنّ المبالغ التي تمت إعادة توطينها وظّفت في الاولويات المحدّدة حول ما يسمّى بـ "إدارة الإنفاق

[28] على الرغم من أن الأمر ما يزال موضوع نقاش على المستوى التشريعي الدولي فإنه بالإمكان دراسة انتهاكات "قانون روما الأساسي" والتوجه بناء عليه إلى الهيئة القضائية لمحكمة الجنايات الدولية من منطلق انتهاك الحقوق البشرية (الجزء ك). كما مطالبة مكتب المدعي العمومي لهذه الهيئة القضائية الدولية بإجراء تحقيقات وتدقيقات ديون لتحديد المسؤولية الجزائية للحكومات، وبصفة عامة السعي إلى توجيه إصبع الاتهام إلى الفاعلين غير الحكوميين وإبراز مدى مسؤوليتهم في التداين.

العام والمساءلة المالية والمراجعة". وهكذا ومرة أخرى نجد أنّ القوى الغربية والمنظمات المالية الدولية هي مَن يحدّد الاولويات ويصدر الأحكام حول إتمامها. إنّ هذه الآلية للمراقبة كما تم ضبطها لا يمكنها إلاّ أن تعزّز سلطة المؤسسات المالية الدولية والبلدان الغربيّة على بلدان العالم الثالث وهي في حدّ ذاتها سلطة قوية أصلا. عندما تكون آلية لمراقبة استعادة الأموال ضرورة على إثر مسار لإلغاء الديون، فإنّه يجب تحديدها وإدارتها محليا (أي انطلاقا من البلاد المدينة وبمشاركة من المنظمات غير الحكومية والحركات الاجتماعية المعنيّة).

لا يجب أن يكون للبنك العالمي أي دور مركزي (وباهظ جدا) فهو الخصم والحكم كما نعلم. إنّه إذن من المشروع بالنسبة إلى شعوب العالم الثالث أن تتساءل بل أن تغتاظ من الكلفة الادارية والزمانية لإقامة هذه الآلية للمراقبة. وفي نهاية المطاف هل يتعلق الأمر بأموال نيجيرية أم سويسرية أم تابعة للبنك العالمي؟ ولماذا لا تحددّ الأولويات قبل كل شيء محليا حين يتعلق الامر باستخدام الأموال المسترجعة وأخير لماذا لم تتساءل البنوك الدائنة والفيدرالية السويسرية اللتان أعادتا الأموال المختلسة بشروط ومحاذير عديدة، عن الاستخدام الفعلي للمبالغ المقرضَة في نفس اللحظة التي تمّ فيها إمضاء اتفاقيات القروض من طرف الجنرال أباشا؟

لقد أصبح الحق في الاصلاح أكثر من شرعي ويجب أن يكون أولوية عند الحركات والمنظمات المناضلة من اجل العدالة الاقتصادية والاجتماعية وإلغاء الديون. ومع ذلك فإنّ هذا الحق يجب أن لا يكون ممنوحا ومطبّقا وفق أيّ شرط من الشروط. هذا هو دور لجنة التدقيق في الديون (للبلدان الدائنة والبلدان المدينة) فعليها أن تسعى ألا يتم إخضاع هذا الحق إلى شرط من الشروط. وعليها أن تلقى الضوء على القروض اللاشرعية المقدمة و /أو المختلسة لغايات شخصية وعليها كذلك أن تشجع على أن تكون استعادة الأموال المختلسة والمودعة في بنوك الشمال عادلة، أي خادمة لمصالح

الشعب. ويمكن للجنة التدقيق في الديون أخيرا أن تدعّم بشكل كبير حملة لاستعادة الأموال المنهوبة بالكشف عن البنوك الخاصة المتواطئة مع الحكومات المرتشية أو قدامى الديكتاتوريين وكذلك الكشف عن حجم المبالغ المودعة في البنوك الأجنبية. إنّ حملات إنشاء لجنة تدقيق في الديون واستعادة الأموال المختلسة هي حملات متكاملة

2. فرض لجنة التدقيق وإنشاؤها: حقّ أساسي.

أ- الحق في المشاركة في الشؤون العامة للدولة

ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر سنة 1948 على أنّه " لكلّ شخص الحقّ في المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده سواء بصفة مباشرة أو عن طريق ممثّلين.. » (الفصل 21).

وهناك حكم مماثل تمت صياغته في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر سنة 1966 وهو قرار يعزّز هذا الحق بتثبيت بروتوكول الحقوق السياسية وخصوصا حق المشاركة في الشؤون العامة مباشرة (الفصل 25-أ).

لقد سبق وأن قلنا إنّ الديون الخارجية باعتبارها عملا حكوميا تهمّ موارد الدولة بمعناها الواسع: الموارد المالية والموارد البشرية والثروات الطبيعية والميزانيات العمومية الخ. فالدولة نفسها، عن طريق الاقتراض وبواسطته، تلزم كلّ السكان معها به. وبذلك فإذا ما تصرفت الحكومة كجهاز دولة فإنّ الأمر يتعلّق بالأساس بتصرّف عمومي تنعكس نتائجه مباشرة على المواطنين. وينجرّ عن ذلك حقّ المواطنين في أخذ القرار المتعلق "بالشؤون العامة" فلكل المواطنين الحق في مطالبة الحكومة بتقديم جرد حساب كلّما تصرف جهاز الدولة باعتباره سلطة عمومية. وتظهر

الرقابة المواطنية بذلك كعنصر أساسي نابع من حقّ المشاركة في الشؤون العامة[29].

يسمح التدقيق المواطني إضافة إلى تمكينه حق المتابعة والمراقبة للسكان بإقامة هيكل قادر على إدارة الخيرات المستعادة واستخدامها في مصلحة السكان.

إذن بالنسبة إلى حكومة دستورية ساعية إلى تحسين ظروف الحياة لمواطنيها ووضع حدّ للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي انجرّت عن المديونية، فإنّه من الممكن أن تقرّر إنشاء لجنة تدقيق وتقيم تحقيقا حتى تسمح بتفعيل القرارات القضائية المحددة للمسؤوليات والمعلّلة لتعليق الدفع وإلغاء الديون.

ب-الحق في الإعلام حقّ إنساني:

فيما يخصّ الحقّ في الإعلام، فإنّ العهد الصادر سنة 1966 والمذكور آنفا ينصّ على ما يلي:

"لكلّ شخص الحق في حرية التعبير ويتضمّن هذا الحقّ البحث عن المعلومة وتلقّيها ونشر المعلومات والأفكار بجميع أنواعها دون التقيّد بحدود سواء أكان ذلك بشكل شفوي أو كتابي أو مطبوع" (الفصل 19).

– وأكّدت لجنة حقوق الإنسان مؤخرا من جهتها على أنّ ممارسة الديمقراطية تستوجب:

---

[29] منظمة الأمم المتحدة – لجنة حقوق الإنسان: "الحقوق المدنية والسياسية". إعلان محرر من قبل المركز الدولي للحقوق الفردية والتنمية الديمقراطية (الحقوق والديمقراطية): **E/CN.4/2003/NGO/79** بتاريخ 7 مارس 2003 النقطة 3 ب. انظر كذلك نفس المؤسسة، إعلان محرر من قبل جمعية الحقوقيين الأمريكيين **E/CN.4/1999/NGO/2** بتاريخ 9 جانفي 1999.

– شفافية التصرف في الشؤون العامّة والإدارة في كل قطاعات المجتمع وضرورة تقديم تقارير في ذلك.

– مشاركة المجتمع المدني مشاركة فعلية.

إنّ الحصول على المعلومة حق يمكن اعتباره أساسيا فيما يخص تصرفات الحكومة وبصفة خاصة عندما تبرم الحكومة قروضا عمومية ملزمة لموارد الدولة. وتجدر الإشارة، على صعيد القانون الدولي، أنّ هذا الحق تمّ الاعتراف به من غالبية الدول المصادقة على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والصادر سنة 1966 باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية بصفة خاصة التي مازالت ترفض المصادقة عليه بعد أكثر من 30 عاما من صدوره.

إنّ الهدف من هذا الحق هو تمكين المواطنين من الحصول على الوثائق والمعلومات المتوفرة لدى السلطات العمومية. ويستتبع هذا الحق لازمة وهي أنّه يجب على الموظفين والدوائر الحكومية تيسير تحقيق ممارسة هذا الحق. أما فيما يخص مجالات تطبيق هذا الحكم المنصوص عليه في العهد الصادر سنة 1966 فهي مجالات واسعة.

يمكن تأويل امتداد هذا الفصل على نحو يشتمل على حق كل مواطن في البحث أو في الطلب أو في الحصول على المعلومات ذات الصلة بالقوانين والأوامر والأعمال الإداريًْة والقرارات والتراتيب والموازين والموازنات والمذكرات والتقارير والتصاريح عن أملاك الموظفين وسلط الدولة وبصفة عامـة كل نوع من الوثائق مثل المكاتيب والصور والتسجيلات الموجودة في ذمة الكيان العمومي وتحت رقابته.

يشمل ممارسة الحق في المعلومة التفقد وإعادة إنتاج الوثـائـق وتحليل الملفات والوثائق وانتقاء الوثائق الرسمية والحق في الوصول إلى النسخ.

إن كل ما يتعلّـق بالدين الخارجي يدخل بالطبع في مجال تطبيق هذه القاعدة: لا يمكن الاحتجاج بالطابع السرّي للمفاوضات مع الدائنين مستقبلا أو مع من سيعاد التفاوض معهم في الدين العمومي الخارجي لمنع إمكانيّة وصول المواطنين إلى المعلومات اللازمة لتمكين هؤلاء من معرفة الطريقة التي تدار بها الأمـوال العامّــة.

إن ممارسة هذا الحق غير منفصل عن الديمقراطيّة التي لا يمكن أن تقتصر على الجوانب الداخليّة لعمل جهاز الدولة (انتخابات دوريّة كل ثلاث أو أربع سنوات).

وكما لاحظت جيّدا لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، أن الديمقراطيّة وممارسة الحقوق المرتبطة بها تشمل أيضا الشفافيّة والتزام الإدارة العموميّة بالخضوع للمساءلة. فالديمقراطيّة هي مراقبة أعمال الحكومة وتنطوي دون شك على حق المواطنين في:

- معرفــة ما تقرّره الحكـومة على مستوى العلاقات الخارجيّـة بوجـه عـام وعلى المستوى الاقتصادي بوجه خاص.
- أن نشارك مشاركة نشيطة في هذه السيرورة، في كل مرَة ترتهن أملاك الدولة والموارد العمومية والموارد الطبيعيَة ورفاه العيش (موازنات الصحَة والتربية..). لقضيَة الديون العموميَة المبرمة باسم الشعوب ونيابة عنها.

وبالتالي فإن تأويل الحق في الإعلام يتضمَن بالضَرورة فرض مدققة الدين الخارجي ومن هنا تتجلَى أهميَة الحق في الإعلام من حيث أنَه حقَ من حقوق الإنسان الأساسيَة

وعمليًا فإنَه دون ضمانات للوصول إلى الوثائق مثل عقود الاقتراض والاتفاقَيات مع المؤسَسات الماليَة الدوليَة والشروط المضمَنة...إلخ، لا يمكن للمدقَقة أن تُنجز وخلاصة القول فمن الصواب التأكيد على أن المدققة تمثَل اداة مناسبة جدًا لضمان الشفافيَة وصحَة أعمال الحكومة.

إنَ الاعتداد بالحقوق الأساسيَة يقتضي إلى جانب المدققة وجود حركة اجتماعيَة ومواطنيَة قويَة تمثَل شرطا أساسيًا للحقوق الأساسيَة.

3. مجــال التدقيق

يشمل مجال تطبيق المدققة تحليل جميع الديون المبرمة من قبل السلط العموميَة مع مؤسَسات عموميَة أو خاصَة بقطع النظر عن طبيعة النظام.

كما يشمل أيضا كلَ الديون الخاصَة المبرمة من قبل مؤسَسات خاصَة ثمَ انتقلت لاحقا إلى كاهل الدولة وقد استفادت من هذا الانتقال فروع الشركات العابرة للقوميَة استفادة واسعة.

وفق هذه الزاوية فإنَ هدف المدققة هو تسليط الضوء على أحداث وأعمال قانونيَة حكوميَة سواء تعلَق الأمر بأعمال نظام دكتاتوري أو دستوري.

وعلى مستوى عملي فالمسألة تتعلَق بالإجابة عن ثلاثة أسئلة:

- بكم نحن مدينون؟
- لمن نحن مدينون؟

- ولماذا نحن مدينون؟
- وفي بعض الأحيان هل نحن فعلا مدينون؟

في هذا السياق فإن مشاركة النقابات والمزارعين والحركات النسائيَة والشباب وحركات الهنود وغيرها تمثل شرطا ضروريًا لإنجاز المدققة بطريقة شفَافة وموضوعيَة بما يمنع الدائن أن يصبح حكماَ وطرفا. وفي هذا المعنى فإن المدقَقة ستمثَل إطارا متميزا لتحديد درجة مسؤوليَة السلط العموميَة في سيرورة التداين ونفس الأمر بالنسبة للدائنين الخواص (البنوك) كما العموميين(صندوق النقد الدولي والبنك العالمي) ولكن، علاوة على تحديد الطبيعة اللاشرعيَة أو المريبة للدين يجب على المسؤولين الإعلام بأعمالهم وبناء على ذلك فإن المدقَقة لا تُختزل في عمل ذي طبيعة تقنيَة فهي قبل كل شيء اداة للمراقبة الديمقراطيَة ذات عمق سياسي وهي كذلك أداة متوجهة للمستقبل بفضل ما تبدعه من أدوات مراقبة مواطنيَة لسيرورة التداين.

II. النّقاط القانونيّة المطلوبة للنّظر في عقد القرض

بعد عرض الحجج القانونيّة التّي تدعم حقّ التّدقيق في الدّين، سيتمّ في الفقرة الموالية التّركيز على بعض الحالات القانونيّة التّي تخوّل النّظر في عقد القرض عن كثب والكشف عن أيّ تناقضات محتملة.

قبل القيام بأيّ اختبار قانونيّ لعقود القروض، فإنّه من الضّروري توفّر النّقاط العّامة الموالية:

.- طبيعة القانون المعتمد في عقد القرض.

. -التّسلسل الهرمي للاتفاقيات الدّوليّة وكيفيّة تفسيرها (انظر اتّفاقيّة "فيانا" حول قانون المعاهدات).

-الجدل القائم حول استخدام شروط عدم شرعيّة أو قانونيّة الدّيون.

أ- طبيعة القانون المعتمد في عقود القروض؟

ماهي طبيعة القانون الذّي يمكن تطبيقه بشأن عقود القروض؟ يطرح هذا السّؤال باستمرار في كلّ مرّة يتعيّن مناقشة عقد قرض ما أو تقديمه. هل يتوجّب الاعتماد على القانون الدّاخلي للبلدان ام القانون الدّولي العامّ أم المعاهدات الدّوليّة لحقوق الإنسان أم قانون التّنمية أم قانون الأعمال أم حتّى قانون الدّول الدّائنة؟ وهل يجوز تطبيق القانونين الأخيرين معا؟ وفيما يتعلّق بالدّائنين من القطاع الخاصّ، هل من المفترض اعتماد القانون التّجاري الدّولي أم القانون الدّاخلي للبلدان المدينة؟

تتميّز عقود القروض بتنوّعها تماما مثل هوية المتعاقدين. لذلك فإن بعض الخطوات لتحديد طبيعتها قد تعتبر مفيدة عند اجراء تدقيق للدّين:

أوّلا، لا بدّ من التّثبّت في إمكانيّة وجود إجراءات تحكيم في عقد القرض. لأنّه إن صحّ ذلك، يصبح من السّهل تحديد طبيعة القانون الواجب اعتماده.

من الممكن أيضا أن تنصّ بعض عقود القروض بوضوح على ارتباطها بالقانون الدّولي العامّ (رغم أنّه من النّادر حدوث ذلك).

عندما تمضي دولة ما اتّفاقا مع إحدى البنوك متعدّدة الجنسيّات أو مع مجموعة بنكيّة خاصّة، فإنّ ذلك يعتبر عقدا دوليّا خاضعا لقوانين العقود الدّوليّة.

ويتمّ اعتماد القانون الخاصّ بتسوية النّزاعات عادة على مستوى المركز الدّولي لتسوية النّزاعات المتعلّقة بالاستثمار وهو يتمثّل في هيئة تحكيميّة تمّ إنشاؤها طبقا لاتفاقية 1965 الخاصّة بقانون تسوية النّزاعات التّي تنشب بين بعض الدّول ومواطني دول أخرى حول الاستثمارات (المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار) وتعتبر هذه الهيئة عضوا في مجموعة البنك الدّولي ومقرّها هو ذاته مقرّ البنك الدّولي كما أنّ رئيسها هو

أيضا، وبكلّ أحقيّة، رئيس المجلس الإداري للمركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار (مادّة 5) (انظر ملاحظاتنا أدناه فيما يخصّ هذا المركز).

عندما يتعلّق الأمر بعقد موقّع بين هياكل عامّة ويترتّب عن هذا العقد استثمار هامّ وطويل الأمد في إقليم البلد المتعاقد، يصبح من الممكن اعتبار ذلك العقد خاضعا للقانون الدّولي للتّنمية.

في حال وقّعت دولة ما اتفاقا مع دولة أخرى أو مع مؤسّسة اقتصادية ماليّة دوليّة، يعتبر ذلك اتفاقا دوليّا خاضعا بالخصوص لقانون المعاهدات. عندئذ، يصبح من الممكن اللّجوء إلى المحاكم العاديّة أو الهيئات التّحكيميّة الدّوليّة أو أيّ هيئة دوليّة أخرى.

وأخيرا، يمكن لعقد ما أن يكون تابعا لنظام قانونيّ معيّن ينظّم بصفة استثنائيّة حقوق الأطراف المتعاقدة وواجباتها[30].

عندما يتعلّق الأمر بقروض بين مؤسّسات بنكيّة خاصّة وبلدان العالم الثّالث فإنّه يكاد يستحيل تطبيق القانون الدّولي العامّ أو القانون الدّولي للتّنمية.[31]

والواقع أنّ مسألة تحديد القانون الذّي يتوّجب اعتماده لا تقتصر فقط على مشكل توضيح تقنية قانونيّة بل هي تمثّل أيضا مشكلا سياسيّا.

ب-وضع العقد في التّسلسل الهرمي للمعايير:

أثناء المطالبة بإلغاء بعض ديون العالم الثّالث، تتعمّد البلدان الغربيّة عادة إثارة مبدأ العقد شريعة المتعاقدين (Pacta sunt

---

[30] اتّفاقيّة فيانا حول قانون المعاهدات لسنة 1969 واتّفاقيّة فيانا حول قانون المعاهدات بين الدّول و المؤسّسات الدّوليّة و بين المؤسّسات الدّوليّة فيما بينها بتاريخ 21 مارس 1986. انظر مقال هيوقو رويز دياز حول هذا الموضوع
ftn_#htm.42adtmc/doc/toil/fra/org.attac.www//:http1.

[31] استلهمت هذه الفقرة من مقال بعنوان "طبيعة القوانين التّي يتوجّب اعتمادها في عقود القروض" مقتطف من تحليل لـ ج. فوير و هـ. كسان بعنوان "شرعيّة أم عدم شرعيّة ديون العالم الثّالث، مفكّرة أرشيماد و ليونار، AITEC، رقم خاصّ 9°n شتاء1992، 27-25pp.

servanda) والذّي بمقتضاه يبقى العقد قائما بين الأطراف المتعاقدة ما لم يتمّ تسديد قيمة السّندات الماليّة كاملة. وقد جعلت الأطراف المدينة من هذا المبدأ قاعدة ذهبيّة في العلاقات التّجاريّة الدّوليّة.

ولكنّ المطالبة باحترام هذا المبدأ يعدّ تجاهلا للتّسلسل الهرمي للمعايير القانونيّة. إذ أنّ احترام وتطبيق حقوق الإنسان يتعدّى القوانين المنصوص عليها في أيّ عقد ماليّ. ممّا يعني أنّه أثناء توقيع عقد قرض ما، يجوز للحكومة المعنيّة أن تعطي الأولويّة في سدادها لسنداتها الماليّة لاحترام حقوق الإنسان عن طريق إقصاء الشّروط المخلّة بها في العقد دون أن يمسّ ذلك بمصداقيّتها دوليّا. هذا الإشكال يندرج ضمن النّضال من أجل احترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثّقافيّة التّي ينطوي عليها الاتفاق الدّولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثّقافيّة الذّي صادقت عليه حتّى يومنا هذا 152 دولة.

علاوة على ذلك، فإنّ مبادئ القانون الدّاخلي والقانون الدّولي على حدّ السّواء تنصّ على إمكانيّة إعادة النّظر في التّعاقدات في الظّروف الخاصّة (إضافة إلى حالات الضّرورة وما قد تستدعيه أخرى من قوى خارقة...) وفي هذا السّياق، يمكن الاستدلال بمبدأ 'بقاء الظروف على حالها' (Rebus Sic Stantibus)، وهو يمثّل شرطا ينطوي عليه نصّ العقد ويقضي بأنّ العقد يظلّ قائما باستمراريّة الظّروف أو الحال التّي كانت عليها الأوضاع عند إبرامه ويصبح قابلا للتّعديل في حال عدم توفّر ذلك. من هذا المنطلق، يمكن أيضا تغيير الشّروط الأصليّة لعقد القرض (كالزّيادة في الفوائد، انظر أدناه). وهذا من شأنه أن يسمح بإمكانيّة تعديل العقود الأصليّة.

تكمن الغاية من إجراء التدقيق في الدّيون إذن في الكشف عن الظّروف الحقيقيّة التّي وقّع العقد خلالها لكي يتسنّى إلغاء الدّين بالاستناد إلى هذه المبادئ القانونيّة.

ت- عدم شرعيّة أم عدم قانونيّة الدّين؟[32]

يتمحور السّؤال هنا حول إمكانيّة الطّعن في عقد القرض من حيث عدم شرعيّته أو عدم قانونيّته، أو الاثنين معا.

إنّ الشّرعيّة هي ما يتّصف به كلّ فعل أو حدث ما مطابق للقانون. وهي تتمثّل أيضا في جملة المعايير القانونيّة المعتمدة في بلد ما في وقت ما. ويعتبر شرعيّا كلّ فعل يتقيّد بما يفرضه معيار أو نظام معياريّ ما. والشّرعيّة تدعو إلى جملة من القيم (التّي عادة ما تكون ذاتيّة، الأمر الذّي يزيد المسألة تعقيدا).

وليس من الممكن اعتبار الدّيون كلّها غير قانونيّة في المجمل، فمهما تعدّدت الافتراضات بعدم قانونيّتها لا بدّ من التّدقيق في كلّ دين وتقييمه على حدة. إنّما تعتبر الدّيون غير قانونيّة في حال حدوث خرق للقانون مثلما هو الحال مع الدّيون الكريهة [انظر أدناه]. وفي المقابل، يمكن الحديث عن "عدم شرعيّة" الدّيون إذ أنّ هذا المصطلح يشمل الغرض من الدّيون وأثرها. ويعود ظهوره إلى كيفيّة عمل ونموّ كلّ من الرّأسماليّة ونظام الاقتصاد الدّولي. كذلك تعتبر الدّيون غير شرعيّة في حال وقع سوء استخدام القانون لدرجة قد تؤدّي إلى الفوضى القانونيّة (ومثل على ذلك الملاذات الضّريبيّة ومناطق الفراغ القانوني...).

ومن هنا، يتّضح بأنّ "الشّرعيّة" والقانونية" مصطلحان مستقلّان، رغم كونهما مترابطان أيضا. وباختصار، فإنّ هذين المصطلحين يتداخلان

[32] انظر مفكّرة أرخميد و ليونار.pp7-tci.po.,19

عموما وهو ما يستوجب طرح مسألة الطّعن في عقد القرض من منظور كلّ منهما. إذ أنّه ينبغي تقييم ديون العالم الثّالث من جانبي الشرعيّة والقانونيّة. ومع ذلك، فإنّ مصطلح "الشّرعيّة" يظلّ أكثر شمولا. فهذا المفهوم يأبى مقاربة مسألة الدّيون على أنّها من قبيل المساعدات الخيريّة. وذلك بهدف تحديد موقع الدّيون من منظور العدالة والقانون.[33]

وعلى سبيل المثال، فإنّ الزّيادة في نسب الفوائد في حدّ ذاتها لا تعتبر غير قانونيّة وإنّما هو القرار أحاديّ الجانب بالزّيادة المفاجئة فيها. وبالتّالي يصبح من الممكن إدانة تغيّر الظّروف من جهة واحدة، تماما مثلما حدث سابقا خلال السّبعينات من القرن العشرين عندما أقدمت الولايات المتّحدة منذ البداية على اتّخاذ ذلك القرار لوحدها. ومع ذلك، فإنّ النّموّ غير المسبوق الذّي عرفته معظم الديون الخارجيّة لبلدان العالم الثّالث وما ينتج عن ذلك من تأثيرات هو في الواقع ناجم عن تلك الزّيادة.

1.ماهي الجوانب التّي يمكن الطّعن فيها قانونيّا في عقد القرض؟

أ- كيف كانت مؤهّلات المتعاقدين أثناء توقيعهم العقد؟

يشمل التّدقيق في الدّين التّحقيق في حقيقة النّظام الذّي عقد القروض سياسيّا وتاريخيّا وفيما إذا كان الدّائن على علم بتلك المعطيات عند موافقته على منح القرض. عندما تقوم حكومة غير شرعيّة بالتّداين، فإنّه يحقّ للحكومة التّي تليها أن ترفض تحمّل الدّين بسبب عدم شرعيّة الأولى. كما أنّه من الصّعب على الطّرف المقرض أن يتجاهل مسألة شرعيّة أو عدم شرعيّة الحكومة التّي يتعامل معها.

[33] نفس المصدر p 91

ب-هل من هفوات في الإجراءات يمكن ضبطها؟

إنّ السّؤال الذّي ينبغي طرحه على هذا المستوى هو كالآتي: هل أنّ الأطراف المتعاقدة قامت بخرق المعايير التّي تنظّم الإجراءات الدّاخليّة لقبض القروض؟ إنّ ضبط هذه المخالفات كفيل بإبطال العقد وهو تماما ما يسمح به إجراء تدقيق في الدّين.

إذا ما اعتبرنا الدّيون التّي تكبّدتها دولة ما مماثلة للضّريبة التّي يدفعها المواطن في آجال مؤخّرة، فإنّ مبدأ الامتناع عن دفع الضّريبة ("لا مجال لقبول الضّرائب دون تمثيل") هو الذّي يفترض أن يسود نظرا لفقدان فرض الضّريبة أدنى شرعيّة.

تعود القدرة على الاقتراض ووضع سياسة الدين العام في الأنظمة الجمهوريّة إلى السلطة التشريعية. لهذا من الضروري أولا تحليل النّقاط التّالية: ما هي القوانين الدستورية أو الوطنية التي تسمح بالدين العام وتضبطه؟ أيّ جهاز من أجهزة الدولة، سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، يكون مخوّلا دستوريّا للاقتراض؟

في الواقع، عادة ما يقع استخدام معايير أو قوانين تخوّل تفويض مراقبة الدّين العام للإدارة أو السلطة التنفيذية سواء أكان ذلك بسبب التعقيدات التقنية للمعاملات المالية أو بسبب عدم القدرة على التفاوض في إطار هيئة تداولية (مثل البرلمان الوطني)، فهل هناك معايير أو قوانين من هذا القبيل؟

هل هناك أي قواعد عامة أو قانون للإدارة المالية ينص على تفويض الصّلاحيات في حالات معينة؟ فقانون الإدارة المالية في الأرجنتين، على سبيل المثال، يسمح للسلطة التنفيذية بـ "إعادة هيكلة الدين العام عندما يتضمّن الأمر التّخفيض في المبالغ والحدّ من الآجال ونسبة

الفوائد". يبدو هذا التّرخيص، للوهلة الأولى، قانونيّا بما أن السلطة التنفيذية لديها الصّلاحيّة لخفض مستوى الدين ولكنّ ذلك لا يعدو أن يكون في واقع الأمر سوى فخّ حقيقي.

تبيـــــان

فخّ مبادلة القروض أو كيف يمكن أن ينتج عن الدّيون ما يشبه كرة الثلّج

أمام تراكم الديون المستحقة في آن واحد ممّا يجعل تسديدها أمرا مستحيلا (إمّا بسبب انعدام السيولة أو لأن الدّين كان منذ البداية تعجيزيّا)، اقترحت الأوساط الماليّة تحقيق عمليّات مبادلة للدّيون، كما تبادر بالتوازي مع ذلك إلى تمديد آجال التّسديد في محاولة منها لربح الوقت. وبالتوازي مع ذلك يقع ايضا الترفيع في نسبة الفوائد المفترض تطبيقها على التّمويل المعتمد حديثا بالمقارنة مع ما كان متّفقا عليه سابقا. والأمر أشبه بتمديد فتيل قنبلة على وشك الانفجار.

ولكن السؤال المصيري هو معرفة ما إذا كانت هذه المبادلات تزيد من حجم الديون أم تساعد على تخفيضها. وهل أنّه من المستحسن أو غير المستحسن اعتمادها؟

يمكن تقييم عمليات مبادلة الديون هذه من النّاحية التّقنيّة. حيث يتعيّن أوّلا مقارنة تحويل الأموال الذّي كان من المفترض أن ينتج عن القروض في صيغتها الأوّلى مع حجم هذا التّحويل وفق تبادل القروض المتفق عليه حديثا. وتعرف هذه العمليّة بحساب صافي القيمة الحاليّة. وتجرى هذه العمليّة الحسابيّة على كلّ قرض (أي التدفق الذي كان سينجر عن العقد القديم والذي سينتج عن العقد الجديد. ثم طرح الأول من الثاني ومقارنة النتائج المتحصل عليها بصفة عامّة). إذا كان صافي القيمة الحاليّة إيجابيّا فهذا يعني أنّ مبادلة الديون قد أدّت إلى الترفيع في قيمتها. وإذا كان

صافي القيمة الحاليّة سلبيّا فهذا يعني أنّ استبدال الدين قد أدّت بدلا من ذلك إلى التّخفيض في قيمته. أمّا إذا قارب صافي القيمة الحاليّة الصّفر فيعني ذلك عدم حدوث أيّ تغيير في قيمة الدّين. ولكن الحيلة تكمن في التّلاعب بمعدّل الخصم المعتمد في العمليّات الحسابيّة لإخفاء الزّيادة المريبة لقيمة الدّين التّي تنجرّ عن المبادلة.

فعلى سبيل المثال، في شهر جوان من سنة 2001، وأمام اقتراب آجال التّسديد، اضطرّت حكومة الأرجنتين إلى القيام بعملية مالية ضخمة إلى درجة أن سميت بالتبادل الضخم (canjemega في اللّغة الإسبانيّة) بناء عليها وقعت المبادلة بما تتجاوز قيمته الثّلاثين مليارا بالدّولار الأمريكي وتقدّر نسبة فائدة الدين فيه آنذاك بـ5 بالمائة سنويّا في مدّة متوسّطة المدى تصل إلى سبع سنوات. وبذلك أصبحت قيمة الدّين الذّي وقع تجديده تعادل الاثنين وثلاثين مليارا بالدّولار الأمريكي، مع نسبة فائدة سنوية تساوي 15 بالمائة وتمديد بسنتين في آجال التّسديد. وكنتيجة للزّيادة المفاجئة في نسبة الفائدة على قيمة الأقساط الجديدة، قفزت قيمة المدفوعات إلى خمسة وخمسين مليارا بالدّولار الأمريكي. في حين أنّ المبلغ الذّي تمّت مبادلته كان في البداية يساوي ثلاثين مليار دولار أمريكي. ومع ذلك، فقد صرّحت حكومة الأرجنتين وصندوق النّقد الدّولي بأنّ استبدال الدّين تمّت بنجاح خاصّة وأنّ صافي القيمة الحاليّة على حدّ قولهما لم يتغيّر تقريبا. فأين يكمن الفخّ؟ لإخفاء الزّيادة الهائلة في قيمة الدّين، وقع اعتماد نسبة الفائدة الجديدة والتيّ تقدّر بـ15 بالمائة عوضا عن النّسبة القديمة والتّي كانت تقدّر بـ 5 بالمائة في حساب صافي القيمة الحاليّة بتعلّة أنّ تلك النّسبة تمثّل نسبة الخطر الجديدة للأرجنتين – وهو هراء يؤيّده صندوق النّقد الدّولي.

تستند السّلطة التّنفيذيّة إلى قانون الميزانيّة السّنويّة في حصولها على التّراخيص التّي تخوّل لها مزيد التّداين. وعموما، تمنح هذه التّراخيص من أجل مبالغ إجماليّة دون التّنصيص على نسبة الفائدة أو نوع العملة أو شروط وكيفيّة استغلال القرض، إلى غير ذلك. ولكن كيف يمكن لقانون الميزانيّة السّنويّة أن يشمل معاملات الدّين العامّ؟ وهل حرصت السّلطة التّنفيذيّة على إجراء دراسة أوّليّة للتّثبّت من مدى إمكانيّة تحمّل الدين أو على إعداد خطّة تمويليّة؟

ما هي أشكال احتساب أو تسجيل الدين العمومي الخامّ والصّافي في الحسابات العموميّة الوطنيّة؟ أيّ إدارة أو مكتب للدّولة يعنى بالحسابات العموميّة الوطنية وبالأصول والمكتسبات والمديونيّة وحسابات الاستثمار؟ هل توجد معاينة للأصول والمكتسبات وللقدرة على تسديد الدّيون ولمدى توفّر السّيولة، وما إلى ذلك؟ كما أن ضمان الدّولة للقروض الخاصّة هو شكل إضافي يساهم في تفاقم الدّين العمومي. فهل تعكس الموازنة الجبائية قرارات الضمان على القروض التي تُمنح إلى المصارف والشركات الخاصّة؟

عندما تُصدرُ الحكومة سندات الديون في الأسواق الماليّة الدولية أو تحصل من خلال هذه الأسواق على قروض فهي تتخلى بذلك عن الحصانة التّي تتمتّع بها كلّ دولة ذات سيادة وبالتالي يصبح من السّهل تتبّعها قضائيّا في المحاكم الأجنبيّة. فأيّ جهاز لّلدولة لديه الصّلاحيّات الكافية ليأذن بالتّنازل عن هذه الحصانة لفائدة المحاكم الأجنبيّة؟

ت- ماذا عن إمكانيّة الكشف عن عيب من عيوب الرّضا؟

في حالة العثور على عيب من عيوب الرّضا يصبح عقد القرض باطلا. والوقوع تحت التّهديد يعتبر واحدا منها على سبيل المثال. ففي إطار

العلاقات ثنائيّة الأطراف، عند غياب التّكافؤ بين دائن ومدين (خاصّة إذا ما اتّضح جليّا أنّ الأوّل في موضع قوّة) يمكن اعتبار عقد القرض بين الطّرفين لاغيا لأنه لا يحقّ تعريض المدين لأيّ ضغوطات خارجيّة (كالعنف أو الابتزاز، إلى غير ذلك).فللدولة المقترضة كلّ الحقّ في ممارسة سيادتها الكاملة.

للحصول على أمثلة من عيوب الرضا، يمكننا أن نتعلم من العيوب المذكورة في قانون اتفاقية فيينا التي تنظم المعاهدات الدولية. هذا القانون يتضمّن ستة بنود حول أشكال عيوب الرضا ومن بينها انتهاك القواعد الدّاخلية المتعلقة بعقد المعاهدات (المادة 46 ؛ كما تم علاجه من قبل في الباب الخاصّ بصلاحيات المتعاقدين)، الحدّ بالخصوص من قدرة الدّولة على التعبير عن موافقتها (المادة 47) ؛ الخطأ (المادة 48) ؛ الاحتيال (المادة 49) ويقصد به المغالطة وتعمّد الخداع: أيّ انّ أحد الطّرفين قام ببعض المناورات التّي ثبت أنّه بدونها ما كان الطّرف ليقبل بالعقد، فساد ممثل الدولة (المادة 51)، والتهديد أو استخدام القوة (المادة 52).

وبالرّغم من أنّ تطبيق اتفاقية فيينا على مسألة الدّيون برمّتها يبدو غير ممكن يبقى من المفيد التّعرّف عليها بالنّسبة للقانونييّن الذّين يشاركون في عمليّات التّدقيق.

ج- هل هي ديون كريهة؟

ألكسندر ساك (Sack) هو واضع نظريّة الديون الكريهة: "عندما تقوم سلطة استبدادية بالتّداين بغرض تقوية نظامها الاستبدادي وقمع السكان الذّين يقاومونها وليس بغرض تلبية احتياجات الدولة ورعاية مصالحها، فإنّ تلك الدّيون تعتبر ديونا كريهة لكافة سكان الدولة وفاقدة لأيّ

صفة إلزاميّة: هي ديون النظام –الدّيون الشخصية للسلطة التي اقترضتها –وبالتالي فإنها تسقط بسقوط النّظام."[34]

في انتهاك صريح للقانون الدولي ولمكانتها الخاصة، كانت المؤسسات المالية الدولية على علم بأنّها تدعم أنظمة خططّت وأمرت بتنفيذ جرائم ضد الانسانية. وقد ساند البنك الدولي دون تهاون الحلفاء الاستراتيجيين للولايات المتحدة مثل ديكتاتورية "موبوتو" في زائير، والديكتاتوريات في البرازيل والأرجنتين، و "بينوشيه" في تشيلي، وسوهارتو في اندونيسيا، و"ماركوس" في الفيليبين، الخ[35].

وينبغي القول هنا إنّه ليس بإمكان صندوق النقد الدولي والبنك العالمي والدائنين من القطاع الخاص تجاهل حقيقة تعاملهم مع أنظمة جائرة تفتقد أدنى شرعيّة أو قانونيّة وتقوم أساسا على النّفي التامّ لأي شّرعيّة ممكنة. بل إنّه ليس بمقدورهم تجاهل حقيقة تعاملهم مع حكومة خطّطت ونفّذت أبشع الجرائم وأكثرها خطورة ضدّ الإنسانيّة. ووفقا للمعمول به دوليّا ولما تنصّ عليه اتفاقية "أولموس" (أنظر الفصل 2 وأدناه)، يمكن القول بأنّه إذا ثبت أنّ المؤسّسات الماليّة الدّوليّة وشركات تمويل الأموال الخاصّة قد وفرّت مبالغ ماليّة (في شكل قروض) لنظام دكتاتوريّ قام (إضافة إلى كونه يمثّل حكومة جائرة) بتخطيط وتنفيد جرائم ضدّ الإنسانيّة، فإنّه لن يكون بمقدرة هذه المؤسّسات الدّوليّة بأيّ حال من الأحوال ادعاء ما يلي:

- أنّ ما فعلته جائز قانونيّا بالاستناد إلى القانون الدّولي.

---

[34] أ. "أ. زاك": 'مدى تأثير التّغييرات التّي تطرأ في الدّول على ديونها و التزاماتها الماليّة'، ديوان ساري، باريس، 1927.

[35] أنظر ف. شوفرو و د. ميلي، الدّيون الكريهة، رسوم متحرّكة، س.أ.د.ت.م/2006.

- أنّ القانون الدّولي يلزم الحكومات اللاحقة التّعهّد بتسديد ديون النّظام الذّي سبقها وإن كان دكتاتوريّا.

إنّ مثل هذه الدّيون باطلة كلّ البطلان ويتوّجب على دائنيها الإثبات بأنّه لم يقع استخدامها لفائدة الدّولة ومواطنيها بصفة منتظمة وبأنّه وقع عقدها مع نظام لا قانونيّ و لاشرعيّ. والقانون الدّولي يعلمنا بأنّ كلّ الأعمال، حتّى القانونيّة منها، التّي تأتي بها حكومة ما في ظلّ نظام جائر لعقد ديون خارجيّة هي باطلة أساسا، ولا يتوجّب على الحكومة الدّستوريّة التّي تليها الالتزام بها حتّى وإن كان ما قامت به موافقا للقانون الدّولي. من جهة أخرى، يبقى واجب تسديد الدّيون بعهدة الأشخاص المسؤولين عن عقدها أيّام العهد البائد. وبالتّالي، فإنّه لا يحقّ قانونيّا للدّائنين المطالبة باسترجاع أموالهم حتّى وإن تمّ عقد القروض عن طريق توقيع اتفاقات أو عقود دوليّة.

إنّ التّعلّل في هذه الظروف بوجود التزام دولي بسداد كامل الدين الخارجي تحت ستار مبدأ استمرارية الدولة هو في تناقض صريح مع الالتزامات المنصوص عليها في قوانين حماية حقوق الإنسان، علما وأنّ مثل هذا الادعاء الذي يتأتّى أساسا من الفكر الغربي، هو محاولة للفصل بين الحماية الدولية لحقوق الإنسان والعلاقات الاقتصادية الدولية، ويشكل في الواقع دعوة للإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة لهذه الحقوق.

طبقا للقانون الدولي يتوجّب على أيّ حكومة النظر في طبيعة النظام الذي يقترض منها وفي كيفيّة استغلاله للأموال المقترضة. فهي بذلك تمارس حقوقها أو صلاحيّاتها لكي يتسنّى لها إجراء تحليل دقيق للحالة المالية العامة.

تبيـــــــان

بعض الأمثلة السّابقة التّي من المفيد استحضارها...

سبق أن وجدت في التّاريخ أمثلة على الامتناع عن سداد الدّيون قبل التّوصّل إلى مفهوم الديون الكريهة وقد كان ذلك على أساس معايير سياسيّة. فعندما احتلت الولايات المتحدة كوبا في عام 1898، قامت إسبانيا، القوة الاستعمارية السابقة في الجزيرة آنذاك، بمطالبتها بدفع الدّيون التّي تدين لها بها كوبا. إلاّ أنّ الولايات المتّحدة رفضت معتبرة أنّ عقد تلك الدّيون لم يكن بموافقة من الشّعب الكوبي، إنّما هي فرضت عليه فرضا بقوّة السّلاح. لقد كان الأمر مجازفة قبل المقرضون بخوضها وعليهم الآن أن يتقبّلوا خسارتها. وعليه، لم يقع تسديد الدّيون الكوبيّة. كذلك عندما وقع ضمّ جمهوريّة بوير (جنوب أفريقيا) إلى بريطانيا العظمى في عام 1900، رفضت بريطانيا تسديد القروض التّي تمّ تمكين الجمهوريّة السّابقة منها لأغراض حربيّة. كما أنّ معاهدة فرساي لعام 1919 تعفي بولونيا من دفع الدّيون التّي اقترضها البروسيّون (الألمان) بغرض احتلالها.

وعندما وقع اسقاط دكتاتور كوستاريكا في عام 1919، رفضت الحكومة الجديدة تسديد القروض التّي تحصّلت عليها الحكومة السّابقة من قبل "رويال بنك" بكندا. وفي عام 1923، عيّن القاضي 'تافت'، رئيس المحكمة العليا بالولايات المتّحدة، حكما مستقلاّ بين البلدين المتنازعين. وقد صرّح 'تافت' بأنّ "الأمر لا يتوقّف فقط على شكل المعاملة بل أيضا على مدى حسن نوايا 'رويال بنك' أثناء موافقتها على منح القرض ومدى إدراكها لحقيقة الغرض الذّي ستوظّف حكومة 'تينوكو' (الدّكتاتور

المخلوع) الأموال فيه. إذ يتوجّب على البنك إثبات أنّها أقرضت حكومة كوستاريكا المال لاستخدامات مشروعة وهو ما لم تقم به." [36]

كذلك قامت الولايات المتّحدة مؤخّرا بالدّعوة إلى إلغاء الدّيون العراقيّة التّي عقدها صدّام حسين وقد مارست العديد من الضغوطات لهذا الغرض... وهو ما جعلها تنال مبتغاها إذ انصاع إلى دعواها كلّ من سويسرا وفرنسا وروسيا إضافة إلى عدّة بلدان أخرى. وبالرّغم من الاعتماد على حجّة الدّيون الكريهة بادئ الأمر فإنّه سرعان ما وقع سحب الحجّة خشية انتقال عدواها. هذا وقد تمّ إلغاء 80 بالمائة من ديون العراق في إطار ما قرّره نادي باريس الّذي يمثّل هيئة غير رسميّة تضمّ 19 بلدا دائنا. [37]

ح- هل من أسباب أخرى لعدم قانونيّة أو شرعيّة عقود القروض؟

توجد مبادئ عامّة أخرى في القانون الدّولي من المفيد معرفتها أثناء إجراء تدقيق للدّيون والتّي من شأنها أن تلغي أيّ عقد ذي شروط مجحفة[38]:

اعتماد نسبة فائدة ربويّة: أي أنّ الدّائن يحدّد نسبة فائدة تتجاوز أعلى نسبة قانونيّة مسموح بها.

الثّراء غير المشروع: إنّ عدم تحقيق الأرباح على حساب الأخرين يمثّل مبدأ عامّا في القانون. وهو مبدأ معترف به في كلّ من القانون الرّوماني

---

[36] انظر أعمال إريك توسان ومن بينها : "الماليّة ضدّ الشعوب. مالك أو حياتك"، ص 512-520 إصدار Cadtm/Cetim/Syllepse سنة 2004، و مقال جوزاف هانلون "المُقرضون لا المقترضون هم الملامُون على عدم شرعيّة القروض"Quarterly World Third، cit .op، ض 211-226

[37] انظر د. ميلي "ديون العراق لا وجود لها"، لو موند، 23 نوفمبر 2004.

[38] لمعرفة المزيد، انظر كتاب لورا راموس op. cit.

وقانون الأعراف (مثل قانون الولايات المتّحدة). ويعتبر هذا المبدأ في غاية الأهميّة لكونه يمكّن الطّرف المتضرّر من الحصول على تعويضات من قبل الطّرف الذّي استثرى على حسابه[39]. ويمكن التّعريف بالفساد في هذا الإطار.

إفراط في التكاليف: يمكن لدولة ما رفض دفع فائدة الدين إذا حدث أن عرفت تكلفة هذه الفوائد، ولأسباب غير متوقعة، زيادة مفرطة.

في حال استغلال أحد الطّرفين للطّرف الآخر: عندما يستفيد أحد الطّرفين من ضعف أو عدم استقرار أوضاع الطّرف الآخر لتحقيق مكاسب اقتصادية كبيرة.

سوء توظيف القانون: عندما يتصرّف أحد الأطراف بشكل غير منصف وباستغلاليّة أثناء ممارسته لحقّ ما، فإنّ ذلك يعتبر تصرّفا مشينا بل ومخالفا لروح القانون.

إضافة إلى ذلك، يمكن اعتبار قرض ما غير شرعي عندما يتضمّن العقد بنودا غير عادلة (كما لوحظ في الفصل 3، عند النظر في الشروط المجحفة التي حددها تدقيق المواطن البرازيلي). يبقى تبيّن هذه الشروط والتنديد بوجودها من الأدوار التّي يضطلع بها إجراء التّدقيق في الدّين.

[39] إنّ هذا المبدأ معترف به أيضا في بيان الجزائر لعام 1976 كوسيلة من وسائل المطالبة بالتّعويض. والاعتراف بهذا المبدأ لافت للنّظر لكونه تمّ في إطار لقاء دوليّ جمع بين ناشطين من العالم الثّالث بدلا من الدّول، بهدف التّأكيد على حقوق الشّعوب. ويمثّل هذا البيان جزءا من الرابطة الدولية لحقوق الشعوب وتحريرها التّي تم إنشاؤها في العام نفسه بناء على مبادرة الإيطالي 'يليو باسو'. أضف إلى ذلك أنّ البيان يعترف بهذا المبدأ خصوصا في حالات انتهاكات الحقّ في التنمية، أي عندما يتم يكون إحداث أو تحسين الّتنمية في بعض الدول على حساب مستوى التنمية في دول أخرى. وبالتّالي فإنّ بيان الجزائر يتناول بالاهتمام مسألة الاستثمار من أصل أجنبي.

أ. لا بدّ من التّساؤل عن إمكانيّة وجود بنود قابلة للطّعن:

"... تحويل الفوائد إلى ديون الذّي يمثّل أحد البنود المتعلّقة بفضّ الخلافات التّي قد تدفع إلى التّقاضي بأحد البلدان التّي عادة ما ترعى قوانينها مصلحة الدّائنين، إلى غير ذلك; أو بنودا من شأنها فرض سندات ذات مبالغ عالية جدّا مقارنة بقدرة البلد على الدّفع. لابدّ كذلك من النّظر فيما إذا كانت علاقة المقابيض بالمدفوعات اعتباطية أم أنّ فيها شيئا من التّعسّف أو المغالاة بسبب عدم التّوازن الملحوظ في قيمة الأداءات المضادّة أو بسبب القيمة المكلفة لأحد السّندات بالمقارنة مع قيمة سند آخر. وعن طريق هذه التّحاليل، يصبح من الممكن التثبت ممّا إذا كانت الدّيون التّي وقع تسديدها غير شرعيّة.

وأخيرا لا بدّ من التّساؤل عمّا إذا طرأت تغيّرات جوهريّة في الأوضاع مذ تمّ توقيع الاتفاق (دون أن يتعمّد المدين التّسبّب فيها) وما إذا أدّت هذه التّغيّرات إلى العيوب المذكورة. وتتضمّن هذه التّغيّرات زيادة مفرطة في نسب الفوائد أو تخفيضا هامّا في قيمة العملة المحليّة وقد تصل حتّى إلى الكوارث الطّبيعيّة التّي لها أن تؤثّر على تدفّق العملة الصّعبة المتأتية من عائدات الصّادرات."[40]

من الضّروري أيضا عدم القبول بالشّروط التّي من شأنها أن تضرّ بالمصلحة العامة في الدّولة المدينة أو تقوّض سيادتها الوطنية. فالشّروط المندرجة ضمن برامج التّعديل الهيكلي لصندوق النقد الدولي، والتي تقضي بتخفيضات حادّة في الميزانيات المخصّصة للصّحة والتعليم وبعض الخدمات الاجتماعية الأخرى لا تساهم بكلّ تأكيد في تحقيق أو ضمان رفاهيّة الشّعب. كما يحدّد 'جوزيف هانلون' فئتين من الشروط التي لا يمكن

[40] لورا راموس، op. cit، ص 36.

قبولها: من ناحية، لا يحقّ للدّائنين استغلال فرصة إعادة التفاوض في الدّين لإضافة شروط ما كانت لتكون مقبولة في ظروف أخرى. من ناحية أخرى، فإن تقديم ضمانات عامّة لقرض غير شرعيّ لا يجعل منه شرعيّا ولو بقليل. فالشّرط الذّي يقضي بأن تؤمّم حكومة ما أو تقدّم ضمانات لقرض غير شرعي هو أيضا أمر غير مقبول.

2. النّظر في سلوكيّات الدّائنين:

سبق وأن ُطرح مفهوم الدّيون الكريهة أعلاه وسيتمّ فيما يلي التّطرّق إلى جملة من النّقاط التّي لا تقتصر فقط على هذا المفهوم.

يعدّ تحديد المسؤوليّات (الجزائيّة والمدنيّة منها) في عمليّة تشكّل الدّيون أمرا ضروريّا في المطالبة بإلغاء الدّيون وإنّ إجراء تدقيق في الدّين لكفيل بتسليط الضّوء على هذه المسؤوليّات.

أ- الإخلال بدراسة إمكانيّات المدين المستقبلي:

يمكن اعتبار قرض ما غير شرعي إذا اتّضح أنّ الدائن مسؤول، بشكل أو بآخر، عن ارتكاب جرائم أو جنح خطيرة وعن انتهاكات لقواعد حقوق الإنسان أو مبادئ القانون الدّولي أو قانون البلد المدين.

ويفترض بالدّائن أن يكون على بيّنة حول طبيعة نظام الدّولة المقترضة تماما مثلما يفترض به أن يهتمّ بكيفيّة توظيف تلك الأموال ومردودها على المصلحة العامّة، إلى غير ذلك. ورغم كون مسؤولية الدّائن مبيّنة في القوانين الدّاخلية للبلدان فإنّها مع ذلك غير محدّدة بوضوح لا في العلاقات المالية الدّولية، ولا في القانون الدّولي.

في فرنسا، على سبيل المثال، قد يتوجّب على رئيس بنك ما دفع تعويضات في حال كان مسؤولا عن تمويل نشاط غير قانوني أو غير

مضمون، أو عن منح سيولة لشركة في حالة يرثى لها وتبيّن أنّه كان للقرض انعكاسات مدمّرة (إذ أنّ الأعباء الماليّة للشّركة لا تتوافق مع مواردها). ثمّ إذا اتّضح أنّ القرض غير مناسب (عائدات الاستثمار مشكوك فيها) فإنّه يتوجّب على رئيس البنك، في الواقع، تقديم النّصيحة والامتناع عن الإفراط في التّمويل.

وتكمن الغاية من هذه القوانين في تصحيح عدم التوازن في علاقات القوى وحماية السّوق المالية بالخصوص، إذ أنّ أيّ إخلال ما في سياسة منح القروض قد ينجرّ عنه تأثيرات هامّة وخطيرة على النّظام المالي بأكمله وكذلك على سير عمليّات منح القروض[41]. وبالرّغم من أنّ اعتماد هذه القيود كقاعدة في القانون التجاري الدّولي لا يزال أمرا بعيد المنال فإنّها تنبّهنا في إطار إجراء تدقيق في الدّين إلى الحاجة إلى الضّغط من أجل الاعتراف على الصعيد الدّولي بالمسؤوليّة المشتركة فيما يتعلّق بالدّيون. ومع امكانيّة حدوث أيّ تقدّم في القانون الدولي في هذا المجال، يظلّ من المفيد تحديد جميع المسؤوليات في خلاصات أيّ تدقيق وذلك بهدف إعداد وتقديم ملفّ قضية قويّ أمام المحكمة يمكّن من الفوز بحكم إلغاء الدّيون.

دراسة حالة

قضاء مجدّد: مثال الكامرون مع الشّركة الألمانيّة كلوكنر

فيما يلي طرح لمسألة قام بمعالجتها المركز الدّولي لتسوية النّزاعات المتعلّقة بالاستثمارات، وهو مؤسّسة وقع إحداثها وسط البنك

[41] لمعرفة المزيد، انظر مقال برنارد لوجندر،"مسؤوليّة البنوك: القضاء الفرنسي يقدّم البديل على الصّعيد الدّولي؟"، في كتاب "الدّين خارج العقد"، إدوارد دومان (.dir)، المراقبة الماليّة، ملحق عدد 2، ص 97-99. انظر أيضا تأليف جان ستوفلي في مفكّرات أرشيماد و ليونارد، op. cit، ص 88-91.

الدّولي ويترأسّها مدير البنك الدّولي، ممّا يفسّر تحفّظاتنا الهامّة تجاهها، إذ أنّ ذلك يجعل منها الحَكَمَ وأحد أطراف النّزاع في ذات الآن. ونظرا لكون البنك الدّولي مؤسّسة دائنة ولعدم حياديّتها بل وانحيازها الأكيد، بالإضافة إلى افتقارها في نظرنا للشّرعيّة (تماما مثل صندوق النّقد الدّولي)، فمن المنطقيّ أن تكون أحكام المركز في جلّها متّخذة لفائدة الشّركات الكبرى متعدّدة الجنسيّات (فمثلا، في المسائل المتعلّقة بـ "ميتال كلاد" (Metalclad) ضدّ المكسيك والمسائل التّي تخصّ "ويست مانجمنت" (Waste management) ضدّ المكسيك أيضا لم يكن هناك أدنى شكّ في حياديّة المركز) إلى جانب التّعتيم الذّي يطغى على سيرها. كما أنّ المعايير المعتمدة في المركز تخلو من تلك التّي تعنى بحقوق الإنسان والمحيط. وتحديدا، لا يمكن لهذا المركز أن يكون المؤسّسة المثاليّة لاتّخاذ مثل تلك الأحكام. ولكن إذا ما اعتبرنا أنّ أحكام المركز غير قائمة، فهي لا تزال على جانب من الأهميّة فيما يخصّ الميدان الذّي يشغلنا، من ناحية الحجج التّي أدلت بها هيئة المحكمة.

"وفي عام 1971، عرضت الشّركة الألمانيّة "كلوكنر" (Klöckner) على حكومة الكاميرون مشروع إنشاء وتجهيز مصنع للأسمدة قائم على دراسة إيجابيّة للغاية حول جدواه ومردوديّته. تعهّدت "كلوكنر" بتزويد المصنع وتمويله وإدارة شؤونه لفترة. أمّا الكاميرون، فكان عليه توفير الضّمانات إلاّ أنّ المصنع الذّي أنجز بناؤه في الأخير لم يتمكّن من بلوغ نسبة أرباح تغطّي تكاليف الإنتاج. هذا بالإضافة إلى أنّ المعدّات المستخدمة فيه لا تتلاءم مع الظّروف المناخيّة للكاميرون. وبالتّالي فإنّ معدّل الإنتاج بالمصنع كان ضعيفا مقارنة بطاقة إنتاجه وهو ما أدّى في النّهاية إلى إغلاقه وذلك بعد مرور بضع سنوات كانت نسبة

الإنتاجيّة فيها أقلّ بكثير ممّا قدّرته الدّراسات: وها هي مأساة أخرى تضاف تحت شعار التّنمية.

"كانت العقود الممضاة بين الطّرفين تنصّ على التزام غير مشروط بالدّفع يتوفّر في صرف السّندات الإذنيّة. وأمام هذه الوضعيّة، كان على المحكّمين النّظر فيما إذا كان الكاميرون مطالبا بالدّفع."

ورفض المحكّمون التعليق على سوء النية، والفساد، وعلى أي نية احتيال مُضْمَرة (...) وبدلا من ذلك، فقد استندوا في قرارهم إلى بعض المفاهيم العامّة والكلاسيكيّة في القانون المدني والتّجاري. وبتطبيق تلك المبادئ، توّصل المحكّمون إلى أنّ الكاميرون ليس مجبرا على سداد ذلك الدّين. ونتيجة لذلك، تمّ حذف جزء هامّ من ديون الكاميرون."

وفيما يلي ملخّص لموجبات الحكم:

كلوكنر تعهّدت بإحداث المصنع وتجهيزه ليكون جاهزا لمباشرة العمل إلاّ أنّ ذلك لم يحدث تماما.

كلوكنر لم تتعامل مع شريكها بنزاهة كما هو مطلوب في مثل تلك المعاملات، بل قامت بإخفاء معلومات على غاية من الأهميّة في أوقات حرجة أثناء المشروع.

كلوكنر فشلت في احترامها لالتزاماتها.

إنّ عدم تقيّد أحد الطّرفين بموجبات العقد من شأنه أن يخلّ بتوازن العلاقات بين الشّريكين وبالتّالي فإنّه، واستنادا إلى ركائز القانون المدني، يصبح الكاميرون في حلّ من التزاماته.

للأسف، في عام 1985، تمّ نقض الحكم استنادا لأحكام المادة 52 من اتفاقية 'مركز تسوية النّزاعات حول الاستثمار' وذلك من قبل لجنة مختصّة

بحجّة أنّ المحكمة لم تقدّم التّوضيحات الكافية حول شروط التّطبيق وحدود الالتزام "بالكشف عن كلّ التّفاصيل للشّريك". كما وأفادت اللّجنة أيضا بأنّ أيّ إخلال على وجه الاستثناء لا يقضي بإلغاء الالتزام بل بتعليقه... وقد أدّى ذلك إلى إصدار حكم جديد في القضيّة إلاّ أنّ محاولة النّقض في سنة 1990 قوبلت بالرّفض.

إنّ المعلومات والاستشهاديات المذكورة مأخوذة من كتاب ر. كنايبر (R. Knieper) بعنوان "المسؤوليّة كمبدأ قائم: مثال في القضاء" في شرعيّة أو عدم شرعيّة ديون العالم الثّالث، مفكّرات أرخميد وليونارد، AITEC، الرّقم الخاصّ: 9، شتاء 1992، 81-89.pp.

حكم أولموس، بالأرجنتين

قام القاضي الفدرالي "ج. بلستروس" عن طريق القضاء بإجراء تدقيق في الدّين الأرجنتيني الّذي تراكم خلال الدّكتاتوريّة العسكريّة. وقد كشف هذا الحكم بوضوح عن ضلوع الأطراف المقرضة كصندوق النّقد الدّولي وبنك التّنمية الوسيط بين أميركا الشّماليّة والجنوبيّة في تضخّم ديون دولة الأرجنتين، ودافعهم الوحيد في ذلك تسييل الفوائض المتأتية من العائدات النّفطيّة دوليّا مهما كلّف الأمر[42]*. كذلك فقد أقرّ الحكم بمسؤوليّة كلّ من المقرضين الخواصّ وبنوك الشّمال والمقترضين فيما حدث أيضا. لمعرفة المزيد حول هذا الحكم، يمكن الرّجوع إلى الفصل الثّاني من هذا العمل.*

ب- القيام بمجازفة غير مدروسة:

من بين الأمور الأخرى التّي تستوجب النّظر فيها نجد مسألة التّجاوزات الأخلاقيّة (أو ما يسمّى بـ "المخاطرة المعنويّة" إن صحّ التّعبير). إذ أنّ المقرضين أو الدّائنين يقبلون بكلّ شجاعة على الاستثمار

[42] انظر ص 122-124 من الحكم.

في أسهم ذات نسبة خطر كبيرة نظرا لكونهم مؤمّنين ضدّ أيّ خسائر محتملة. فهم يعرفون أنّهم دون أدنى شكّ سيسترجعون أموالهم، بغض النظر عن الجهة التّي ستتكفّل بذلك، وهو ما يدفعهم إلى تجاهل مدى خطورة المشروع[43]. وأمّا بشأن الديون الخارجية، فهم كذلك واثقون بأنّ البنك الدولي أو صندوق النقد الدولي سوف يكون، في نهاية المطاف، دائما حاضرا لمعالجة الأخطار الماليّة لأيّ دولة ما. وقد أثبت التاريخ أن هذه الانتهاكات في هذا المجال عديدة وحتى صندوق النقد الدولي كان قد أدان مثل هذه الممارسات، بحجّة أنّ ذلك من شأنه أن يؤدّي إلى انفلات في الاستثمار أو الإخلال بما دعاه بـ "الانضباط" في الاستثمار.[44]

يجب النظر في المخاطرات المعنويّة باعتبارها تندرج مباشرة ضمن مسؤوليات الدائن ويجب النّظر إلى الديون المترتبة بموجب هذه المخاطرات على أنّها غير شرعية، وبالتالي الإقرار بعدم وجوب سدادها. كما ينبغي أن يطلب من الدائنين تقدير التكاليف الحقيقية لاستثماراتهم، واعتبار امكانيّة عدم استرجاع أموالهم أمرا واردا. فـ"انضباط" المستثمرين يقضي ضرورة بعدم الاستثمار في مشاريع مشكوك فيها أو عدم إقراض حكومات فاسدة ومن المفروض أن يؤدّي هذا إلى التّقليص من تلك التّجاوزات.[45]

---

[43] (انظر أيضا القسم المتعلق بوكالات الائتمان على الصادرات، الفصل 3)

[44] صندوق النّقد الدّولي، "النّظرة الاقتصادية العالميّة 1998"، واشنطن د.س.

[45] انظر أعمال جوزاف هانلون و من بينها "تعريف الدّين غير الشّرعي واعتبار إلغائه تحقيق للعدالة الاقتصادية"، الجامعة المفتوحة، ميلتون كاينس، جوان 2002.

3. مسؤوليّة المقترض أو المدين:

قد يجوز اتّهام الدّائن باستغلاله لثقة المدين أو التّغرير به. ومع ذلك، فمن المهم أيضا أن ننظر إلى مدى مسؤولية المدين في الدين. لذا، لا بدّ:

أوّلا من تحديد ومعرفة صفات الذين تفاوضوا ووقعوّا على عقد القرض.
ثانيا، لا بدّ من التّثبّت من عدم ارتكاب أيّ من الجرائم الّتالية إذ يمكن أن يعزى ببعض التّجاوزات وجرائم إلى المدين دون غيره، ونذكر منها:
التّزوير: مثل الادعاء بوجود ديون وهميّة أو بسداد ديون خالصة.
الفساد: عند قبول أحد المسؤولين بالحصول على عمولة أو استلامه لرشوة في أثناء التّفاوض على القرض أو الحصول على أموال القرض.
تزوير الوثائق.
اختلاس الأموال العامّة: عندما يقع توظيف الأموال المتأتية من القروض في أغراض أخرى غير التّي تمّ الاقتراض من أجلها.
الابتزاز: عندما تجبر دولة ما تحت التّهديد على القبول بشروط تسمح بإعادة التّفاوض في الدّين.

ثمّ إنّ اتّخاذ أو تنفيذ أيّ مسؤول أو موظّف عامّ لقرار ما يتنافى مع ما ورد في الدّستور أو مع القانون الدّاخلي، أو عدم تطبيقه للقانون بحسب ما تمليه عليه مهامّه يعدّ جريمة وإخلالا بالواجب.

كذلك، في حال استغلال مسؤول ما لمنصبه على حساب القطاع العامّ أو الخاصّ أو قيامه بالتّحيّل والغشّ في العقود لفائدته الشّخصيّة أو لصالحه على المدى البعيد فإنّ ذلك يعدّ جريمة وتحيّلا إداريّا.

وعندما تصادر الحكومات في دول الجنوب مصير بلدانها للصّالح الأجنبي، فإنّ ذلك يعدّ جريمة وخيانة للوطن. كلّ هذه الجرائم المشتركة

يُعاقب عليها في البلدان التّي تصدر الحقائق وتقرّ بواجب التّعويض للمتضرّرين عمّا لحقهم من أذى.[46]

وأخيرا، "يتعيّن تحليل الظروف والأطر التي تمّ فيها عقد القرض أو إعادة هيكلة طريقة الدّفع. فعندما لا يكون الطّرف المدين في وضع يسمح له بمبدأ الموافقة الحرة والمستنيرة، يمكن اعتبار القرض فاقدا للشّرعيّة، وعليه لا تجوز المطالبة باسترداده. كما أنّ محاولة معرفة مدى تأييد الشّعب المعنيّ بالدّين للمعاملات الماليّة الدّوليّة التّي تولّد عنها الدّين تُفْضي بنا بداية إلى ضرورة البحث في طبيعة الأنظمة التّي تعاقدت على الدّين، ثمّ لاحقا إلى دراسة مدى إمكانيّة اعتبار تصرّفاتها ديمقراطيّة في حال تعلّق الأمر بحكومات ديمقراطيّة.

4. هل يجوز أن نستوحي مفاهيم من القانون الخاص لفحص عقد الدين

تتمثل المفارقة في ما يلي: يحمي القانون الوطني الأمريكي أو الأوروبي على سبيل المثال المدين من تجاوز التداين بفرض شروط تحد من التداين وتمنع تراكم الدين وفقا للأجر المقبوض وتضبط اسقفا للديون، إلخ

في حين لا نجد مثيلا لذلك في القانون الدولي.

فمن جهة لدينا أنظمة قانونية وطنيّة مؤطرة بدقّة ومن جهة أخرى نظام قانوني دولي يبدو ضبابيا سيما أنّ المبادئ العامّة للقانون الدولي تتضمّن نفس المبـــــادئ العامّة للقـــــانون العـــــام "المعترف بها لدى الأمم المتحضّرة" والمضمنة في معايير القانون المدني للبلدان الأوروبية و التي تتميّز ببعد كوني.

[46] لورا راموس، مصدر مذكور، ص 43.

لقد أكّدت المجلّة المدنيّة الفرنسيّة على سبيل المثال أنّ كلّ التزام بدون سبب أو لسبب غير شرعي فهو باطل.

فإذا أثبتنا أن دينا قد حولت وجهته فيمكن أن نخلص إلى أن هذا الالتزام أضحى بدون سبب وليس على المدين واجب الخلاص.

كما تدين المجلّة المدنيّة الفرنسيّة صراحة العقود التي ثبت انّها مشوبة بعيب من عيوب الرضا مثل استعمال الإكراه والتغرير وعرقلة التراتيب البنكيّة الوطنيّة فهو يعتبر باطلا (عندما تتم عملية التداين في فرنسا فعلا أو قانونا).

وبالتالي فإنّه من المفيد البحث في إطار المدققة عن القانون الأساسي للبنك المركزي الوطني وتشريع النظام البنكي و المالي والقوانين المنظمة للإيداعات والقروض والاحتياطات البنكيّة وعن وجود ضمانات الدولة للإيداعات والتشريع المتعلق بتأمينات الصرف وحركة رؤوس الأموال وإيداعات المقيمين الوطنيين والأجانب (هروب رؤوس الأموال) والتشريعات المتعلقة بالشركات غير المقيمة

نصّ كذلك القانون الانجليزي على أحكام قانونية لحماية المدين[47]. نؤكد على انّه يعتبر مشطّا التفاوض في قرض يلزم المدين بدفوعات مبالغة في الشطط وتخالف هذه المفاوضات بإجحاف للمبادئ العامّة للتفاوض العادل.

وتتمتع المحكمة البريطانية بسلطة إلغاء الديون أو تغيير آجال عقد الاقتراض.

[47] «Le britains Consumer credit act.de 1974 (section 138)».

وبإمكانها أن تبحث في ما إذا كان الدائن و المدين على قدر المساواة عند التفاوض من أجل إبرام العقد أو فيما إذا لم يمارس ضغطا على المدين....إلخ.

وعلاوة على ذلك فإنّه وفق هذا القانون فإنّ عبء الإثبات يقع على الدائن

الباب التاسع من المجلّة التشريعية للولايات المتحدة الأمريكية مثال للكوننة ؟

يتعلق الباب التاسع من المجلة التشريعية الأمريكية بإفلاس الهيئات العموميّة ويتضمن أحكاما هامة بإمكانها أن تعتمد لإلغاء بعض ديون العالم الثالث. لو انخرط القضاة في مدققة بوسعهم أن يكيفوا أحكام هذا الباب وفقا للواقع الدولي وأن يوظفوها لفائدته وفعلا ينص الباب التاسع على أنّه بإمكان البلديات " أن توجه نداء للحصول على مساعدة ضدّ دائنيها" عندما تكون غير قادرة على الدفع ويؤدي ذلك آليا إلى إيقاف التسديد.

يمكّن هذا الإجراء البلديّات من المحافظة على مستوى من العيش والإبقاء على الخدمات الاجتماعيـــة الأساسية و الحفاظ على الصحّة و الأمن و الرفاهة لمواطنيها.

كما يكرّس هذا الباب مبدأ حماية المدين واحترام سيادته وينص على تدخل حكم محايد تتمثل وكالته في إجراء اتفاق عادل.

يعمل الأستاذ **Kanibert Raffer** وآخرون منذ سنوات على إمكانيات وفائدة نقل هذا القانون الفدرالي على الصعيد الدولي كإجابة لازمة الدين مع إنشاء مجلس دولي للتحكيم في الديون العادلة و الشفافة.

الذي يتعين عليه أن يثبت أن التفاوض تمّ بعيدا عن الابتزاز[48].

5. شروط اللجوء إلى القضاء الجزائي وآفاقه:

تملك سلط التتبع الجزائي وسائل استقصاء قطعيّة كفيلة بتفعيل الأحكام القانونيّة التي تسند جانب الطرف المدين في عقد الاقتراض غير أنّه لا يجوز الالتجاء إلى هذه السلط إلا وفق شروط معيّنة كما أن نتائج أعمال التقاضي غير مضمونة دائما.

لا يوجد اليوم أي قضاء دولي مختص في مادّة الجنايات والجنح المرتكبة في سياق قرض المال لدولة ما.

ويبقى القضاء الوطني الوحيد المختص الذي يتدخل وفق قواعد خاصّة بكل بلد في حدود الاتفاقيات الدوليّة المبرمة بين الدولة المعنية و الدول الأخرى.

أ- الشروط: لا يتدخل القضاء الجزائي إلا في حالة شبهة حول وقوع جريمة في استعمال الأموال المقترضة. ويشترط أن تقوم هذه الشبهة على وقائع محددة ويجب أن تكون السلطة التي تحرّك الدعوى العموميّة مختصّة في تتبع المشتبه به أو المشتبه بهم في ارتكاب الجريمة.

يتأسّس الاختصاص القضائي في مادّة القانون الدولي على مكان اقتراف الجريمة أو على جنسيّة المتهم أو جنسيّة الضحيّة ويعتمد كلّ قانون وطني على قواعد اختصاص وطنيّة.

---

[48] لمزيد الاطلاع الرجوع إلى أعمال جوزيف هانلون .
« leaders.nat borrowers are responsability for illegitimate leans » Third world quaterly، op.cit.pp.211-226

عند قيام شبهة حول تحويل أموال مقترضة للدولة المدينة بوسائل يدينها القانون الجزائي لهذه الدولة، تكون سلطات هذه الدولة مختصّة في التتبع كما يمكن لسلطات الدولة التي حولت على ترابها الاموال أن تقوم بالتتبع إذا كانت تعاقب جريمة غسيل الأموال.

كما هو الحال بالنسبة للأسواق الماليّة الهامّة في أوروبا وفي أمريكا الشماليّة.

ب- الإجراءات: لتنجز السلطة الخصوصية بحثا جزائيا تمتلك بصفة عامّة وسائل إكراه ناجعة.

وهي تقوم باستجواب كل شخص قادر أن يوفر معلومات مفيدة. وهي قادرة على القيام بعمليات تفتيش وحجز كل وثيقة يمكن أن تستخدم كدليل.

من الناحية المالية بإمكانها إجبار المؤسسات البنكية على تقديم معلومات ووثائق وباستطاعتها أن تأمر بعقلة الحسابات المشبوهة وتجمع أموالا أساسها الجريمة

من المهم الملاحظة أنه حتى في الدول التي تعرف السر البنكي لا يمكن لهذا السر أن يعارض القاضي الجزائي.

تبادل المساعدة الدولية: إذا كان القاضي أو الوكيل العام المكلف بالبحث بحاجة إلى القيام بمهامه خارج التراب الوطني لا يمكنه تنفيذ المهام بنفسه بل يجب عليه الاستعانة بقاض من الدولة التي يوجد بها القرائن والأدلة المراد البحث عنها.

وهذه المساعدة تلتمس عن طريق طلب مكتوب موجّه للسلطة المختصّة للدولة المعنية.

كما يجب أن يذكر الالتماس للمعطيات التي تبرر فتح التحقيق الجزائي وتحديد الأدلة التي من المطلوب تجميعها. وتجدر الإشارة إلى أن مطلب بحث غير محدد للأدلة هو عموما غير مقبول.

كما يتوقف قبول الدولة المعنية للالتماس ولتقديم الأدلة المطلوبة على الشروط المضمنة في الاتفاقيات الدولية سارية المفعول في البلد المعني وكذلك بالنظر إلى التشريع المحلي.

أما الأسباب التي غالبا ما يقع ذكرها لرفض تنفيذ التماس تبادل المساعدة الأجنبية فهي التالية:

-الأعمال الموصوفة لا تعتبر خروقات لقانون البلد المعني.
-لا يوجد ضمان للمعاملة بالمثل من قبل الدول الطالبة (الملتمسة).
-المحاكمة العادلة غير مضمونة في البلد الذي يرفع الالتماس.
-الحجج المطلوبة غير مذكورة في تشريع البلد الذي يوجه إليه الالتماس.

مع العلم أنه بالإضافة إلى ذلك وحتى في صورة إذا ما وقع احترام الشروط القانونية للتعاون فإن الكثير من الدول تبدي عدم استعدادها لتنفيذ التماس يتقدم به طرف أجنبي.

ومع ذلك لا توجد وسيلة قانونية لإلزام دولة أجنبية للاستجابة إلى مطلب التماس.

ت- استرجاع القيم المستولى عليها: تمتلك الدولة المدنية والتي تم تحويل أموالها المفترضة بصفة غير شرعية مصلحة حتمية في استرجاع هذه الأموال

نظريا يمكن استرجاع هذه المبالغ إذا تم إيداعها بالخارج. ولهذا الغرض فإن دعم دولة البلد حيث تم العثور على الأموال هو أمر ضروري

حسب الشروط والصيغ التي تمّ ذكرها أعلاه. وفي هذه الحالة فإن الطلب لا بد أن ينصص على المطالبة بالقيام بعقلة مؤقتة على القيم التي تم العثور عليها. في ما بعد يقع التقدم بطلب من الدولة المُطالبة إلى الدولة التي توجد لديها الأموال قصد استرجاعها.

كما توجد في بعض الدول أيضا إمكانية التدخل المباشر بالنسبة للدولة المتضررة جزاء نهب الأموال، إما عن طريق القضاء المدني أو الجنائي وذلك للمطالبة باستعادة الأموال التي تمّ اختلاسها وتهريبها. وفي هذه الحالة فإنه من المستحسن جدا طلب النصيحة من محام محلي.

ملحق

وضع حد لإفلات البنك العالمي من العقاب.

في كتابه الأخير: "البنك العالمي: الانقلاب المستمر". أبرز إيريك توسان الطرق الملموسة لمقاضاة البنك العالمي. فعلا لا يتمتع البنك العالمي بحصانة كمؤسسة ولا كشخصية معنوية وهكذا يمكن مقاضاتها تحت شروط معينة.

يجب تتبعها من طرف هيئة قضائية وطنية في البلد الذي يتمتع فيه بتمثيلية أو البلد الذي أصدرت فيه ضمانات الأسهم.

يجب مقاضاة البنك العالمي لأن هذه السياسات أساءت عن قصد لمئات الملايين من الأشخاص في العالم ونذكر دعمها المالي للمشاريع الضخمة كالسدود العملاقة والصناعات الاستخراجية والمولدات الحرارية إلى اخره.

والتي تفوق سلبياتها للشعوب إيجابيّاتها. ولقد ساند البنك العالمي بصفة عرضية أو على مدى طويل الأنظمة الدكتاتورية المسؤولة عن جرائم ضد الإنسانية في أمريكا اللاتينية وفي جنوب إفريقيا وفي جنوب شرق آسيا.

كما ساعد على عدم استمرار القوى الديمقراطية مثل ما حصل في إندونيسيا وفي البرازيل وفي الشيلي...

ولقد أقرض كذلك البنك العالمي القوى الاستعمارية القديمة كي تتمكن من استغلال الموارد الطبيعية لمستعمراتها.
وبعد موجة الاستقلال وقع تحويل هذه القروض للبلدان المتحرّرة حديثا بينما أبرمت من طرف الدول الاستعمارية.

أخيرا يمكن أن تقام عليها الدعوى من أجل قروضها للتعديل الهيكلي منذ الثمانينات وانعكاساتها الكارثية على حياة ملايين البشر في العالم وعلى هيكل الأنظمة الاقتصادية والإدارية والاجتماعية الوطنية.

حسب إيريك توسان يمكن لجمعيات تمثل مصالح أشخاص تضرّرت بقروض البنك العالمي وبمساندة هذه الأخيرة لأنظمة دكتاتورية أن تكون طرفا مدنيا وتتقدم بشكوى أمام المحاكم الوطنية.

يمكن كذلك لمتسلمي الأسهم مقاضاة البنك العالمي بتهمة سوء استعمال الأموال المقترضة.

والمهم هو أن البنك العالمي يتحمل نتائج أعماله منذ الآن ويجب أن تحاكم سياساته وأعماله ويكون ذلك تحت ضغط الحركات الاجتماعية.

لنستغل هاته المعطيات لتأسيس
شبكة عالمية لتدقيق ديون بلدان العالم الثالث!

بعض الأسس القانونية
لإعلان بطلان الديون العمومية

سيسيل لامارك

رينو فيفيان

2011

توجد العديد من الحجج التشريعية التي تدعم قانونيا تعليق تسديد الديون العمومية ويمكن أن تؤدي بكل بساطة إلى إلغائها. ولإصدار حكم ببطلان عقد من عقود القروض لا يجب الانتباه إلى شروط القرض فقط بل لا بدّ كذلك من الاهتمام بالظروف التي أحاطت بإبرام ذلك العقد والوجهة الحقيقية للمبالغ المقترضة[49].

وبالتأكيد فإنّ تدقيقا في الديون سيكون ضروريا لتسليط الأضواء على مختلف العناصر المتعلّقة به. إنّ الدول الراغبة في التحرّك حول المديونية يمكنها أن تستند إلى حجج نابعة من القانون العام الدولي ومنها الحجج التي سنسلط عليها الأضواء فيما سيأتي تأسيسا لإلغاء\إبطال بعض الديون العمومية[50].

خلل في العقود (عيوب الرضا). تشير معاهدة فيّنا لسنة 1969 المتعلقة بقانون الاتفاقيات، ومعاهدة فينّا لسنة 1986 حول قانون الاتفاقيات بين الدول والمنظمات الدولية إلى مختلف العيوب المؤدية إلى بطلان عقد من عقود القروض. ومن بين مظاهر خلل العقود نجد:

عدم كفاءة المتعاقد.[51] من ذلك مثلا أنّ هذا الخلل مثّل دافعا قانونيا لأن تبطل البارغواي سنة 2005 ديْنا بلغ 85 مليون دولارا. وبالفعل، فإنّ قنصل البارغواي في جينيف، الذي كان قد أمضى على عقد اقتراض باسم

[49] من الممكن استنادا لما تلحقه الديون بالحقوق البشرية تبرير تعليق الدفع أو حتى بطلان بعض الديون.
[50] يجب التذكير بأنه بإمكان الدول أن تستند إلى قانونها الداخلي (العمومي والخاص) والذي لا نتطرق إليه في هذا النص.

[51] الفصل 46 من معاهدتي فينّا لسنة 1969 ولسنة 1986

الدولة، ليست له أيّة سلطة شرعيّة ليفعل ذلك ويمضي مع البنك الخاص أوفرلاند تروست بنك.[52]

ارتشاء المتعاقد بصفة مباشرة أو غير مباشرة أثناء التفاوض.[53] يمكن أن نذكر على سبيل المثال عقودا أبرمت بين اليونان والشركة العابرة للقوميات سيمانس التي اتهمتها العدالة الألمانية واليونانية على حد السواء بدفع عمولات ورشاوي لموظفين سياسيين وعسكريين وإداريين يونانيين قدرت بـمليار أورو تقريبا.

ممارسة ضغوط على المتعاقد عمليا أو تهديده[54]. من ذلك مثلا الضغوط التي مارسها الفرنسيون سنة 1824 على هايتي ليفرضوا عليها دفع فدية ضخمة[55] مقابل الاعتراف باستقلالها. لذلك كانت 13 باخرة فرنسية مجهزة بـ 494 مدفعا قد حاصرت جزيرة هايتي وكانت الأوامر على غاية من الوضوح، إذا رفضت هايتي فإنّ المرافئ ستحاصر بالقوة. كما تطرح الضغوط كذلك مسألة ميل ميزان القوي سياسيا لفائدة الدائنين، وبالفعل فعندما يختلّ ميزان القوى بين الطرفين فإنّ المَدين لا تتوفّر له حرية إبرام القعود في حين أنّ الدائن له إمكانية أن يفرض ذلك من جانب واحد. وهذا ما تمّ في سنة 2010 حين تمّ إخضاع الحكومة اليونانية لضغوط السلطات الفرنسية والألمانية التي أرادت ضمان صادراتها من الأسلحة. لقد نجح اللوبي العسكري الصناعي في جعل ميزانية الدفاع لا تنخفض كثيرا في

---

[52] اقرأ مقال رويز دياز هيغو :"ديون الباراغوي لدى البنوك الخاصة: نموذج دين كريه"، والنقطة 2 من "التدقيق المواطني للمديونية: أداة لدمقرطة العلاقات الاقتصادية وللرقابة الديمقراطية لأعمال الحكومة". http://www.cadtm.org/L-audit-citoyen

[53] الفصل 50 من معاهدتي فينّا لسنة 1969 ولسنة 1986

[54] الفصلان 51 و 52 من معاهدتي فينّا لسنة 1969 ولسنة 1986 يجرمان كذلك ممارسة الضغوط على الدولة بواسطة التهديد باستعمال القوّة.

[55] صوفي بارشالي: "هايتي ما بين الاستعمار والمديونية والهيمنة" http://www.cadtm.org/Haiti-Entre-co...

حين أنّ حكومة باصوك بدأت في نفس الوقت في إجراءات خفض الإنفاق الاجتماعي.

الاحتيال[56]. إذا ما تمّ حثّ دولة مّا على إبرام قرض عن طريق تصرفات احتياليّة من دولة أخرى، أو إذا ما شاركت منظمة دولية في التفاوض يمكن لتلك الدولة أن تستند إلى ذلك الاحتيال لتعبّر عن عدم رضاها بعقد ذلك القرض. ويمكننا كذلك أن نصف تصرفات البنك العالمي وصندوق النقد الدولي بكونها تصرفات احتيالية نظرا للهوّة العميقة الفاصلة بين ما يقال في الخطابات وما هو موجود في الواقع. وبالفعل فإنّ أهداف صندوق النقد الدولي كما يحدّدها الفصل الأول من قانونه الأساسي هي " التيسير والنمو المتناسقين للتجارة العالمية والمساهمة بذلك في تركيز مستويات مرتفعة للشغل والمحافظة عليه وكذا الشأن بالنسبة إلى الدخل الحقيقي وتنمية الموارد المنتجة لكل الدول الأعضاء وهي الأهداف الأوّلية للسياسة الاقتصادية".[57] غير أنّ هذه المؤسسة، في الواقع، تفعل العكس تماما بالتعاون مع البنك العالمي وهي بذلك تنتهك إذن قانونها الأساسي.[58] لقد شهدت البطالة ارتفاعا منتظما نتيجة تطبيق إجراءات أملاها صندوق النقد الدولي و\أو البنك العالمي. ونلاحظ باستمرار أيضا تدهور عائدات الأجراء والمنتجين الصغار والطبقات الوسطى دون نسيان تفاقم التفاوت في أغلب البلدان التي تدخلت فيها هاتان المؤسستان.

الأسباب غير القانونية أو غير الأخلاقية للعقد. يوجد هذا الأساس القانوني في العديد من التشريعات الوطنية المدنية والتجارية. ونجد من بين السندات اللاشرعية أو غير الأخلاقية المؤدية إلى عدم شرعية عقد القرض :

---

[56] الفصل 49 من معاهدتي فينّا لسنة 1969 ولسنة 1986

[57] اقرأ القانون الأساسي لصندوق النقد الدولي http://www.imf.org/external/pubs/ft...

[58] إيريك توسان: "البنك العالمي. الانقلاب الدائم". 2006

شراء تجهيزات عسكرية. يفرض الفصل 26 من ميثاق الامم المتحدة الصادر سنة 1945 على الدول أن تنظم تجارة الأسلحة وأن لا تخصص للقطاع العسكري إلاّ القدر الأدنى من الموارد والحال أنّ النفقات العسكرية ما فتئت ترتفع من سنة إلى أخرى على الصعيد الدولي في انتهاك واضح لميثاق الأمم المتحدة.

المساعدة المقيّدة. قررت البلدان الغنية، أمام حالة الركود الاقتصادي العامة والبطالة الكثيفة خلال سنوات السبعينات من القرن الماضي، إسناد قدر من القدرة الشرائية لبلدان الجنوب لتشجيعهم على شراء سلعها، وذلك بمنحها قروضا ثنائية الأطراف غالبا ما تتخذ شكل قروض دعم الصادرات، أي ما يعبر عنه بالإعانة المقيدة. ونظرا لكون هذه المساعدات المقيدة كانت متكونة من القروض أساسا فإنّها كانت تترجم بالنسبة إلى الأقطار التي كانت "مستفيدة" منها إلى كلفة اضافية كبيرة من البضائع والخدمات المستوردة كما إلى زيادة ديونها.

وخلصت دراسة أجراها البنك الدولي، خلال الفترة 1962-1987، أن البلدان الأفريقية قد دفعت مقابل وارداتها من منتجات الصلب ثمن أرفع مما دفعته البلدان الصناعية، إذ بلغت هذه الزيادة حدود 23٪ بالنسبة لهاته الصادرات من فرنسا.[59] ومما يزيد في تعميق الطابع اللاشرعي لهذه القروض كونها، في أغلب الأحيان، تكون مقيدة باحتياجات لا تطابق الاحتياجات الحقيقية للبلد المعني بل تكون متماشية مع مصالح الجهة "المانحة". وهو ما دفع النرويج سنة 2006 إلى إلغاء ديون من جانب واحد ودون قيد أو شرط نحو 5 بلدان هي الإكوادور ومصر والجامابيك والبيرو وسيراليون.

[59] رافينو كارك: "ديوان العوالم الثالثة" مجموعة روبار، لاديكوفارت.

مثال النرويج. أعلن وزير التنمية الدولية في دولة النرويج، إيريك صولهايم، خلال ندوة صحفية، عقدها يوم 2 أكتوبر 2006 ، قرار بلاده إلغاء ديونها، من جانب واحد ودون شروط، وهي الديون المتخلّدة بذمّة خمسة بلدان هي الإكوادور ومصر وجامايكا وبيرو وسيراليون. وهو ما يمثل اعترافا من النرويج بمسؤوليتها في كونها ديونا كريهة. ولقد بلغت قيمة الديون الملغاة 80 مليون دولار.

استند قرار النرويج إلى حجّة أن مشروع التنمية الذي قام عليه طلب النرويج دفع خدمة الدين، أي صفقة تصدير البواخر التي تمّت في أواخر عقد السبعينات قد أفضى إلى الفشل: "لقد مثلت هذه الحملة فشلا ذريعا لسياساتنا التنموية. وباعتبار النرويج البلد الدائن فإنه يعترف بمسؤوليته في المديونية التي انجرت عن هذا المشروع. وبتنازله عن ديونه ويعترف بمسؤوليته مما يسمح لهذه البلدان الخمسة بوضع حدّ نهائي لتسديد الديون المتبقية."

هكذا اعترف بلد مقرض من الشمال لأول مرة بمسؤوليته في السياسة التي أدت إلى قروض غير مناسبة واتخذ بناء على ذلك الاجراءات التي يتطلبها الوضع. وهي إجراءات تمكن من القطع مع الاتفاق الضمني والساري المفعول اليوم في نادي باريس. لذلك فإن مبادرة النرويج تمثل خطوة حاسمة إلى الأمام نحو الاعتراف بمسؤولية الدائنين في سيرورة التداين غير الشرعي.

تعميق الطابع اللاشرعي لهذه القروض كونها، في أغلب الأحيان، تكون مقيدة باحتياجات لا تطابق الاحتياجات الحقيقية للبلد المعني بل تكون متماشية مع مصالح الجهة "المانحة". وهو ما دفع النرويج سنة 2006 إلى إلغاء ديون من جانب واحد ودون قيد أو شرط نحو 5 بلدان هي الإكوادور ومصر والجامايك والبيرو وسيراليون.

تمويل مشروط بتطبيق التعديل الهيكلي. وهو ما يؤكده السيد محمد بدجاوي المقرر الخاص للأمم المتحدة في مقاله حول تواصل المسؤولية في مجال الديون العمومية كما ورد في اتفاقية فيّنا لسنة 1983: "من وجهة نظر المجموعة الوطنية، بإمكاننا أن نفهم من مقولة الدين الكريه كل الديون

التي تم التعاقد حولها من أجل أهداف غير مطابقة للقانون الدولي المعاصر. وبصفة خاصة لمبادئ القانون الدولي المتضمنة في ميثاق الأمم المتحدة.[60] هكذا يتبين إذا أن الديون الثنائية المتعاقد عليها في إطار التعديل الهيكلي هي ديون كريهة، وبالتالي غير قانونية، وذلك بناء على الإثبات الحاصل حول مضار هذه السياسة خاصة من قبل هيئات الأمم المتحدة. حيث تخرق الشروط المصاحبة لهذه القروض بشكل سافر مختلف النصوص التي تحمي الحقوق البشرية.

إن الفصول المضمنة في أغلب عقود القروض الدولية تعمق التنازل على سيادة الدول بما أنها تحيل صلاحيات التقاضي إلى الهيئات القضائية المتواجدة ببلدان الشمال، كما أنها تتضمن قواعد تُغلّب مصالح الدائنين في حال قيام خلاف بين الاطراف المتعاقدة. لقد أثبتت لجنة التدقيق الشاملة في الديون العمومية في الإكوادور أن فرض سياسات من قبل البنك العالمي ومؤسسات مالية أخرى من خلال البرامج التي مولوها والشروط المرافقة للقروض، تساوي الحرمان من السيادة والتدخل السافر في الشؤون الداخلية للدول. كما أن عددا من القروض المتعددة الأطراف قد انتهكت أيضا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للسكان. لذلك اقترحت اللجنة في التوصيات التي رفعتها إلى رئيس الإكوادور وضع حد لتسديد العديد من القروض التي كانت تطالب بها المؤسسات المتعددة الأطراف.

إقامة مشاريع غير مربحة ومؤذية للسكان ومضرة بالبيئة. من بين هذه المشاريع نجد ما يسمى بالفيلة البيضاء على غرار سدّ إنغا بجمهورية الكونغو الديمقراطية (الزائير سابقا) والذي لم يستفد منه السكان حيث أنه لا يتمتع بالكهرباء اليوم سوى 10 بالمائة فقط من السكان. إن الأمثلة على

[60] محمد بدجاوي: "التقرير التاسع حول تواصل المسؤولية في المسائل الخارجة عن الاتفاقيات" A/C.4/301 et Add., p. 73.

المشاريع المولّدة للمديونية كثيرة، وهي موجودة كذلك ببلدان الشمال. وبإمكاننا أن نذكر على سبيل المثال فضيحة الألعاب الأولمبية في اليونان سنة 2004 حيث وخلافا لتوقعات السلطات المحلية بأن تكون نفقات الألعاب بقيمة 1,3 مليار دولار غير أنّ قيمتها الحقيقية بلغت 20 مليار دولار.

الديْن الخاص يتحوّل إلى دين عمومي. تسبّبت الإجراءات المملاة من قبل البنك العالمي وصندوق النقد الدولي في كل من جنوب شرق آسيا والإكوادور والأرجنتين والبرازيل وروسيا في تعرّض هذه البلدان إلى أزمات مالية خلال عقد التسعينات. وتتمثّل هذه الإجراءات بالخصوص في تحرير النظام المالي من القواعد المنظّمة له كما تمّ منع مراقبة الدولة لحركات الرّأسمال. فكانت النتيجة أنّه ما إن تلبّدت الآفاق، حتى هربت رؤوس الأموال من هذه البلدان متسببة في إفلاس عدد كبير من المصارف. فيما تم تحويل ديون هذه البنوك الخاصة إلى ديون عمومية بإيعاز من البنك العالمي وصندوق النقد الدولي.

كما أنّ الأزمة المالية العالمية التي اندلعت سنة 2007 قد ساهمت بدورها في مزيد تدهور أوضاع المالية العمومية، وتحديدا في ارتفاع مستوى المديونية العمومية (خاصة في الشمال) نتيجة تدخل الحكومات لإنقاذ البنوك المفلسة. إن أقل ما يمكن قوله في الأسباب التي أدت إلى هذا التداين العمومي سواء في الجنوب أو في الشمال (والمرتبط بتأميم ديون القطاع المالي) هو كونها لا أخلاقية، لأن المسؤولين المباشرين عن هذه الأزمات هي المؤسسات المالية الدولية والبنوك الخاصّة. إن الارتفاع المذهل للمديونية العمومية يمثّل كذلك النتيجة المباشرة للسياسات الليبرالية الجديدة المعتمدة خلال عقديْ الثمانينات والتسعينات، والتي من أبرز

إجراءاتها التخفيض الهام في نسبة الضرائب الموظفة على الثروات وعلى الشركات الكبرى.

ونتيجة لذلك تقلصت موارد الدولة وأصبحت غير كافية، مما دفعها إلى الاقتراض الخارجي لتمويل نفقاتها. ففي الإكوادور أدانت لجنة التدقيق في الديون عمليات تحويل الديون الخاصة إلى ديون متخلدة بذّمة الدولة، والتي تمّت ما بين سنة 1983 و 1984، تحت ضغط كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، وذلك في الوقت الذي كانت فيه البلاد تمر بأزمة مالية خطيرة. وعلى إثر التعرف على هذه العمليات التي ألحقت ضررا كبيرا بالبلاد أقرّ الدستور الجديد، الذي تمت المصادقة عليه في سبتمبر 2008، بوضوح تام منع تأميم الديون الخاصّة.[61]

تسديد قروض قديمة غير قانونية. وفقا للحجة القانونية حول استمرارية الجريمة فإن دينا غير قانونيا لا يفقد على اثر عملية إعادة تفاوض أو إعادة هيكلة طابعه غير القانوني. أي أنه يحتفظ بمخالفته الأصلية فيما يستمر الجرم قائما باستمرار الزمن. ولذلك فإن كل القروض العمومية التي ترمي إلى خلاص قروض قديمة غير قانونية تعدّ بدورها قروضا غير قانونية. إن التدقيق في الديون من شأنه أن يمكن من التعرف على مدى قانونية القروض القديمة. فعلى سبيل المثال استندت لجنة تدقيق الديون في الإكوادور إلى حجّة استمرارية الجريمة لكي تندد بالعديد من الخروقات التي رافقت إصدار سندات الخزينة المتعلقة بالدين التجاري (خلال مشركة الديون الخاصة : مخطط بداري[62] وإعادة جدولة الديون..[63]. كما أنه وعلى

---

[61] الفصل 290. النقطة 7 :"تحميل الديون الخاصة على كاهل الدولة ممنوع"

[62] في ماي 1989 تخلت الولايات المتحدة عن خطة بيكر (وهي تتمثل في دعوة المصارف الخاصة لكي لا تمول إلا البلدان التي تحصل على "ترقيم جيد") لصالح خطة برادي والرامي إلى تخفيض الديون، من خلال إنشاء ضمانات موازية، وممارسة تخفيض في قيمة السندات داخل الأسواق الثانوية.

[63] تمت الإشارة إلى هذه المخالافات والتجاوزات في التقرير الذي تم تقديمه من طرف اللجنة الفرعية التابعة للجنة تدقيق الديون الإكوادورية. أنظر موقع هذه اللجنة: www.auditoriadeuda.org.ec

أساس النتائج التي أفضى إليها التدقيق، فإن السلطات الأكوادورية قد قررت إلغاء دفع هذا الدين التجاري لفائدة البنوك الخاصة الدوليّة (سندات غلوبال لعام 2012 و 2013). ثمّ، وفي شهر جوان 2009 وبعد مواجهة مع المصرفيين الماسكين لسندات القرض الإكوادوري، وافق 91 بالمائة من حاملي هذه السندات على إعادة شرائها من طرف الإكوادور مع تخفيض بنسبة 65 بالمائة من قيمتها الإسمية.

سداد الديون التي سبق أن تمّ خلاصها. يندرج واجب سداد الدولة لديونها وفقا للمبادئ العامة للقانون مثل النزاهة وحسن النية أو الثراء غير المشروع. لذلك فإن ديون البلدان النامية هي ديون قد تم سدادها عدة مرات حيث يتبين من خلال البيانات التي يقدمها البنك العالمي أن السلطات العمومية في البلدان النامية قد سبق لها وأن سددت ما يساوي 98 مرّة قيمة ديونها سنة 1970 في حين تضاعفت قيمة ديونها منذ ذلك التاريخ 32 مرّة. وبالتالي فإنّه من حق البلدان النامية نبذ هذه الديون والمطالبة بما بعودة ما تم استخلاصه من قبل الدائنين بغير وجه حقّ بناء على حجة الإثراء غير المشروع. وتنصّ العديد من مجلات القانون المدني للعديد من البلدان على هذه القاعدة على غرار ما هو موجود في المجلّة المدنية في الأرجنتين (الفصل 784 والموالي) والاسباني (الفصل 1895 والموالي) والفرنسي (الفصل 1376 والموالي).

وقد وقعت الدول النامية ،ودول الشمال كذلك، في حلقة مفرغة حيث أصبحت تقترض كل عام لكي تتمكن من سداد ديونها. وهذا الوضع قد نجم بشكل خاص عن الزيادة من جانب واحد في أسعار الفائدة من قبل الولايات المتحدة في عام 1979 وكذلك نتيجة ممارسة أسعار الفائدة الربوية وأيضا رسملة الفوائد (الفائدة المركبة) في حين أن هذه العملية

ممنوعة أو أنها مقيدة بشدة في كثير من النظم القانونية على غرار ما هو معمول به في الإكوادور وفي فرنسا وفي إيطاليا وفي ألمانيا وغيرها..

استعمال الأموال المقترَضة استعمالا منافيا للقانون. تعد وجهة الأموال المقترضة معيارا أساسيا للحكم على مدى شرعية دين ما. لهذا يجب علينا أن ننظر في طبيعة النظام المقترض، وفي سلوكه في ما يتعلق بحقوق الإنسان وفي مدى تخصيصه الفعلي للأموال المقترضة في المجالات المتعلقة بحقوق الإنسان. وبالتالي تعد قروضا غير شرعية الأصناف التالية:

- **الدين المتأتي من الاستعمار**. خلال سنوات عقدي الخمسينات والستينات منح البنك العالمي قروضا لقوى استعمارية عدة مثل بلجيكا وفرنسا والبرتغال وبريطانيا، لتمويل مشاريعها الاستعمارية. وقد تمّ إلقاء أغلب هذه الديون على كاهل البلدان المستعمَرة بعد أن تحصّلت على الاستقلال خلال عقد الستينات. ولقد تمّ ذلك دون موافقة هذه البلدان. ومع ذلك، فإنّ هذه الديون الناجمة عن الاستعمار تعتبر باطلة في القانون الدولي العامّ.

تنص معاهدة فرساي لعام 1919 في المادة 255 على أن بولونيا معفاة من دفع: "جزء من الديون التي تقر لجنة التعويضات أنها جاءت نتيجة التدابير التي اتخذتها الحكومات الألمانية والبروسية للاستعمار الألماني لبولونيا". كما يوجد حكم مماثل في معاهدة السلام لعام 1947 بين إيطاليا وفرنسا، والتي تقول: "لا يمكن تصور أن تتحمل أثيوبيا عبء الديون التي تعاقدت عليها إيطاليا لضمان هيمنتها على الأراضي الأثيوبيّة". وهو ما تُؤكده المادة 16 من اتفاقية فيّنا لعام 1978 التي تنظم قانون المعاهدات: "ليست الدّولة المستقلة حديثا مُلزمة بالحفاظ على معاهدة سارية المفعول أو أن تصبح طرفا فيها بدعوى أن هذه المعاهدة

كانت عند انتقال الحكم سارية المفعول بالنسبة للأراضي التي يشملها انتقال الحكم."

- **القروض المسندة للدكتاتوريات**. تمكن الطبيعة الدكتاتورية للنظام الذي تم في ظله التعاقد على دين من التراجع عن تسديد هذا الدين، حتى لو كان المسؤول في الدولة الذي وقع على عقد القرض يخول له اختصاصه القيام بذلك بموجب القانون الساري المفعول في تلك الدولة. بالفعل تكتسي الديون التي يتحصل عليها نظام دكتاتوري في القانون الدولي طابع "الدين الكريه". وفقا للنظرية التي تحمل اسم الشخص الذي صاغها سنة 1927 وهو السيد ألكسندر صاك[64]: "عندما تقوم سلطة استبدادية بالتّداين بغرض تقوية نظامها الاستبدادي وقمع السكان الذّين يقاومونها وليس بغرض تلبية احتياجات الدولة ورعاية مصالحها، فإنّ تلك الدّيون تعتبر ديونا كريهة لكافة سكان الدولة وفاقدة لأيّ صفة إلزاميّة: هي ديون النظام وديون شخصية للسلطة التي اقترضتها وبناء على ذلك فإنّها تسقط بسقوط النّظام."

كما يضيف ألكسندر صاك أنّ هذه القروض عندما يتمّ إسنادها من طرف دائنين يعلمون علم اليقين طبيعة النظام الذي يسندون إليه القرض فإنهم يكونون بذلك قد: "ارتكبوا عملا عدائيا ضد الشعب، وأنهم لا يستطيعون الاعتماد على دولة تحررت من سلطة استبدادية لكي تتحمل هذه الديون "الكريهة"، والتي هي ديون شخصية لتلك السلطة الاستبداديّة."

تمكّن نظريّة "الدّين الكريه" من تبرير إلغاء العديد من القروض على غرار تلك التي عقدتها دكتاتوريات أمريكا اللاتينية خلال الستينات والثمانينات وفي افريقيا على مثل الزائير في ظل حكم موبوتو (1965-1997)، أو عن طريق أنظمة الكتلة السوفياتية مثل نظام نيكولاي

[64] صاك ألكسندر ناهوم: "انعكاسات تحولات الدول على ديونها العمومية وعلى الالتزامات المالية الأخرى" روكوي سيراي. 1927

تشاوسيسكو في رومانيا، أو دكتاتوريات جنوب شرق آسيا والشرق الأقصى (فردنان مركوس من سنة 1972 إلى سنة 1986 في الفيليبين ومحمد سوهارتو من سنة 1965 إلى 1998 في أندونيسيا والأنظمة الدكتاتورية في كوريا الجنوبية ما بين 1961 و 1981، وتايلاندا من 1966 إلى 1988)، والمجلس العسكري في اليونان من 1967 إلى 1974، والدكتاتوريات في افريقيا الشمالية مثل السلطات الدكتاتورية التي تمت الإطاحة بها في بداية 2011 مثل سلطة ابن علي في تونس (1987-2011) وسلطة حسني مبارك في مصر (1981-2011).

وتعليقا على نظرية "الدين الكريه" أشار المستشارون القانونيون لمصرف فورست ناشيونال بنك أوف شيكاغو إلى : "أنّ الانعكاسات المترتّبة عن تغيير في السيادة بالنسبة لاتفاقيات القروض تتوقف في جزء منها على كيفية استخدام الأموال من قبل الدولة السّابقة. فإذا ما وصفت ديون السلطة السّابقة بأنّها ديون كريهة، أي أنّ أموال هذه الديون قد استخدمت ضدّ السكان، فإنها غير ملزمة للسلطة الجديدة" ثمّ يضيفون: "إنّه على البنوك التجارية أن تكون على أهبة الاستعداد لمواجهة هذه النظرية (...) لأنّ العديد من الحكومات المُتعاقبة قد استخدمت نظرية الدين الكريه، وبالتالي فإنّه من مصلحة الدائنين أن يصفوا بشكل مفصل الاستخدامات التي ستخصّص لها أموال القروض، وإذا تطلب الأمر السعي إلى توفير مراقبة ومتابعة كافيتين بخصوص استعمال أموال القروض".[65]

القروض الممنوحة إلى الأنظمة "الديمقراطية" التي تنتهك "القواعد الآمرة" (***jus cogens***). إنّ جميع الديون التي تتعاقد عليها الحكومات التي تنتهك "القواعد الآمرة" الواردة في القانون الدولي لاغية وباطلة، من

[65] هذا المقال موجود على www.auditoriadeuda.org.ec

دون الحاجة إلى إثبات مدى تورط الدائن في الانتهاكات التي تمارسها هذه الأنظمة. ونجد تأكيدا على ذلك في اتفاقية فيينا الخاصة بقانون المعاهدات والصادرة سنة 1969، إذ تنصّ المادة 53 على بطلان الأفعال التي تتعارض مع القواعد الآمرة، وتشتمل هذه الاتفاقية، من بين أمور أخرى، المعايير التالية : حظر خوض الحروب العدوانية، وحظر التعذيب، وحظر ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وحق الشعوب في تقرير المصير. ونتيجة لذلك، فإنّ أيّ قرض لا يحترم المبادئ الأساسية للقانون الدولي ويبرمه نظام انتخب ديمقراطيا هو دين باطل. ويمكن أن نذكر على سبيل المثال نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا أو الحكومة الاسرائيلية.[66] وفي هذه الحالة فإنّ وجهة القروض ليست أساسية لتوصيف الدين.

اختلاس القروض بتواطؤ مع الدائنين. تصنف نظرية الدين الكريه ضمن هذه الفئة تلك "القروض التي يتم التعاقد عليها لأغراض ذاتية ولتلبية مصالح خاصة من قبل مسؤولين حكوميين أو لأفراد أو جماعات مرتبطة بالحكومة لأغراض لا تمتّ لمصلحة الدولة بصلة". وبالفعل فإنّه "لا بد أن تكون ديون الدولة متعاقدا عليها وأن يكون استخدام مبالغ القروض في خدمة حاجيات الدولة ومصالحها". ولكي نوضح هذا العنصر من نظرية الدين الكريه يمكننا أن نذكر القرار التحكيمي المصرّح به سنة 1923 في قضية نزاع بين بريطانيا وكوستاريكا. ففي سنة 1922، أصدرت كوستاريكا قانونا الذي ألغى جميع القروض المبرمـــــة فيما بين 1917 و1919 من طرف الدكتاتور السابق فدريكو تينوكو، وتمّ بمقتضى ذلك رفض الاعتراف بديونه التي تحصل عليها من رويال بنك أوف كندا. يتعلق الأمر إذن بحالة تمّ فيها تطبيق نظرية الدين الكريه على قرض تجاري. أما الخلاف الذي نشب بين بريطانيا وكوستاريكا على إثر هذا

[66] http://www.tribunalrussell-france.o...

الرفض قام بالبتّ فيه رئيس الهيئة القضائية العليا للولايات المتحدة الأمريكية، القاضي وليام هوارد تافت الذي أقر بشرعية قرار حكومة كوستاريكا مشددا على أنّ: "حالة رويال بنك لا تقتصر فقط على شكل الصفقة، ولكن كذلك إمكانية إثبات حسن نية البنك عند منحه القرض لحومة كوستاريكا لكي توظفه في استعمالات شرعية وذات فائدة بالنسبة للدولة، وهو ما لم يتمكّن من إثباته البنك." وفي المدة القريبة الفارطة، أظهرت لجنة التدقيق في ديون الإكوادور أنّ بعض القروض قد تمّ تحويلها عن أهدافها التنموية. وبالفعل، فلقد تمّ استعمال جزء من ثلاثة قروض قدمها بنك الأمريكيتين للتنمية كان من المفروض أن ينتفع بها القطاع الفلاحي والمالي والنقل إذ تمّ تخصيص جزء منها لشراء سندات برادي.

من أجل مبادرات من جهة واحدة ضد المديونية. لا وجود في القانون الدولي لإلزام مطلق لسداد الديون، بل على خلاف ذلك فإنّ القانون الدولي يفرض على السلطات العمومية حماية حقوق الإنسان بصفة أولوية. ونظرا لثقل الدين العام، وتأثير التدابير التقشفية على السكان في الشمال والجنوب، يتعيّن على الحكومات استخدام حقّها في تعليق تسديد الدين العام من جانب واحد كما فعل ذلك، ولو بصفة جزئية، كل من الأرجنتين في سنة 2001 والإكوادور سنة 2008. ومن مصلحة هذه الحكومات خلال فترة تعليق تسديد الدين (مع تجميد تسديد الفوائد) أن تجريَ تدقيقا في الديون العمومية (الداخلية والخارجية) لتحديد المخالفات التي تشوب عقود القروض. وبإمكانها فيما بعد الاستناد إلى قواعد القانون الدولي العامّ (ولكن ليس هذا القانون فقط) لتعلن من جانب واحد عن بطلان الديون غير الشرعية، كما حدث مؤخرا في الباراغوي سنة 2005. وليس هذا المثال حالة معزولة. فقد رفضت العديد من الحكومات عبر التاريخ دفع الديون الموروثة عن النظام الذي سبقها بحجة أن هذه الديون لا تلزم سوى الأنظمة التي تعاقدت

عليها ولا تلزم الدولة.[67]||

ليس القرار الذي يصدر من جانب واحد، قرارا مخالفا للقانون الدولي، لأن القرار السيادي المتمثل في رفض تسديد الديون يندرج ضمن القرارات الأحادية الجانب والتي هي مصدر للقانون الدولي وبصفتها تلك يمكن رفعها في وجه الدائنين.[68]| ومن المفروغ منه أن اللجنة من أجل إلغاء ديون العالم الثالث تساند اتخاذ قرارات من جانب واحد تتفق مع حماية حقوق الإنسان.

في هذا السياق، فإنّ إنشاء التحكيم الدولي بشأن الديون أمر غير مرغوب فيه. وبالفعل، لا يمكن لهذه الآلية أن تكون عادلة وفعالة إلا في صورة ما إذا كانت حقوق الإنسان هي الغالبة على حقوق الدائنين وإذا ما لم يقع اقتصار دور الشعوب على مجرد "الشاهد". لكنّ ميزان القوى السياسية الحالي هو لصالح الدائنين على حساب مصالح الشعوب في الجنوب وفي الشمال. إنّ القواعد التي يستند إليها الحكام لإصدار أحكامهم في عملية التحكيم هي نتيجة لما ينجرّ عن المفاوضات بين الدائنين والمدينين. وفي هذا السياق، فإنّه من المؤكد أنّ المفاهيم القانونية التي وضعناها في المقدمة غير مقبولة من طرف أغلبية الدائنين. علينا أن نتذكر العداء التي واجه به البنك العالمي نظرية الدين الكريه في التقرير الصادر في شهر سبتمبر 2007 تحت عنوان "الديون الكريهة: بعض الاعتبارات".[69] والأمر نفسه بالنسبة إلى حجج قانونية أخرى مثل الإثراء غير المشروع والغش وانتهاك الحقوق والنزاهة وحسن النية...

---

[67] لجنة إلغاء ديون العالم الثالث: "الدين اللاشرعي : أخبار الدين الكريه" 2008
http://www.cadtm.org/Dette-illegiti...

[68] رويز دياز هيغو: "القرار السيادي المتمثل في إعلان بطلان الدين" 2008
http://www.cadtm.org/La-decision-so...

[69] إن هذا التقرير الذي لم يتم إعداده بشكل جيد والذي يتهجم على المنظمات التي تناضل من أجل حلول عادلة للمديونية قد أثار ردود فعل شديدة....http://siteresources.worldbank.org/ .

بغض النظر حول الجدل بخصوص مفاهيم "الدين الكريه" و"الدين غير المشروع" نلاحظ عداء شبه عام من طرف الدائنين حول إقامة علاقة ما بين الديون وحقوق الإنسان. نذكر في هذا الصدد مقتطفات من مقابلة مع الخبير المستقل الحالي للأمم المتحدة حول الدين العمومي الخارجي والتي أجراها سنة 2009 : "تعتبر بلدان الشمال أن اشكالية الدين لا تمت لقضية حقوق الانسان بصلة، بل هي مسألة اقتصادية بحتة وبالتالي يتوجب معالجتها خارج مجلس حقوق الانسان والجلسة العامة للأمم المتحدة (...) كما أن مسؤولي البنك العالمي الذي استشرتهم لديهم مواقف مختلفة فيما بينهم. فالبعض منهم يرفض بصفة قطعية المقاربة القائمة على حقوق الانسان في حين يرون أنه يتوجب علينا الأخذ في الاعتبار الجانب الاقتصادي فقط لهذه المسألة."[70]

لذلك، إذا ما تمت إقامة آلية تحكيم فإن الشعوب هي التي تكون أكبر الخاسرين. لأنّ القرارت التحكيمية من المرجح جدا أن تفضي الشرعية على الديون التي تصفها الحركات الاجتماعية أو الحكومات التي تضعها في المقدمة (من خلال لجنة تدقيق الديون) بـالديون "الكريهة" و "غير الشرعية". وهو ما يستوجب آنذاك احترام البلد المدين لقرار التحكيم وبالتالي تسديد الديون وهو تسديد سوف يتمّ على حساب الاحتياجات الأساسية لسكانه. وفضلا عن ذلك، فإنّ هذه الأحكام سوف تشكل سوابق قضائية دولية من شأنها أن تكون مصدر إلهام لتسوية النزاعات في المستقبل. فالقواعد التي سوف تتطبق بهذه الطريقة (أي لفائدة الدائنين بناء على ميزان القوى السياسي الراهن) لن تساهم في دعم سياسات القروض "المسؤولة".

لكل هذه الأسباب، يصبح من مصلحة الحكومات أن تبادر باتخاذ

---

[70] فيفيان رونو: "مقابلة مع الخبير المستقل لمنظمة الأمم المتحدة حول الدين الخارجي : - أشجع كافة الدول على إنجاز تدقيق في الديون...http://www.cadtm.org/Entretien-avec ." -

قرارات أحادية الجانب حول الديون. فعلى غرار رجال القانون الحاضرين في الاجتماع الدولي الأول للقانونيين في كيتو في عام 2008: "ندعم الأعمال السيادية للدول، التي تأسست على القانون، لنعلن بطلان الأدوات غير القانونية واللاشرعية للدين العمومي، وندعم قرارا تعليق الدفع."[71] وبغض النظر عن التعريف المستخدم ("دين غير قانوني" أو "دين غير شرعي") فإننا نهيب بالحكومات المقترضة وكذلك الحكومات المقرضة أن تلغي كافة الديون وسياسات التقشف المطبقة والتي لا تتماشى مع مصالح الشعوب.

لذلك تشجع لجنة إلغاء ديون العالم الثالث أيضا المبادرات التشريعية والاستفتاءات التي تتعارض مع القوانين والقواعد والاتفاقيات المضادة للسيادة الشعبية أو لاحترام الحقوق الأساسية سواء منها التي هي قيد التطبيق أو التي هي قيد التفاوض. ويندرج الاستفتاء الشعبي حول عدم تسديد الديون، على غرار الاستفتاء الذي تم في إسنلندا حول القانون المسمى "إسيساف"، ضمن الآليات التي يتوجب علينا تطويرها والتي يتوجب أيضا على السلطات العمومية أخذها بعين الاعتبار.[72]

[71] مقررات اللقاء الدولي الأول للحقوقيين. كيتو 8-9 جويلية 2008
http://www.cadtm.org/Conclusions-de....

[72] حول المظاهر القانونية للاستشارات الشعبية، اقرأ تايتالباوم ألخندرو: "الاتفاقيات الدولية والإقليمية وما دون الإقليمية ثنائية الأطراف حول التبادل الحر". كراس عدد 7. سيتيم 2010. صفحة 25
http://www.cetim.ch/fr/documents/ca....

بيبلوغرافيا (عيّنة)

إيريك توسان، داميان ميبه، 'خدعة الديون' ترجمة مختار بن حفصة ومراجعة رندة بعث. دار الطليعة الجديدة، دمشق

إيريك توسان، 'المال ضد الشعوب. البورصة أو الحياة' ترجمة عماد شيحة ورندة بعث. دار االرأي، دمشق 2006، 503 صفحة

AITEC, *Légitimité ou illégitimité de la dette du tiers monde*, cahier Archimède et Léonard, numéro spécial n°9, hiver 1992.

Chauvreau Frédéric et Millet Damien, *Dette odieuse*, bande dessinée, CADTM/Syllepse, 2006.

CRID et AITEC, *La dette ou la vie*, manuel de campagne, CETIM, 1988.

Damien Millet, **Eric Toussaint, AAA :** *Audit. Annulation. Autre politique. Éditions du Seuil. 2012. 180 pages*

Ouvrage collectif sous la direction de **Damien Millet et Eric**
Dommen Edouard (dir.), *La dette au-delà du contrat*, Observatoire de la fififi nance, supplément n°2.

George Susan, *L'effet boomerang. Choc en retour de la dette du tiers monde*, La Découverte, Essais, Paris, 1992.

Millet Damien et Toussaint Eric, *50 questions, 50 réponses sur la dette, le FMI et la Banque mondiale*, CADTM/Syllepse, 2002.

Toussaint Eric, *La Banque mondiale : le coup d'État permanent. L'agenda caché du Consensus de Washington*, CADTM/Syllepse/CETIM, 2006.

Toussaint Eric, *La finance contre les peuples. La bourse ou la vie*, CADTM/Syllepse/CETIM, 2004.

Toussaint, *La Dette ou la Vie*. Cadtm. 2011. 380 pages.

Vallée Olivier, « La dette publique est-elle privée ? Traités, traitement, traite : mode de la dette africaine », *Politique africaine*, n°73, 1999.

Verschave François-Xavier, *L'envers de la dette. Criminalité politique et économique au Congo-Brazza et en Angola*, Dossiers Noirs n° 16, Agone, Paris, 2001.

الفهـــــــرس

الفصـــل الأوّل. مقـدّمــة **4**

الفصل الثاني. المرحلة الأولى: إجراءات التعبئة السياسية في جميع الأوقات وعلى جميع الجبهات **24**

I. من يبادر بتدقيق الدّيون؟ 24

1. أهميّة الحركات الاجتماعية 27
2. التعاون مع القوى السياسية 28
3. بذل مجهود إعلاميّ 28
4. التّمويل 30

II. أين الشّمال من كلّ هذا؟ 31

الفصـــل الثـــالـث. العناصر الفنيّة لإنجاز تدقيق في الديون **35**

I. المنهجية العامّة: التفكيك وإعادة البناء 37

1. عناصر تحليل عام لسيرورة التداين 37
2. تحليل العقـــــود 50
3. التثبت من الوجهة الحقيقية لأموال الديون 52
4. وكالات تمويل التصدير 57
5. تحليل معطيات راهنة 62

II. كيف نتجاوز العوائق 63

الفصل الرابع **68**

I. الحق في التدقيق 68

1. تحديد شرعية الديون الخارجية أو عدم شرعيتها: حق سيادي وحق للسلطات العمومية 69
2. فرض لجنة التدقيق وإنشاؤها: حقّ أساسي. 72
3. مجـال التدقيق 76

II. النّقاط القانونيّة المطلوبة للنّظر في عقد القرض 77

1. ماهي الجوانب التّي يمكن الطّعن فيها قانونيّا في عقد القرض؟ 82
2. النّظر في سلوكيّات الدّائنين 92
3. مسؤوليّة المقترض أو المدين 98
4. هل يجوز أن نستوحي مفاهيم من القانون الخاص لفحص عقد الدين 99
5. شروط اللجوء إلى القضاء الجزائي وآفاقه 102

بعض الأسس القانونية لإعلان بطلان الديون العمومية **107**

اعتبارا إلى أنّ الثورة التونسية تعبّر بكل قوّة عن الطموحات الشعبيّة في العدالة الاجتماعية والكرامة والحريّة. واستنادا إلى نظريّة الدّيْن الكريه، والمادّة 103 من الفصل السادس عشر من ميثاق الأمم المتحدة، والمادّة 28من الإعلان العالمي لحُقوق الإنسان، والفصل الأوّل من العهد الخاصّ بالحُقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافيّة ومن العهد الخاصّ بالحُقوق المدنيّة والسياسيّة، واستنادا إلى مفاهيم القوّة القاهرة وحالة الضّرورة والتغيّر الجوهري للظروف التي نصّت عليها اتفاقيّة فيّنا حول حُقوق المُعاهدات، وكذلك العديد من التشريعات الوطنيّة، والمادّة الثانية من إعلان الحقّ في التنمية.

واستنادا إلى اللائحة التي تبنتها الجمعيّة البرلمانيّة المُشتركة لبرلمانيي أفريقا والكراييب والمُحيط الهادي والاتحاد الأوروبي (2011) وخُصوصا نقطتها الرّابعة التي طالبت الاتحاد الأوروبي بتعليق تسديد دين تُونس وتحقيق تدقيق في الدّيون...

واستنادا إلى قرار مجلس الشيوخ البلجيكي (جويلية 2011) الذي يطالب الحكومة البلجيكية بـــ

-1: أن تقرّر، من الآن، تعليق تسديد ديون تونس إزاء بلجيكا بما في ذلك تسديد الفوائد وإجراء تدقيق يسمح بفحص دقيق للجوانب التي تندرج ضمن تعريف" الديْن الكريه – 2 ."أن تقرّر في أقرب الآجال إلغاء هذه الديون إذا ما برهن التدقيق على أنّها كلها أو جزءا منها ينطبق عليه تعريف" الدين الكريه."

واستنادا إلى لائحة البرلمان الأوروبي بتاريخ 10 ماي 2012 التي تقرّ في نقطتها السادسة: بأنّ: "الدّيون العُموميّة الخارجيّة لبلدان شمال إفريقيا والشرق الأوسط هي دُيون كريهة مع العلم أنّ هذه الديون تمّت مراكمتها من طرف أنظمة ديكتاتورية للثراء الشخصي لفائدة النّخب السّياسيّة والاقتصاديّة أساسا، وشراء أسلحة استخدمت غالبا ضدّ شعوبها، وعليه نطالب بإعادة فحص هذه الدّيون وخصوصا تلك المرتبطة بالإنفاق على التسلّح"

فإننا: نطالب أعضاء المجلس الوطني التأسيسي ورئيس الجمهورية ورئيس الحكومة بإقرار:

1- **التعليق الفوري لتسديد خدمة الدّيون الخارجيّة العموميّة** التي تراكمت في ظل النظام الدكتاتوري (مع تجميد تسديد الفوائد)،

2- **إنشاء لجنة تدقيق في الدّيُون** يشارك فيها ممثلون عن المجتمع المدني وخبراء دوليين مستقلين لتسليط الضوء خاصة على وجهة الأموال المقترضة والظروف التي أحاطت بإبرام اتفاقيات القروض وشروطها وكذلك وانعكاساتها الاجتماعية والاقتصادية وعلى المحيط الطبيعي.

3- **إلغاء الدّيُون الكريهة** التي سيحددها تدقيق الديون .

جمعية راد (**Raid**) 14 شارع قرطاج، تونس. الهاتف **71.247.188**

Email : tunisie@attac.org **Web : www.tunisie.attac.org**

ISBN 978-9938-9524-0-7